بسم الله الرحمن الرحيم

و صلى الله تعالى على خير خلقه سيدنا محمد و آله و صحبه و سلم

ما ذكر فى فضل رمضان و ثوابه

قال حدثنا عبد الله بن محمد بن ابى شيبة قال حدثنا معتمر بن سليمان قال سمعت ايوب يحدث عن ابى قلابة عن ابى هريرة قال قال نبى الله صلى الله عليه و سلم و هو يبشر اصحابه قد جاءكم رمضان شهر مبارك افترض عليكم صيامه تفتح فيه ابواب الجنة و يغلق فيه ابواب الجحيم و تغل فيه الشياطين فيه ليلة القدر خير من الف شهر من حرم خيرها فقد حرم . حدثنا محمد بن فضيل عن عطاء بن السائب عن عرفجة قال كنت عند عتبة ابن فرقد و هو يحدثنا عن فضل رمضان فدخل علينا رجل من اصحاب النبى صلى الله عليه و سلم فسكت عتبة و كأنه هابه[1] فلما جلس قال له عتبة يا فلان حدثنا بما سمعت من رسول الله صلى الله عليه و سلم فى رمضان قال سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول تفتح[2] فيه ابواب الجنة و تغلق[2] فيه ابواب النار و تصفد[2] فيه الشياطين و ينادى مناد فى كل ليلة يا باغى الخير هلم و ياباغى الشر اقصر . حدثنا عبد الاعلى بن عبد الاعلى عن معمر عن الزهرى عن ابى سلمة عن ابى هريرة قال أن النبى صلى الله عليه و سلم كان يرغب

(١) و فى س هاب (٢) و فى ن بالياء فى الثلاثة .

فى قيام رمضان من غير عزيمة و قال اذا دخل رمضان فتحت ابواب الجنة و غلقت ابواب الجحيم و سلسلت الشياطين. حدثنا وكيع عن نصر بن يحيى عن عكرمة عن نصر بن شيبان قال سألت أبا سلمة بن عبد الرحمن فذكر عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم من صامه ايمانا و احتسابا غفرله ما تقدم من ذنبه. حدثنا عبد الرحمن بن محمد المحاربى عن محمد بن اسحاق عن الفضل الرقاشى عن عمه عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا رمضان قد جاء تفتح فيه ابواب الجنان و تغلق فيه ابواب النار وتغل[1] فيه الشياطين بعدا لمن أدرك رمضان لم يغفرله فيه اذا لم يغفرله فيه فمتى. حدثنا هشيم قال اخبرنا مجالد عن الشعبي عن على انه كان يخطب اذا حضر رمضان يقول هذا الشهر المبارك الذى افترض الله عليكم صيامه و لم يفترض عليكم قيامه. حدثنا هشيم قال اخبرنا مجالد عن الشعبي عن مسروق ان عمر كان يقول مثل ذلك. حدثنا عبد الاعلى عن الجريرى[2] عن مسلم بن العلى عن رجل من قريش عن ابى هريرة قال اول ما يصيب صاحب رمضان الذى يحسن قيامه و صيامه أن يفرغ منه و هو كيوم ولدته أمه من الذنوب. حدثنا ابن فضيل عن يحيى عن ابى سلمة عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم من صام رمضان ايمانا و احتسابا غفرله ما تقدم من ذنبه. حدثنا محمد بن عبد الله الاسدى قال حدثنا كثير بن زيد عن عمرو بن تميم عن ابيه عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم اظلكم شهركم هذا بمحلوف رسول الله صلى الله عليه و سلم

(١) و فى ن تغل (٢) و فى ن الحريرى.

To: www.al-mostafa.com

ما دخل على المسلمين شهر خيرلهم منه و لا دخل على المنافقين شهر شرلهم منه بمحلوف رسول الله صلى الله عليه و سلم إن الله يكتب أجره و نوافله من قبل أن يوجبه و يكتب وزره و شقاءه قبل أن يدخله و ذلك أن المؤمن يعد له من النفقة فى القوة و العبادة و يعد المنافق اتباع غفلات المسلمين و اتباع عوراتهم فهو غنم للمؤمن و نقمة للفاجر او قال يغتم به الفاجر . حدثنا جعفر بن عون قال أخبرنا ابراهيم بن اسماعيل عن الزهرى عن عروة عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه و سلم من صام رمضان ايمانا و احتسابا غفرله ما مضى من عمله .

ما يؤمر به الصائم من قلة الكلام و توقى الكذب

حدثنا وكيع عن ابى العميس عن عمرو بن مرة عن ابى صالح الحنفى عن اخيه طلق بن قيس قال قال ابو ذر اذا صمت فتحفظ ما استطعت و كان طلبق اذا كان يوم صومه دخل فلم يخرج الا لصلوة . حدثنا ابو بكر ابن عياش عن ابى حصين عن ابى صالح و حدثنا ابن نمير عن الاعمش عن ابى صالح عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم اذا كان يوم صوم احدكم فلا يرفث و لا يجهل فان جهل عليه احد فليقل انى امرء صائم . حدثنا محمد بن ابى بكر عن ابن جريج عن سليمان بن موسى قال قال جابر اذا صمت فليصم سمعك و بصرك و لسانك عن الكذب و المأثم و دع اذى الخادم و ليكن عليك وقار و سكينة يوم صيامك و لا تجعل يوم فطرك و يوم صيامك سواء . حدثنا وكيع عن اسماعيل بن مسلم عن

(١) و فى ن أخبرنى .

ابى المتوكل ان أبا هريرة و اصحابه كانوا اذا صاموا جلسوا فى المسجد . حدثنا حفص عن مجالد عن الشعبي قال قال عمر ليس الصيام من الطعام و الشراب وحده و لكنه من الكذب و الباطل و اللغو و الحلف . حدثنا كثير بن هشام عن جعفر قال سمعت ميمونا يقول أن اهون الصوم ترك الطعام و الشراب . حدثنا هشيم قال انا مجالد عن الشعبي عن على ان الصيام ليس من الطعام و الشراب و لكن من الكذب و الباطل و اللغو. حدثنا هشيم قال انا مجالد عن الشعبي عن مسروق ان عمر قال مثل ذلك. حدثنا وكيع و محمد بن بشر عن مسعر عن عمرو بن مرة عن ابى البخترى ان امرأة كانت تصوم على عهد رسول الله صلى الله عليه و سلم فى لسانها قال ما صامت فتحفظت فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم و قد كادت ثم تحفظت فقال الآن . حدثنا ابن فضيل عن ليث عن مجاهد قال خصلتان من حفظهما سلم له صومه الغيبة و الكذب . حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن ابراهيم قال كانوا يقولون الكذب يفطر الصائم . حدثنا وكيع عن سفيان عن هشام عن حفصة عن ابى العاليه قال الصائم فى عبادة ما لم يغتب . حدثنا وكيع عن الربيع عن يزيد بن ابان عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم ما صام من ظل يأكل لحوم الناس .

ما ذكر فى فضل الصيام و ثوابه

حدثنا اسماعيل بن ابراهيم عن محمد بن اسحاق عن سعيد بن ابى هند قال حدثنا مطرف بن عبد الله بن الشخير قال اتيت عثمان بن ابى العاص فدعالى بلبن لقحة فقلت انى صائم فقال اما انى سمعت رسول الله صلى الله عليه

علیه و سلم یقول الصیام جنة من النار کجنة احدکم من القتال و صیام حسن صیام ثلاثة ایام من کل شهر . حدثنا ابو الاحوص عن ابی اسحاق عن هبیرة قال قال عبد الله الصوم جنة من النار کجنة الرجل اذا حمل من السلاح ما اطاق . حدثنا ابن فضیل عن ابی سنان عن ابی صالح عن ابی هریرة و ابی سعید قالا قال رسول الله صلی الله علیه و سلم ان الله یقول ان الصوم لی و انا اجزی به و ان للصائم فرحتین اذا افطر فرح و اذا لقی الله فرح و الذی نفس محمد بیده لخلوف فم الصائم اطیب عند الله من ریح المسك . حدثنا وکیع قال حدثنا الاعمش عن ابی صالح عن ابی هریرة قال قال رسول الله صلی الله علیه و سلم کل عمل ابن آدم یضاعف الحسنة عشر امثالها الی سبعمائة ضعف قال الله تعالی الا الصوم فانه لی و انا اجزی به یدع طعامه و شرابه وشهوته من أجلی للصائم فرحتان فرحة عند فطره وفرحة عند لقاء ربه و لخلوف فم الصائم اطیب عند الله من ریح المسك الصوم جنة الصوم جنة . حدثنا یزید بن هارون عن مهدی بن میمون عن محمد بن ابی یعقوب عن رجاء بن حیوة عن ابی امامة قال قلت یا رسول الله مرنی بعمل ادخل به الجنة او نحو ذلك فقال علیك بالصوم فانه لا مثل له قال فکان ابو امامة لا یری فی بیته الدخان نهارا الا اذا نزل به ضیف . حدثنا وکیع عن سفیان عن ابی حازم عن سهل بن سعد الساعدی قال للجنة باب یدعی الریان یدخل فیه الصائمون قال فاذا دخل آخرهم اغلق . حدثنا خالد ابن مخلد عن سلیمان بن بلال عن ابی حازم عن سهل بن سعد الساعدی عن

(۱) و فی س منه .

النبى صلى الله عليه و سلم مثله . حدثنا عبد الوهاب الثقفى عن واصل بن[1] يسار ابن ابى سيف[1] عن الوليد بن عبد الرحمن عن عياض بن غطيف قال دخلنا على ابى عبيدة فقال الصوم جنة ما لم يخرقها . حدثنا يزيد بن هارون قال اخبرنا جرير بن حازم ثنا [2]يسار بن ابى سيف[2] عن الوليد ابن عبد الرحمن عن عياض بن غطيف قال دخلنا على ابى عبيدة بن الجراح فى مرضه فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول الصوم جنة ما لم يخرقها . حدثنا يزيد ابن هارون عن حماد بن سلمة عن ثابت عن عبد الله بن رباح قال خرجنا و فدا الى معاوية فررنا براهب يجىء بالطعام فأكل القوم و لم اكل فقال لى مالك لا تأكل فقلت انى صائم قال [2]الا اكسمك[2] على صومك توضع الموائد فاول من يأكل منها الصائمون . حدثنا يزيد بن هارون و ابو اسامة قالا اخبرنا هشام بن حسان عن و اصل مولى ابى عيينة قال حدثنى لقيط عن ابى بردة عن ابى موسى قال كنا فى البحر فبينا نحن نسير وقد رفعنا الشراع و لانرى جزيرة و لا شيئا اذ سمعنا مناديا ينادى يا أهل السفينة قفوا اخبركم فقمنا فنظر فلم نرى شيئا فنادى سبعا فلما كانت السابعة قمت فقلت يا هذا اخبرنا ما تريد ان تخبرنا به فانك ترى حالنا و لا نستطيع ان نقف عليها قال الا اخبركم بقضاء قضاه الله على نفسه ايما عبد اظمأ نفسه فى الله فى يوم حار أرواه الله يوم القيامة زاد ابو اسامة فكنت لا تشاء ان ترى ابا موسى صائما فى يوم بعيد ما بين الطرفين الا رأيته . حدثنا وكيع عن سعدان

(١-١) و فى ص بشار بن ابى سيف (٢-٢) و فى ص بشار بن أبى سيف (٣-٣) و فى الاصل الا الشمك .

الجهنى عن سعد ابى مجاهد الطائى عن ابى مدلة عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه و سلم قال الصائم لا ترد دعوته . حدثنا يزيد بن هارون قال اخبرنا محمد بن اسحاق عن الزهرى عن حميد بن عبد الرحمن عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه و سلم لكل اهل عمل باب من ابواب الجنة يدعون منه بذلك العمل و لأهل الصيام باب يقال له الريان .

من كان يكثر الصوم و يأمر بذلك

حدثنا عبد الوهاب الثقفى عن حميد عن انس ان ابا طلحة كان يكثر الصوم على عهد رسول الله صلى الله عليه و سلم و كان لا يفطر بعده الا من وجع . حدثنا عبد الوهاب عن ايوب عن نافع عن ابن عمر انه كان لا يكاد يفطر فى الحضر الا ان يمرض. حدثنا ابو داود الطيالسى عن قرة[1] عن سعد[2] بن ابراهيم قال كان ممن يكثر الصوم ابن عمر و عائشة و سعيد بن المسيب . حدثنا عبدة بن سليمان عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر ان عمر سرد الصوم قبل موته بسنتين . حدثنا ابن مبارك عن موسى بن عبيدة عن جمهان عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم لكل شىء زكوة و زكاة البدن[3] الصوم .

من كان يقل الصوم

حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن سفيان قال قيل لعبد الله انك تقل الصوم فقال انى اخاف ان يمنعنى من قراءة القرآن فان قراءة القرآن احب الىّ من الصوم . حدثنا وكيع عن سفيان بن مهاجر قال كانوا يرون ان

(١) و فى س مرة (٢) و فى ن سعيد (٣) و فى ن و زكوة الجسد بمعناه .

الصوم اقل الانواع اجرا[1]. حدثنا محمد بن بشر قال ثنا عمرو بن ميمون عن ابيه ان رجلا قال لأبى ذر الصيام لا اسمعك ذكرت فيه شيئا فقال ابو ذر قربة[2] ليس هنالك. حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور عن الحكم قال كان من اقل اعمالهم الصوم.

فى السحور من أمر به

حدثنا ابن علية عن عبد العزيز بن صهيب عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تسحروا فان فى السحور بركة. حدثنا وكيع وعلى بن هاشم عن ابن ابى ليلى عن عطاء عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تسحروا فان فى السحور بركة. حدثنا وكيع عن موسى بن على عن ابيه عن ابى قيس مولى عمرو بن العاص عن عمرو بن العاص قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فضل ما بين صيامكم وصيام أهل الكتاب اكلة السحر. حدثنا محمد بن عبد الله الاسدى عن شريك عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن جابر عن النبى صلى الله عليه وسلم قال من اراد ان يصوم فليتسحر ولو بشىء. حدثنا وكيع عن شعبة عن خالد عن عبد الله ابن الحارث عن رجل من اصحاب النبى صلى الله عليه وسلم قال تسحروا ولو حسوة من ماء. حدثنا ابو الاحوص عن عمران بن مسلم عن سويد ابن غفلة قال كانت ترجى بركة السحور. حدثنا حسين بن على عن زائدة عن هشام عن حفصة قال قالت تسحروا ولو بشربة من ماء فانها قد ذكرت فيه دعوة. حدثنا مطلب بن زياد عن ابن ابى ليلى عن عطية عن ابى سعيد

(١) وفى س جزاء (٢) وفى ن وبه.

(٢) قال

قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم تسحروا فان فى السحور بركة . حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن مجاهد عن مورق العجلى عن ابى الدرداء قال ان من اخلاق النبيين الا بلاغ فى السحور . حدثنا زيد بن حباب قال حدثنى معاوية بن صالح قال حدثنى يوسف بن سيف العبسى عن الحارث ابن زياد عن ابى زهم السماعى انه سمع عرباض بن سارية يقول دعانا رسول الله صلى الله عليه و سلم فى شهر رمضان الى السحور فقال (هلموا الى) الغداء المبارك .

من كان يستحب تاخير السحور

حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهرى عن سالم عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه و سلم قال ان بلالا يؤذن بليل فكلوا و اشربوا حتى يؤذن ابن أم مكتوم . حدثنا معتمر بن سليمان عن التيمى عن ابى عثمان عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم لا يمنعن احدكم اذان بلال من سحوره فانه ينادى او يؤذن بليل فينبه[1] نائمكم و يرجع قائمكم . حدثنا ابو اسامة عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر عن القاسم بن محمد عن عائشة ان بلالا كان يؤذن بليل فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم كلوا و اشربوا حتى يؤذن ابن أم مكتوم . حدثنا محمد بن بشر قال ثنا سعيد عن قتادة عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم لا يمنعنكم اذان بلال من سحوركم فان فى بصره شيئا . حدثنا ابو اسامة عن ابى هلال قال ثنا سوادة بن حنظلة الهلالى عن سمرة بن جندب قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم

(١) و فى زفليبه .

لا یمنعنکم من السحور اذان بلال و لا الصبح المستطیل و لکن الصبح المستطیر فی الافق . حدثنا وکیع عن هشام عن قتادة عن انس عن زید ابن ثابت قال تسحرنا مع رسول الله صلی الله علیه و سلم ثم قمنا الی الصلوة قلنا کم کان بینهما قال قرأة خمسین اٰیة . حدثنا جریر بن عبد الحمید عن منصور عن هلال بن یسار عن سالم بن عبید الاشجعی قال کنت مع ابی بکر فقال قم فاسترنی من الفجر ثم أکل . حدثنا جریر عن منصور عن شیب ابن عرفدة[1] عن ابی عقیل قال تسحرت مع علی ثم أمر المؤذن ان یقیم . حدثنا ابو معاویة عن الشیبانی عن جبلة بن سحیم عن عامر بن مطر قال اتیت عبد الله فی داره فاخرج لنا فضل سحوره فتسحرنا معه فاقیمت الصلوة فخرجنا فصلینا معه . حدثنا شریك عن ابی اسحاق عن عمرو یعنی بن حریث قال کان اصحاب رسول الله صلی الله علیه و سلم اعجل الناس افطارا و ابطأهم سحورا . حدثنا بن نمیر عن ابی یعفور قال سمعت أبا الشعثاء جابر بن زید یقول کانوا یتسحرون حین حدثنا وکیع عن عمرو بن هارون ابی العمیس قال سمعت ابراهیم یقول من السنة تاخیر السحور . حدثنا الفضل ابن دکین قال حدثنا الولید بن سریع قال ثنا ابو الطفیل انه تسحر فی[2] اهله فی الجبانة ثم جاء الی حذیفة و هو فی دار الحارث بن ابی ربیعة فوجده یحلب له ناقة فناوله فقال انی ارید الصوم فقال و انا ارید الصوم فشرب حذیفة و اخذ بیده فدفع الی المسجد حین اقیمت الصلوة . حدثنا یحیی ابن سعید عن التیمی عن ابن سیرین قال یکون بین سحور الرجل و بین اقامة

(۱) و فی ذغر قدة (۲) و فی مع اهله .

المؤذن قدر ما یقرء سورة یوسف . حدثنا ابو معاویة عن الاعمش عن ابراهیم التیمی عن ابیه قال خرجت مع حذیفة الی المدائن فی رمضان فلما طلع الفجر قال هل کان احد منکم اکلا اوشاربا قلنا اما رجل یرید الصوم فلا ثم سرنا حتی استبطأناه فی الصلوة ثم نزل فصلی . حدثنا ابن فضیل عن لیث عن مجاهد قال من اخلاق الانبیاء تاخیر السحور . حدثنا ابن فضیل عن ابن ابی خالد عن الشعبی قال کان حذیفة یعجل بعض سحوره لیدرك الصلوة مع رسول الله صلی الله علیه و سلم فبلغ ذلك النبی صلی الله علیه و سلم فکان یرسل الیه فیأکل معه حتی یخرجا الی الصلوة جمیعا . حدثنا عفان حدثنا شعبة عن حبیب بن عبد الرحمن قال سمعت عمتی تقول و کانت حجت مع النبی صلی الله علیه و سلم قالت کان رسول الله صلی الله علیه و سلم یقول ان ابن أم مکتوم ینادی بلیل فکلوا و اشربوا حتی ینادی بلال و ان بلالا یؤذن بلیل فکلوا و اشربوا حتی ینادی ابن أم مکتوم قالت و کان یصعد هذا و ینزل هذافکنا نتعلق به فنقول کما انت حتی نتسحر .

فی تعجیل الافطار و ما ذکر فیه

حدثنا عبدة بن سلیمان و وکیع عن هشام بن عروة عن ابیه عن عاصم بن عمر عن عمر قال قال رسول الله صلی الله علیه و سلم اذا جاء اللیل من هاهنا و ذهب النهار من هاهنا فقد افطر الصائم . حدثنا عباد بن العوام عن الشیبانی عن ابن ابی اوفی قال کان رسول الله صلی الله علیه و سلم فی سفر و هو صائم فلما غابت الشمس قال یا فلان انزل فاجدح لنا قال یا رسول الله ان علیك نهارا قال انزل فاجدح لنا قالها ثلاثا فنزل فجدح

فشرب رسول الله صلى الله عليه و سلم ثم قال اذا رأيتم الليل قد اقبل من هاهنا فقد افطر الصائم قلت و انت معه قال نعم . حدثنا زياد بن الربيع و كان ثقة عن ابى حمزة الضبعى انه كان يفطر مع ابن عباس فى رمضان فكان اذا امسى بعث ربيبه له يصعد ظهر الدار فلما غربت الشمس[1] اذن فيأكل و نأكل فاذا فرغ اقيمت الصلوة فيقوم يصلى و نصلى معه . حدثنا محمد بن بشر حدثنا محمد بن عمرو عن ابى سلمة عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم لا يزال الدين ظاهرا ما عجل الناس الفطر ان اليهود و النصارى يؤخرون . حدثنا حاتم بن اسماعيل عن عبد الرحمن بن حرملة عن ابن المسيب انه سمعه يقول قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم لا يزال الناس بخير ما عجلوا افطارهم و لم يؤخروه تخير اهل المشرق . حدثنا ابو الاحوص عن طارق عن سعيد بن المسيب قال كان عمر يكتب الى امرائه لا تكونوا من المسرفين بفطركم و لا تنتظروا بصلاتكم اشتباك النجوم . حدثنا وكيع عن سفيان عن مروان بن ملحان التيمى قال قال رجل لعمار ان ابا موسى قال لا تفطروا حين تبدو الكواكب فان ذلك فعل اليهود . حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن ابراهيم عن علقمة قال اتى عبد الله بجفنة فقال للقوم ادنوا فكلوا فاعتزل رجل منهم فقال له عبد الله مالك قال انى صائم فقال عبد الله هذا و الذى لا اله غيره حين حل الطعام لآكل . حدثنا وكيع عن عبد الواحد بن ايمن عن ايه عن ابى سعيد قال دخلت عليه

(١) و فى ز فاذا غابت الشمس .

فأفطر على عرق و انى ارى الشمس لم تغرب . حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن مجاهد قال ان كنت لأتى ابن عمر بفطره فأغطيه استحياء من الناس أن يروه . حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن الهجرى عن رجل من بنى سوارة قال انطلقت الى حذيفة فنزلت معه فكان اذا غابت الشمس نزل حذيفة و اصحابه لم يلبث الا قليلا حتى يفطر . حدثنا وكيع عن مسلم بن يزيد عن ابيه قال كان على بن ابى طالب يقول لابن النباح غربت الشمس فيقول لا تعجل فيقول غربت الشمس فاذا قال نعم أفطر ثم نزل فصلى . حدثنا عمر بن سعيد عن سفيان عن ابى حازم عن سهل ابن سعد قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم لا تزال هذه الامة بخير ما عجلوا الافطار . حدثنا حاتم بن اسماعيل عن عبد الرحمن بن حرملة عن سعيد بن المسيب قال اذا رأيت أنَّ العصر قد فاتك فاشرب . حدثنا وكيع عن ابى العميس عمرو بن مروان قال سمعت ابراهيم يقول ان من السنة تعجيل الافطار . حدثنا ابن علية عن ابن عون عن موسى بن انس ان انسا كان يصعد الجارية فوق البيت فيقول اذا استوى الافق فأذنيني . حدثنا ابو معاوية عن الأعمش عن مجاهد عن مورق العجلى عن ابى الدرداء قال من اخلاق النبيين التبكير فى الافطار و الابلاغ فى السحور و وضع اليمين على الشمال فى الصلوة . حدثنا ابن فضيل عن بيان عن قيس قال قاول عمر رجلا اناء الى جنبه حين غربت الشمس فقال له اشرب ثم قال لعلك من المشرقين يفطره سرف سرف .

من کره صیام رمضان فی السفر

حدثنا ابن عیینة عن الزهری عن صفوان بن عبد الله عن ام الدرداء عن کعب بن عاصم قال قال رسول الله صلی الله علیه و سلم لیس من البر الصیام فی السفر . حدثنا غندر عن شعبة عن محمد بن عبد الرحمن بن سعید عن محمد بن عمرو عن الحسن عن جابر بن عبد الله قال کان رسول الله صلی الله علیه و سلم فی سفر فرأی رجلا قد اجتمع الناس علیه و قد ظلل علیه فقال ما له قالوا رجل صائم فقال رسول الله صلی الله علیه و سلم لیس من البر ان تصوموا فی السفر . حدثنا ابو معاویة عن عاصم عن مورق عن انس قال کنا مع النبی صلی الله علیه و سلم فی سفر فمنا الصائم و منا المفطر فقام المفطرون فضربوا الابنیة و سقوا الرکاب فقال رسول الله صلی الله علیه و سلم ذهب المفطرون (الیوم) بالأجر . حدثنا خالد بن مخلد عن ابن ابی ذئب عن الزهری عن ابی سلمة بن عبد الرحمن عن ابیه قال الصائم فی السفر کالمفطر فی الحضر . حدثنا غندر عن شعبة عن ابی حمزة[1] قال سألت ابن عباس عن الصوم فی السفر فقال عسر و یسر خذ بیسر الله علیك . حدثنا ابن نمیر عن زکریا عن عامر انه کان لا یصوم فی السفر حدثنا معتمر بن سلیمان عن عوف قال بلغنی ان الحسن کان یقول الافطار فی السفر (و الحضر[2]) رخصته . حدثنا محمد بن محمد بن بشر حدثنا سعید عن قتادة عن جابر بن زید بن عباس قال الافطار فی السفر عزمة . حدثنا محمد بن بشر قال ثنا سعید عن قتادة عن ابن عمر قال الافطار فی السفر .

(١) و فی ن ابی جمرة (٢) قوله و الحضر ای فی المرض و العلة .

صدقة تصدق الله بها على عباده . حدثنا ابن عيينة عن الزهرى عن عبد الله عن ابن عباس ان النبى صلى الله عليه و سلم صام عام الفتح حتى بلغ الكديد ثم أفطر و انما يؤخذ بالآخر من فعل رسول الله صلى الله عليه و سلم . حدثنا وكيع عن ابى العميس قال سألت ابا جعد عن الصوم فى السفر فقال لا تصومن . حدثنا وكيع عن عبد الله بن حميد عن عبد الله بن ذكوان ان ابن عمر أقام بالشام رمضانين فأفطر . حدثنا ابو خالد الاحمر عن منصور بن حيان قال قال سعيد بن جبير من صحبنى فى سفر فلا يصومن . حدثنا وكيع عن مطرس[1] بن عبد الله قال قلت للشعبي انى اقيم بالرى قال صل ركعتين قلت فالصوم قال لا تصم أفطر و ان اقمت عشر سنين . حدثنا ابو داود عمر بن سعد عن سفيان عن الاوزاعى عن يحيى ابن ابى كثير عن ابى سلمة عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه و سلم كان فى سفر و معه ابو بكر و عمر فاتى بطعام فقال لهما ادنوا وكلا فقالا يا رسول الله (صلى الله عليك و سلم) انا صائمان فقال ارحلوا بصاحبكم اعملوا بصاحبكم ادنوا و كلا .

من كان يصوم فى السفر (و) يقول هو افضل

حدثنا ابو معاوية و مروان بن معاوية عن عاصم قال سئل انس عن الصوم فى السفر فقال من أفطر فرخصة و من صام فالصوم أفضل . حدثنا سهل بن يوسف عن حميد عن ابن ابى مليكة قال صحبت عائشة فى السفر فما افطرت حتى دخلت مكة . حدثنا ابو داود الطيالسى عن الحكم

(١) و فى ن مضرس .

ابن عطية عن النضر بن عبد الله العنسى عن قيس بن عباد انه كان يصوم فى السفر و يفطر . حدثنا غندر عن شعبة عن موسى مولى ابن عامر قال سألت انسا عن الصوم فى السفر فقال كنا مع ابى موسى فى السفر فصام و صمنا . حدثنا وكيع عن ابن ابى خالد عن ابن الاسود ان اباه كان يصوم فى السفر . حدثنا ازهر عن ابن عون قال كان محمد يصوم فى السفر . حدثنا ابو اسامة عن ابن عون عن القاسم قال قد رأيت عائشة تصوم فى السفر حتى اذلقها[1] السموم . حدثنا مروان بن معاوية عن عاصم عن ابن سيرين قال كان عثمان بن ابى العاص يقول فى ذلك مثل قول انس بن مالك . حدثنا معتمر بن سليمان عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر انه كان يخرج الى الغابة فلا يفطر و لا يقصر . حدثنا ابو اسامة عن اشعث عن ابن سيرين ان عثمان بن ابى العاص قال الصوم فى السفر افضل و الفطر رخصة . حدثنا يزيد بن هارون عن كهمس قال سئل سالم او سألته عن الصوم فى السفر فقال ان صمتم فقد اجزأعنكم و ان أفطرتم فقد رخص لكم . حدثنا ابن نمير قال حدثنا هشام عن ابيه عن عائشة ان حمزة الاسلمى سأل رسول الله صلى الله عليه و سلم عن الصوم فى السفر فقال صم ان شئت و أفطر ان شئت . حدثنا سهل بن يوسف عن العوام قال قلت لمجاهد ايّ ذلك أعجب اليك قال اذا كنت تطيق الصوم فالصوم أعجب الىّ . حدثنا غندر عن شعبة عن ابى الشعثاء قال صحبت ابى و عمرو بن ميمون و الاسود بن يزيد و ابا و ائل فكانوا

(١) اى اجهدها و اذى بها السموم يقال اذلقه و زلقه اى اضعفه .

یصومون رمضان وغیره فی السفر . حدثنا عبیدة بن حمید عن عمران ابن مسلم عن ابراهیم التیمی عن ابیه قال استأذنت حذیفة بالمدائن فقال لی حذیفة بشرط علی ان لا تقصر و لا تفطر .

من قال مسافرون فیصوم بعض و یفطر بعض

حدثنا محمد بن بشر العبدی عن سعید عن قتادة عن ابی نضرة عن ابی سعید قال خرجنا مع نبی الله صلی الله علیه و سلم الی حنین فی اثنی عشرة بقیت من رمضان فصام طائفة من اصحاب محمد و افطر آخرون فلم یعب ذلك . حدثنا یزید بن هارون عن التیمی عن ابی نضرة عن ابی سعید قال کنا نغزو مع النبی صلی الله علیه و سلم فمنا الصائم و منا المفطر فلا یعیب الصائم علی المفطر و لا المفطر علی الصائم . حدثنا ابو خالد الاحمر عن حمید قال خرجت فصمت فقالوا اعد قال فقلت ان انسا أخبرنی ان اصحاب رسول الله صلی الله علیه و سلم کانوا یسافرون فلا یعیب الصائم علی المفطر و لا المفطر علی الصائم فلقیت ابن ابی ملیکة فأخبرنی عن عائشة بمثله حدثنا ابو بکر قال حدثنا ابو خالد عن داود عن الشعبی و الحسن و سعید بن المسیب قالوا کان اصحاب رسول الله صلی الله علیه و سلم مسافرین فیصوم الصائم و یفطر المفطر فلا یعیب الصائم علی المفطر و لا المفطر علی الصائم . حدثنا ابو معاویة عن عاصم عن ابی نضرة عن جابر قال کنا مع النبی صلی الله علیه و سلم فمنا الصائم و منا المفطر فلم یکن یعیب بعضنا علی بعض . حدثنا ابن نمیر ثنا الاعمش عن شقیق قال کنا مع اصحاب عبد الله فی سفر فصام بعضهم و افطر بعضهم .

من قال اذا صام فی السفر لم یجزه

حدثنا ابو داود الطیالسی عن عمران القطان عن عمار مولی بنی هاشم عن ابن عباس انه سئل عن رجل صام رمضان فی سفر فقال لا یجزیه - حدثنا الفضل بن دکین عن زهیر عن عبد الکریم عن عطاء عن المحرز عن ابی هریرة قال صمت رمضان فی السفر فأمرنی ابو هریرة ان اعید الصیام فی اهلی . حدثنا غندر عن شعبة عن ابی الفیض قال کنا فی غزوة فکان علینا امیر فقال لا تصومن فمن صام فلیفطر قال ابو الفیض فلقیت ابا قرصافة (کان) رجلا من اصحاب النبی صلی الله علیه و سلم فسألته عن ذلك فقال لو صمت ثم صمت ما قضیت - حدثنا یزید بن هارون عن شعبة عن عمرو بن دینار عن رجل عن ابیه ان رجلا صام رمضان فی السفر فأمره عمر رحمه الله أن یعید -

ما قالوا فی الرجل یدرکه رمضان فیصوم ثم یسافر

حدثنا عبد الوهاب الثقفی عن ایوب عن ابن سیرین عن عبیدة قال سألته عن قوله تعالی « فمن شهد منکم الشهر فلیصمه » قال من شهد اوله فلیصم اخره ألا یری الی قوله تعالی « فمن شهد منکم الشهر فلیصمه » . حدثنا سهل بن یوسف عن التیمی عن ابی مجلز قال اذا دخل شهر رمضان فلا یخرج فان ابی الا ان یخرج فلیتم صومه . حدثنا عبدة عن سعید عن قتادة عن علی رحمه الله قال اذا ادرکه رمضان و هو مقیم ثم سافر فلیصم . حدثنا غندر عن شعبة اخبرنا عمرو بن مرة قال سمعت ابا البختری یحدث عن عبیدة انه قال فی الرجل یصوم من رمضان ایاما ثم یخرج قال یصوم و قال ابن

ان

ان شاء صام و ان شاء أفطر . حدثنا ابن علية عن الحجاج عن نافع عن ابن عمر انه خرج فی رمضان فأفطر . حدثنا یزید بن هارون عن عاصم عن الحسن انه قال لا بأس بالسفر فی رمضان و یفطر ان شاء . حدثنا ابن عیینة عن الزهری عن عبدالله عن ابن عباس ان النبی صلی الله علیه وسلم صام عام الفتح حتی بلغ الکدید ثم أفطر . حدثنا یزید بن هارون عن عاصم عن ابن سیرین قال سألت عبیدة اسافر فی رمضان فقال لا . حدثنا زید بن الحباب عن سفیان عن یزید بن ابی زیاد عن علی ابن حسین انه سئل عن قوم سافروا فی رمضان قال یصومون . حدثنا ابن ادریس عن الاعمش عن ابراهیم عن علقمة فی قوله تعالی « و علی الذین یطیقونه فدیة طعام مسکین » قال نسختها « فمن شهد منکم الشهر فلیصمه » الأیة التی بعدها . حدثنا عبد الوهاب الثقفی عن عبید الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال انها قد نسخت هذه الأیة فمن شهد منکم الشهر فلیصمه الایة التی بعدها . حدثنا عبد الوهاب عن أیوب عن ابی یزید عن ام ذرة قالت أتیت عائشة فقالت من این جئت فقلت من عند أخی فقالت ما شأنه قلت و دعته یرید أن یرتحل قالت و اقرئیه منی السلام و مری به فلیقم فلو أدرکنی وانا ببعض الطریق لأقمت یعنی رمضان . حدثنا جریر عن مغیرة قال خرج ابو میسرة فی رمضان مسافرا فمر بالفرات و هو صائم فأخذ منه حسوة فشربه و أفطر . حدثنا یزید بن هارون عن حماد بن سلمة عن قتادة عن سعید بن المسیب و الحسن قالا یفطر ان شاء .

ما قالوا فی المسافر فی مسیرة کم یفطر

حدثنا ابو بکر ثنا اسماعیل بن علیة عن الجریری عن ابی الورد ابن ثمامة عن اللجلاج قال کنا نسافر مع عمر رضی الله عنه ثلاثة أمیال فیتجوز فی الصلوة و یفطر . حدثنا حاتم بن اسماعیل عن عبد الرحمن بن حرملة قال سألت سعید بن المسیب اقصر الصلوة و افطر الی ریم[۲] قال نعم و هو برید من المدینة . حدثنا محمد بن بکر عن ابن جریج قال قال عطاء الصیام فی السفر مثل الصلوة تقصر اذا افطرت و تصوم اذا وفیت الصلوة . حدثنا عمر بن ایوب عن جعفر بن برقان قال سألت الزهری فی کم تقصر الصلوة قال فی السفر الممعن قال قلت و ما الامعان فی نفسك قال یومین . حدثنا ابو معاویة عن الاعمش عن ابراهیم التیمی عن ابیه قال کنت مع حذیفة بالمدائن قال فاستاذنته فی الرجوع الی اهلی فقال لا اذن لك الا علی ان تعزم ان لا تفطر حتی تدخل قال و ذلك فی رمضان قلت و انا اعزم علی نفسی ان لا افطر و لا اقصر حتی آتی اهلی . حدثنا وکیع عن سفیان عن ابی اسحاق عن مرثد ان ابا میسرة سافر فی رمضان فأفطر عند باب الجسر[۲]

من کره ان یتقدم شهر رمضان بصوم

حدثنا ابو الاحوص عن سماك عن عکرمة عن ابن عباس قال قال رسول الله صلی الله علیه و سلم لا تصوموا قبل رمضان صوموا لرؤیته و أفطروا لرؤیته فان حالت دونه غیابة فکملوا ثلاثین . حدثنا ابو الاحوص

(۱) و فی ن الحریری (۲) اسم موضع قریب من المدینة (۳) و فی ن الحسن .

عن منصور عن ربعی عن رجل من اصحاب النبی صلی الله علیه و سلم قال قال رسول الله صلی الله علیه و سلم لا تقدموا الشهر الا ان تروا الهلال او تکملوا العدة و لاتفطروا حتی تروا الهلال او تکملوا العدة . حدثنا ابو الاحوص عن ابی اسحاق عن ابی الاحوص عن عبد الله قال صوموا لرویته و افطروا لرویته فان غم علیکم فاکملوا ثلاثین . حدثنا ابومعاویة عن حجاج عن عطاء عن ابن عباس قال لا تصلوا رمضان بشیء ولاتقدموا قبله بیوم و لا بیومین . حدثنا ابو اسامة قال حدثنا عبید الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلی الله علیه و سلم ذکر رمضان فقال صوموا لرویته و افطروا لرویته فان غم[1] علیکم فاقدروا له . حدثنا محمد بن بشر حدثنا عبید الله بن عمر عن ابی الزناد عن الاعرج عن ابی هریرة قال کان رسول الله صلی الله علیه و سلم ذکر الهلال فقال اذا رأیتموه فصوموا و اذا رأیتموه فأفطروا فان غم[1] علیکم فعدوا[2] ثلاثین . حدثنا عبد الوهاب الثقفی عن ایوب عن ابی قلابة عن ابی هریرة قال نهی ان یتعجل قبل رمضان یوم و یومین . حدثنا وکیع عن ابی العمیس عن العلاء بن عبد الرحمن یعقوب عن ابیه عن ابی هریرة قال قال رسول الله صلی الله علیه و سلم اذا کان النصف من شعبان فامسکوا حتی یکون رمضان . حدثنا ابن فضیل عن حصین عن عمرو بن مرة عن ابی البختری قال خرجنا للعمرة فلما نزلنا ببطن نخلة قال ترایینا الهلال قال بعض القوم هو ابن ثلاث و قال بعض القوم هو ابن لیلتین فلقینا ابن عباس فقلنا انا رأینا الهلال فقال بعض

(۱) و فی س اغمی (۲) و فی س فاقدروا .

القوم هو ابن ثلاث و قال بعض القوم هو ابن ليلتين فقال ايّ ليلة رأيتموه قال فقلنا ليلة كذا و كذا فقال ان رسول الله صلى الله عليه و سلم قال ان الله مده للرؤية فهو لليلة رأيتموه . حدثنا غندر عن شعبة عن عمرو بن مرة قال سمعت ابا البختري يقول انا اهللنا رمضان و نحن بذات عرق فأرسلنا رجلا الى ابن عباس يسأله فقال ابن عباس قال رسول الله صلى الله عليه و سلم ان الله قد أمده لرويته فان غم[1] عليكم فاكملوا العدة - حدثنا هشيم قال انا مجالد عن الشعبي عن علي انه كان يخطب اذا حضر رمضان فيقول الا لا تقدموا الشهر اذا رأيتم الهلال فصوموا و اذا رأيتم الهلال فافطروا فان غم[1] عليكم فاتموا العدة قال كان يقول ذلك بعد صلوة العصر و بعد صلوة الفجر . حدثنا هشيم عن مجالد عن الشعبي عن مسروق عن عمر مثل ذلك . حدثنا عبد الاعلى عن هشام عن الحسن و محمد قالا نهى ان يتقدم بين يدى رمضان بصوم . حدثنا عبيد الله بن موسى عن اسرائيل عن جابر عن ابى جعفر و عطاء انهما كرها التعجيل قبل رمضان . حدثنا جرير عن ليث عن عطاء عن ابن عباس فى الرجل يصوم فيحضر رمضان قال يفصل بينه و بين رمضان بايام . حدثنا سهل بن يوسف عن التيمى عن ابى قلابة قال كانوا ينظرون الى الهلال ان رأوه صاموا و ان لم يروه انظروا ما يقول امامهم .

من رخص أن يصل رمضان بشعبان

حدثنا زيد بن الحباب عن شعبة عن منصور عن سالم عن ابى سلمة

(١) و فى س فان اغمى .

عن ام سلمة ان النبي صلى الله عليه و سلم كان يصل شعبان برمضان . حدثنا وكيع عن على بن مبارك عن يحيي بن ابي كثير عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم لا تقدموا رمضان بصوم يوم و لا يومين الا رجلا كان يصوم صوما فليصمه . حدثنا جرير عن ليث عن مجاهد قال اذا كان رجل يديم الصوم فلا بأس أن يصله .

فى الرجل يتسحر و هو يرى ان عليه ليلا

حدثنا اسماعيل بن علية عن ابن عون ان محمدا تسحر و هو يرى ان عليه ليلا ثم استبان له انه تسحر بعد ما اصبح فقال اما انا اليوم فمفطر . حدثنا ابن عيينة عن ابن ابي نجيح عن مجاهد فيمن تسحر و هو يرى ان عليه ليلا فبان انه تسحر و قد طلع الفجر فليتم صيامه . حدثنا سهل بن يوسف عن شعبة قال سألت الحكم عن الرجل يتسحر و هو يرى ان عليه ليلا قال يتم صيامه . حدثنا وكيع عن سفيان عن حصين عن سعيد بن جبير قال اذا أكل بعد طلوع الفجر مضى على صيامه و قضى يوما مكانه . حدثنا سهل بن يوسف عن عمرو عن الحسن فى رجل تسحر و هو يرى ان عليه ليلا قال يتم صومه . حدثنا ابو داود عن حبيب عن عمرو بن هرم عن جابر بن زيد قال يتم صومه . حدثنا وكيع عن ابن عون عن ابن سيرين قال قال عبد الله من أكل اول النهار فليأكل آخره .

ما قالوا فى الرجل يرى ان الشمس قد غربت

حدثنا على بن مسهر عن الشيبانى عن جبلة بن سحيم عن على بن حنظلة عن ابيه قال شهدت عمر بن الخطاب فى رمضان و قرب اليه شراب

فشرب بعض القوم و هم يرون ان الشمس قد غربت ثم ارتقى المؤذن فقال يا امير المؤمنين و الله للشمس طالعة لم تغرب فقال عمر منعنا الله من شرك مرتين او ثلاثة يا هؤلاء من كان افطر فليصم يوما مكان يوم و من لم يكن أفطر فليتم حتى تغيب الشمس . حدثنا وكيع عن سفيان عن جبلة بن سحيم عن على بن خنظلة عن ابيه عن عمر بنحوه الا ان سفيان قال انا لم نبعثكم راعيا انما بعثنا داعيا و قد اجتهدنا و قضاء يوم يسير . حدثنا وكيع عن سفيان عن زياد بن علاقة عمن سمع بشر بن قيس ان عمر رحمه الله أمرهم بالقضاء . حدثنا ابو اسامة عن هشام عن فاطمة بنت المنذر عن اسماء انهم أفطروا على عهد رسول الله صلى الله عليه و سلم فى يوم ثم طلعت الشمس قال ابو اسامة فقلت لهشام فامروا بالقضاء قال و من ذلك بد . حدثنا ابن عيينة عن ابن ابى نجيح عن مجاهد قال يقضى لان الله تعالى يقول ـ ثم اتموا الصيام الى الليل ـ حدثنا اسحاق بن منصور حدثنا منصور بن ابى الاسود عن الاعمش عن المسيب عن زيد بن وهب عن عمر بنحو من حديث ابى معاوية الذى يأتى . حدثنا معاذ بن معاذ عن اشعث قال كان الحسن يقول فيمن افطر و هو يرى ان الشمس قد غابت ثم استبان له انها لم تغب قال كان يقول اجزأ منه . حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن زيد بن وهب قال اخرجت عساس[1] من بيت حفصة و على السماء سحاب فظنوا ان الشمس قد غابت فأفطروا فلم يلبثوا ان تجلى السحاب فاذا الشمس طالعة فقال عمر ما تحابقنا[2] من اثم . حدثنا ابو داود

(١) العس بضم العين القدح الكبير و جمعه عساس (٢) اى ما تحاسبنا و فى زما خالعنا اى ما ناقضنا يقال تخالع القوم اى نقضوا الحلف بينهم .

عن حماد بن سلمة عن سعید بن فطن عن ابیه قال کان عند معاویة فی رمضان فأفطروا ثم طلعت الشمس فأمرهم أن یقضوا . حدثنا محمد بن بکر عن ابن جریج عن عطاء قال قلت افطرت فی یوم مغیم فی شهر رمضان و انا احسبه اللیل ثم بدت الشمس أفأقضی ذلك الیوم قط و لا اکفر قال نعم . حدثنا ابو اسامة حدثنا زکریا عن ابی اسحاق قال غزوت مع زیاد ابن النضر ارض الروم قال فاهللنا رمضان فصام الناس و فیهم اصحاب عبد الله عامر بن سعد و سمیع و ابو عبد الله و ابو معمر (و) ابو مسافع فافطر الناس یوما و السماء مغیمة و نحن بین جبلین الحارث و الحویرث و لم افطر انا حتی تبین اللیل ثم ان الشمس خرجت فابصرناها علی الجبل فقال زیاد اما هذا الیوم فسوف نقضیه و لم نتعمد فطره . حدثنا ابن عیینة عن زید بن اسلم عن اخیه عن ابیه افطر عمر فی شهر رمضان فقیل له قد طلعت الشمس فقال خطب یسیر قد کنا جاهدین .

فی الرجل یشك فی الفجر طلع ام لا

حدثنا ابو معاویة عن الاعمش عن مسلم قال جاء رجل الی ابن عباس یسأله عن السحور فقال له رجل من جلسائه کل حتی لا تشك فقال له ابن عباس ان هذا لا یقول شیئا کل ما شککت حتی لا تشك . حدثنا ابو اسامة عن عبد الله بن الولید قال حدثنا عون بن عبد الله قال دخل رجلان علی ابی بکر و هو یتسحر فقال احدهما قد طلع الفجر و قال الآخر لم یطلع بعد قال ابو بکر کل قد اختلفا . حدثنا وکیع عن عبد الله بن الولید عن عون بن عبد الله عن ابی بکر بنحوه . حدثنا وکیع

To: www.al-mostafa.com

عن عمارة بن زاذان عن مکحول قال رأیت ابن عمر أخذ دلوا من زمزم فقال للرجاین اطلع الفجر فقال احدهما لا و قال الاخر نعم قال فشرب . حدثنا وکیع عن سفیان عن علی بن الاقمر عن ابراهیم قال کل حتی تراه معترضا . حدثنا الثقفی عن خالد عن عکرمة قال کل حتی تراه مثل شق الطیلسان . حدثنا وکیع عن طلحة عن عطاء عن ابن عباس قال لغلامین له و هو فی دار ام هانیء فی شهر رمضان و هو یتسحر فقال احدهما قد طلع الفجر و قال الآخر لم یطلع قال أسقیانی . حدثنا وکیع عن اسرائیل عن جابر عن ابی خیثمة[1] قال کل حتی یتبین لك الفجر . حدثنا ابو داود الطیالسی عن یزید بن زید قال سمعت الحسن و قال له رجل أتسحر و امتری فی الصبح فقال کل ما امتریت انه و الله لیس بالصبح خفاء . حدثنا وکیع عن الفضل بن دلهم عن الحسن قال قال عمر اذا شك الرجلان فی الفجر فلیأکلا حتی یستیقنا . حدثنا ابن فضیل عن الاعمش عن مسلم بن صبیح قال جاء رجل الی ابن عباس فقال له متی ادع السحور فقال رجل جالس عنده کل حتی اذا شککت فدعه فقال (ابن عباس) کل ما شککت حتی لا تشك . حدثنا ابو بکر حدثنا ابن علیة عن ابن عون قال قال محمد وضعت الاناء علی یدی فجعلت انظر هل طلع الفجر .

ما قالوا فی الفجر ما هو

حدثنا ملازم بن عمرو عن عبد الله بن النعمان عن قیس بن طلق[2] قال حدثنی ابی طلق بن علی ان رسول الله صلی الله علیه و سلم قال کلوا و اشربوا

(۱) و فی س عن ابی جعفر (۲) و فی س طالق .

و لا

و لا یصدنکم الساطع المصعد کلوا و اشربوا حتی یتعرض لکم الاحمر و قال هکذا بیده . حدثنا ابو اسامة عن ابی هلال قال حدثنا سوادة بن حنظلة الهلالی عن سمرة بن جندب قال قال رسول الله صلی الله علیه و سلم لا یمنعنکم اذان بلال من السحور و لا الصبح المستطیل و لکن الصبح المستطیر فی الافق . حدثنا وکیع عن ابن ابی ذئب عن خالد عن ثوبان قال قال رسول الله صلی الله علیه و سلم الفجر فجران فاما الذی کانه ذنب السرحان فانه لا یحل شیئا و لا یحرمه و لکن المستطیر . حدثنا وکیع عن ثابت بن عمارة عن غنیم بن قیس عن ابی موسی قال لیس الفجر الذی هکذا یعنی المستطیل ولکن الفجر الذی هکذا یعنی المعترض . حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث عن حوشب بن عقیل عن جعفر قال سألت القاسم أهو الساطع ام المعترض قال المعترض و الساطع الصبح الکاذب . حدثنا یزید بن هارون عن عمران عن ابی مجلز قال الساطع ذلك الصبح الکاذب و لکن اذا انفضح الصبح فی الافق . حدثنا ابو معاویة عن الاعمش عن مسلم قال لم یکونوا یعدوا الفجر فجرکم و لکن یعدون الفجر الذی یملأ البیوت و الطرق . حدثنا یزید بن هارون عن حجاج عن عدی بن ثابت قال اختلفنا فی الفجر فأتینا ابراهیم فقال الفجر فجران فاما احدهما فالفجر الساطع فلا یحل الصلوة و لا یحرم الطعام و اما الفجر المعترض الاحمر فانه یحل الصلوة و یحرم الطعام و الشراب . حدثنا وکیع عن اسرائیل عن جابر عن عامر و عطاء قالا الفجر المعترض الذی الی جنبه حمرة . حدثنا کثیر بن هشام عن جعفر بن برقان قال سألت الزهری

و میمونا فقلت اریـد الصوم فاری عمود الصبح الساطع فقالا جمیعا کل و اشرب حتی تراه فی افق السماء معترضا . حدثنا ابن ادریس عن حصین عن الشعبی عن عدی بن حاتم قال لما نزلت « حتی یتبین لکم الخیط الأبیض من الخیط الاسود » قال عدی یا رسول الله انی اجعـل تحت و سادتی عقالین عقالا اسود و عقـالا ابیض فا عرف اللیـل من النهار فقال رسول الله صلی الله علیه و سلم ان وسادك لطویل عریض انما هو سواد اللیل و بیاض النهار .

من قال الصائم بالخیار فی التطوع

حدثنا معتمر بن اسماعیل عن لیث عن طاوس عن ابن عباس قال الصائم بالخیار ما بینه و بین نصف النهار . حدثنا ابو معاویة عن ابی مالك الاشجعی عن سعد بن عبیـدة عن ابن عمر الصائم بالخیار ما بینـه و بین نصف النهار . حدثنا معتمر بن سلیمان عن حمید عن انس قال من حدث نفسه بالصیام فهو بالخیار مالم یتکلم حتی یمتد النهار . حدثنا ابو الاحوص عن ابی اسحاق عن الحارث عن علی قال اذا اصبحت و انت تریـد الصوم فانت بالخیار ان شئت صمت و ان شئت أفطرت الا ان تفرض عـلی نفسك الصوم من اللیل . حدثنا وکیع عن الاعمش عن عمارة عن ابی الاحوص قال قال عبد الله احدکم یأخذ النظرین ما لم یأکل او یشرب . حدثنا جریر عن مغیرة قال قلت لابراهیم الرجل فی صیام التطوع بالخیار ما بینة و بین نصف النهار قال نعم . حدثنا جریر عن لیث عن مجاهد قال الصائم بالخیار ما بینه و بین نصف النهـار فاذا جاوز ذلك فانما له

بقدر ما بقي من النهار . حدثنا معتمر عن يونس عن الحسن في الصوم يتخير ما لم يصبح صائما فاذا اصبح صائما صام . حدثنا ابن فضيل عن ابي مالك عن سعيد بن عبيدة عن ابن عمر قال الرجل بالخيار مالم يطعم الى نصف النهار فان بدا له ان يطعم طعم و ان بدا له ان يجعله صوما كان صائما . حدثنا بن فضيل عن الشيباني عن الشعبي في الرجل يريد الصوم قال هو بالخيار الى نصف النهار . حدثنا عباد بن العوام عن هشام عن الحسن قال اذا تسحر الرجل فقد وجب عليه الصوم فان افطر فعليه القضاء وان همّ بالصوم فهو بالخيار فان شاء صام و ان شاء افطر و ان سأله انسان فقال اصائم انت فقال نعم فقد وجب عليه الصوم الا ان يقول ان شاء الله فان قال فهو بالخيار ان شاء طعم و ان شاء افطر . حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن سفيان عن الاعمش عن طلحة عن سعد بن عبيدة عن ابي عبد الرحمن ان حذيفة بدا له في الصوم بعد ما زالت الشمس فصام .

في الرجل يصوم تطوعا ثم يفطر

حدثنا عبد السلام عن خصيف عن سعيد بن جبير ان عائشة و حفصة اصبحتا صائمتين فافطرتا فأمرهما النبي صلى الله عليه و سلم بقضائه . حدثنا اسماعيل بن ابراهيم عن عثمان التيمي عن انس بن سيرين انه صام يوم عرفة فعطش عطشا شديدا فافطر فسأل عدة من اصحاب النبي صلى الله عليه و سلم فأمروه أن يقضي يوما مكانه . حدثنا وكيع عن مسعر عن حبيب عن عطاء عن ابن عباس قال يقضي يوما مكانه . حدثنا ابن مبارك

عن عبد الرحمن بن یزید عن جابر قال سألت مکحولا عن رجل اصبح صائما عزمت علیه امه ان یفطر قال کانه کره ذلك و قال یقضی یوما مکانه . حدثنا عباد بن العوام عن هشام عن الحسن قال اذا تسحر الرجل فقد وجب علیه الصوم فان افطر فعلیه القضاء . حدثنا عبد الرحیم بن سلیمان عن عبد الله بن مسلم عن عطاء و مجاهد انهما کانا اذا زارا رجلا او دعیا الی طعام و هما صائمان ان سألهما ان یفطرا أفطرا (و) کانا یقولان نقضی یوما مکانه .

من کان یفطر من التطوع و لا یقضی

حدثنا ابو الاحوص عن سماك عن ابراهیم عن هانیء قالت کنت قاعدة عند رسول الله صلی الله علیه و سلم فاتی بشراب فشرب منه ثم ناولنیه فشربت قالت قلت یا رسول الله قد اذنبت فاستغفرلی قال و ما ذاك قالت کنت صائمة فأفطرت قال امن قضاء کنت تقضینه قالت لا قال لا یضرك . حدثنا ابو الاحوص عن سماك عن عکرمة قال کان ابن عباس یفطر من صوم التطوع ولا یبالی . حدثنا هشیم عن ابی بشر عن یوسف ابن ماهك المکی عن ابن عباس انه وطیء جاریة له و هو صائم قال فقیل له وطئتها و انت صائم قال هی جاریتی اعجبتنی و انما هو تطوع . حدثنا ابو اسامة عن مجالد عن الشعبی قال کان لا یری بأسا ان یصبح الرجل صائما ثم یفطر . حدثنا ابن فضیل عن لیث عن عبد الله عن مجاهد عن عائشة قالت ربما اهدیت لنا الطرفة فنقول لولا صومك قربناها الیك فیدعو بها فیفطر علیها . حدثنا عبیدة عن ابی مسکین قال کان ابراهیم و سعید بن

جبير فى دعوة فقال سعيد انى كنت حدثنى نفسى بالصوم ثم أكل وقال ابراهيم ما يعجبنى حدثنا ابن فضيل عن يسار عن ابراهيم قال اذا اصبح و هوصائم فلا يفطر .

من كان يدعو بغدائه (و) لا يجد فيفرض الصوم

حدثنا ابن فضيل عن ليث عن عبد الله عن مجاهد عن عائشة قالت ربما دعا رسول الله صلى الله عليه و سلم بغدائه فلا يجده فيفرض عليه الصوم ذلك اليوم . حدثنا ابن فضيل عن ليث عن شهر بن حوشب عن ام الدرداء عن ابى الدرداء انه كان ربما دعا بالغداء فلا يجده فيفرض الصوم عليه ذلك اليوم . حدثنا الثقفى و يزيد عن حميد عن انس ان أبا طلحة كان يأتى اهله فيقول هل عندكم من غداء فان قالوا لا قال فانى صائم زاد الثقفى و ان كان عندهم أفطر . حدثنا حماد بن خالد عن معاوية بن صالح عن العلاء بن الحارث عن معاذ انه كان يأتى اهله بعد الزوال فيقول عندكم غداء فيعتذرون اليه فيقول انى صائم بقية يومى فيقال له تصوم اخر النهار فيقول من لم يصم اخره لم يصم اوله . حدثنا عبد الوهاب عن ايوب عن ابى قلابة عن ام الدرداء قالت كان ابو الدوداء يغدو احيانا فيجيء فيسأل الغداء فربما لم يوافقه عندنا فيقول انى اذاً صائم . حدثنا الفضل عن ابى مخرم عن ابى قلابة عن ابى الاشعث قال كان معاذ يأتى اهله بعدَ ما يضحى فيسئلهم فيقول عندكم شيء فاذا قالوا لا صام ذلك اليوم .

من قال لا صيام لمن لم يعزم من الليل

حدثنا خالد بن مخلد عن اسحاق بن حازم قال حدثنى عبد الله بن

ابى بكر بن عمرو بن حزم عن سالم عن ابن عمر عن حفصة قالت قال رسول الله صلى الله عليه و سلم لا صام لمن لم يورضه بالليل . حدثنا ابن عيينة عن الزهرى عن حمزة بن عبد الله بن عمر عن حفصة انها قالت لا صيام لمن لم يجمع الصيام قبل الفجر .

ما قالوا فى تفريق رمضان

حدثنا يحيى بن سليم الطائفى عن موسى بن عقبة عن محمد بن المنكدر قال بلغنى ان النبى صلى الله عليه و سلم سئل عن تفطيع قضاء رمضان فقال ذاك اليك فقال أ رأيت لو كان على احدكم دين فقضى الدرهم و الدرهمين الم يكن قضاء و الله احق ان يعفو و يغفر . حدثنا حفص عن ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس و ابى هريرة قالا لا بأس بقضاء رمضان متفرقا . حدثنا معتمر بن سليمان عن ابيه قال انبأنى بكر عن انس قال ان شئت فاقض رمضان متتابعا و ان شئت متفرقا . حدثنا وكيع عن سفيان عن حبيب بن ابى ثابت عن عطاء عن ابن عباس و ابى هريرة قالا لابأس بقضاء رمضان متفرقا . حدثنا وكيع عن سفيان عن حبيب بن ثابت عن عطاء عن عبيد بن عمير فى قضاء رمضان قال ان شاء فرق . حدثنا ابن علية عن ايوب عن ابى قلابة عن ابى مجيريز انه قال فى قضاء رمضان قال احصى العدة و صم كيف شئت . حدثنا زيد بن حباب عن معاوية بن صالح عن موسى بن يزيد بن موهب عن ابيه عن مالك بن يخامر عن معاذ بن جبل انه سئل عن قضاء رمضان قال احصى العدة و صم كيف شئت . حدثنا ابن ادريس عن شعبة عن عبد الحميد بن رافع بن خديج عن جدته ان راهما

كان يقول أحص العدة و صم كيف شئت . حدثنا معتمر بن سليمان الرقى عن حجاج عن عطاء قال جاءت امرأة الى ابن عباس تسأله عن قضاء صيام رمضان فقال احصى العدة و فرق قال و كان سعيد بن جبير و عكرمة يقولان ذلك . حدثنا ابن ادريس عن ليث عن عطاء و مجاهد و طاوس و سعيد بن جبير قالوا ان شئت فاقض رمضان متتابعا او متفرقا . حدثنا ابن علية عن ليث عن سعيد بن جبير و عطاء و مجاهد و طاوس انهم كانوا لا يرون بأسا بتفريق قضاء رمضان . حدثنا ابو الاحوص عن ابى اسحاق عن مجاهد فى الرجل يكون عليه صوم من رمضان فيفرق صيامه او يصله قال ان الله اراد بعباده اليسر فلينظر أيسر ذلك عليه ان شاء وصله و ان شاء فرق . حدثنا ابو داود الطيالسى عن زهير عن ابى اسحاق عن زهير من اصحاب ابى ميسرة ان ابا ميسرة كان يقطع قضاء رمضان . حدثنا عبدة بن سليمان عن مجالد عن الشعبى قال ان شق عليك ان تقضى متتابعا فرق انما هى عدة من ايام اخر . حدثنا عبد الاعلى عن داود عن عكرمة فعدة من ايام اخر قال ان شاء وصل وان شاء فرق . حدثنا يحيى بن عبد الملك بن ابى عتبة عن ابيه عن الحكم قال كان لا يرى بقضاء رمضان منقطعا بأسا . حدثنا يزيد بن هارون عن جويبر عن الضحاك فى قضاء رمضان ان شئت متتابعا و ان شئت متفرقا . حدثنا كثير بن هشام عن جعفر بن ميمون قال قضاء رمضان عدة من ايام اخر . حدثنا ابن نمير عن اسماعيل المكى عن ربيعة عن عطاء بن يسار قال لا بأس ان تفرق قضاء رمضان . حدثنا ابن علية عن معمر عن الزهرى عن عبيد الله عن عبد الله عن ابن عباس فى قضاء

رمضان صمه كيف شئت و قال ابن عمر صمه كما أفطرته . حدثنا زيد بن الحباب حدثنى معاوية بن صالح حدثنا ازهر بن سعيد عن ابى عامر الهوزنى قال سمعت ابا عبيدة بن الجراح و سئل عن قضاء رمضان متفرقا قال احص العدة و صم كيف شئت .

من كان يقول لا يفرقه

حدثنا ابن علية عن ايوب عن نافع عن ابن عمر قال فى قضاء رمضان يتابع بينه . حدثنا حفص عن عبيدالله عن نافع عن ابن عمر انه كان يأمر بقضاء رمضان متتابعا . حدثنا ابو الاحوص عن ابى اسحاق عن الحارث عن على قال من كان عليه صوم رمضان فليصمه متصلا ولا يفرقه حدثنا عبدة بن سليمان عن هشام بن عروة عن ابيه قال يواتر قضاء رمضان . حدثنا ابو اسامة عن هشام بن عروة انه قال لا تقطعه اذا كان صحيحا . حدثنا ابن فضيل عن الاعمش عن ابراهيم قال كانوا يقولون قضاء رمضان تباع . حدثنا عبيدة عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب قال يقضيه كهيئته . حدثنا معتمر بن سليمان عن ابيه قال كان الحسن يحب ان يتابع بين قضاء رمضان . حدثنا ابو خالد الاحمر عن داود عن الشعبى قال احبّ الىّ ان يقضيه كما افطره . حدثنا محمد بن ابى عدى عن ابن عون عن محمد قال فى قضاء رمضان قال احبّ الىّ ان يصومه كما افطره . حدثنا ابن علية عن على بن الحكم عن ابن ابى مليكة عن عقبة بن الحارث عن ابى هريرة قال يواتره ان شاء . حدثنا وكيع عن شعبة عن الحكم قال سألته عن قضاء رمضان قال متتابع احبّ الىّ . حدثنا زيد بن الحباب عن افلح عن القاسم قال

قال صمه متتابعا الا ان يقطع بك كما قطع بك فيه . حدثنا عبدة بن سليمان عن عبد الملك بن ابى سليمان عن عطاء قال يقضيه متتابعا احب الىّ و ان فرق اجزاه .

من رخص فى السواك للصائم

حدثنا شريك عن عاصم عن عبد الله بن عامر بن ربيعة عن ابيه قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يستاك و هو صائم . حدثنا ابن علية عن ايوب عن نافع عن ابن عمر انه لم يكن يرى بأسا بالسواك للصائم . حدثنا وكيع عن مسعر و سفيان عن ابى نهيك عن زياد بن جرير قال ما رأيت احدا أدوم سواكا وهو صائم من عمر بن الخطاب . حدثنا عبيدة ابن حميد عن أبى نهيك عن زياد بن حدير عن عمر رضى الله بنحوه . حدثنا وكيع عن شداد بن ابى طلحة عن امرأة منهم يقال لها كبيشة قالت جئت الى عائشة فسألت عن السواك للصائم قالت هذا سواكى فى يدى و انا صائمة . حدثنا الفضل بن دكين عن عبد الجليل قال حدثنى شهر بن حوشب قال سئل ابن عباس عن السواك للصائم فقال نعم الطهور استك على كل حال . حدثنا ابن مبارك عن هشام عن ابيه انه كان يستاك مرتين غدوة و عشية و هو صائم . حدثنا ابن فضيل عن خصيف عن عطاء قال استك اول النهار و لاتستك اخره اذا كنت صائما قلت لم لم استك فى اخر النهار قال ان خلوف فم الصائم اطيب عند الله من ريح المسك . حدثنا ازهر عن ابن عون قال كان محمد يستاك من اول النهار و يكره من اخره . حدثنا حفص عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر انه كان يستاك اذا اراد ان يروح

الى الظهر و هو صائم . حدثنا جرير عن مغيرة عن ابراهيم قال لا بأس بالسواك للصائم . حدثنا غندر عن شعبة عن حصين عن سالم انه كان لا يرى بأسا بالسواك للصائم . حدثنا غندر عن شعبة عن حصين عن سالم انه كان لا يرى بأسا بالسواك للصائم الا عند اصفرار الشمس . حدثنا ابن علية عن ليث عن مجاهد انه كره السواك للصائم بعد الظهر . حدثنا وكيع عن اسرائيل عن جابر عن عامر قال يستاك الصائم فى اىّ النهار شاء . حدثنا وكيع عن سعيد بن بشير عن قتادة عن ابى هريرة انه سئل عن السواك للصائم فقال ارميت (فى اليوم) مرتين . حدثنا ابن عيينة عن ابيه عن الحكم انه كان لا يرى بأسا بالسواك للصائم من اول النهار و قال انما كره له (اخر النهار بعد ما تخلف فوه يستحب ان يرجع فى جوفه . حدثنا بشر بن المفضل عن على بن زيد قال سئل سعيد بن المسيب عن السواك للصائم فقال لا بأس به .

ما ذكر فى السواك الرطب للصائم

حدثنا ابو معاوية عن وكيع عن هشام بن عروة عن ابيه انه كان يستاك بالسواك الرطب و هو صائم . حدثنا ابو بكر بن عياش عن ليث عن مجاهد قال لا بأس بالسواك الرطب للصائم . حدثنا ابن ادريس عن ليث عن مجاهد قال لا بأس بالسواك الرطب للصائم . حدثنا ابو اسامة عن هشام عن الحسن انه كان لا يرى بأسا بالسواك الرطب و هو صائم . حدثنا وكيع عن سفيان عن ابن جريج عن عطاء قال لا بأس بالسواك

(١ - ١) و فى ن ارميت فى اليوم .

الرطب للصائم . حدثنا عبيد بن سهل العدانى عن عقبة بن ابى حمزة المازنى قال اتى ابن سيرين رجل فقال ما ترى فى السواك للصائم قال لا بأس به قال انه جريدة و له طعم قال الملء له طعم و أنت تمضمض . حدثنا زيد ابن الحباب عن حماد بن سلمة عن حماد عن ابراهيم قال لا بأس ان يستاك بالعود الرطب و هو صائم . حدثنا على بن الحسن بن شقيق اخبرنا ابوحمزة عن ابراهيم الصائغ عن نافع عن ابن عمر قال لا بأس ان يستاك الصائم بالسواك الرطب و اليابس .

من كره السواك الرطب للصائم

حدثنا وكيع عن سلمة عن الضحاك انه كرهه قال و هو حلو و مر حدثنا عبد الوهاب عن خالد الحذاء عن الحكم انه كره السواك الرطب للصائم . حدثنا ابو خالد الاحمر و ابن نمير عن حجاج عن ابى اسحاق عن ابى ميسرة انه كره السواك الرطب للصائم . حدثنا ابو خالد الاحمر عن حجاج عن عطاء قال ان كان يابسا فبله . حدثنا وكيع عن اسماعيل بن ابى خالد عن الشعبى قال يستاك ولا يبله .

من رخص فى مضغ العلك للصائم

حدثنا جرير عن مغيرة عن ابراهيم انه رخص فى مضغ العلك للصائم مالم يدخله حلقه . حدثنا وكيع عن اسرائيل عن جابر عن عامر قال لا بأس بالعلك للصائم مالم يبلغ ريقه . حدثنا جرير عن عبد الحميد عن ليث عن مجاهد قال كانت عائشة لا ترى بأسا فى مضغ العلك للصائم الا للقار و كانت ترخص فى القار وحده . حدثنا حسين بن على بن زائدة

عن ليث عن عطاء قالا بأس ان يمضغ الصائم العلك و لا يلغ ريقه .

من كره مضغ العلك للصائم

حدثنا جرير عن منصور عن ابراهيم انه كرهه مضغ العلك للصائم . حدثنا حميد بن عبد الرحمن عن حسن عن عيسى عن الشعبي انه كره للصائم ان يمضغ العلك . حدثنا ابو خالد الاحمر عن ابن جريج عن عطاء انه كرهه و قال هو مرواة . حدثنا وكيع عن عبد الملك رجل من اهل الشام عن رجل قد سماه عن ابيه عن ام حبيبة زوج النبي صلى الله عليه و سلم انها كرهت مضغ العلك للصائم .

ما جاء في الصائم يتقيؤ او يبدأه القيء

حدثنا حفص عن حجاج عن ابي اسحاق عن الحارث عن علي قال اذا ذرعه القيء فليس عليه القضاء و اذا استقاء فعليه القضاء . حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر انه كان يقول من ذرعه القيء و هو صائم فلا يفطر و من تقيأ فقد أفطر . حدثنا ابو بكر بن عياش عن عبد الله بن سعيد عن جده عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم اذا استقاء الصائم أعاد . حدثنا ازهر السمان عن ابن عون عن الحسن و ابن سيرين قالا اذا اذرع الصائم القيء فلا يفطر و اذا تقيأ أفطر . حدثنا عبدة بن سليمان عن عبد الملك عن عطاء في الصائم يقيء قال ان كان استقاء فعليه أن يقضي و ان كان ذرعه فليس عليه ان يقضي . حدثنا غندر عن شعبة عن مغيرة عن ابراهيم قال اذا ذرعه القيء فلا اعادة عليه و ان تهوع فعليه الاعادة . حدثنا عبد الرحمن بن مهدي عن

حماد بن سلمة عن حيان السلمي عن القاسم بن محمد قال الصائم اذا ذرعه القيء فليس عليه القضاء فان قاء متعمدا فعليه القضاء . حدثنا محمد بن عبدة عن يعقوب بن قيس قال سألت سعيد بن جبير عن الرجل يسبقه القيء وهو صائم (أ) يقضي ذلك اليوم قال لا . حدثنا اسباط بن محمد عن مطرف عن عامر قال اذا تقيأ متعمدا فهو أفطر . حدثنا الفضل بن دكين عن اسرائيل عن جابر بن طلحة عن الضحاك عن ابن عباس قال اذا تقيأ الصائم فقد أفطر . حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن ابراهيم عن علقمة قال اذا تقيأ وهو صائم فعليه القضاء وان ذرعه القيء فليس عليه القضاء . حدثنا عبد الرحيم عن اسماعيل عن ابي اسحاق عن الحارث عن علي قال اذا تقيأ الصائم متعمدا أفطر واذا ذرعه القيء فلا شيء عليه . حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن ليث عن مجاهد مثله . حدثنا شبابة بن سوار عن شعبة عن ابي الجوزي عن بلح المهري عن ابي شيبة المهري قال قيل لثوبان حدثنا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم قاء فأفطر . حدثنا يزيد بن هارون عن هشام الدستوائي عن يحيى بن ابي كثير عن نعيم بن الوليد بن هشام ان معدان اخبره ان ابا الدرداء اخبره ان النبي صلى الله عليه وسلم قاء فأفطر قال فلقيت ثوبان فقال انا صببت لرسول الله صلى الله عليه وسلم وضوءه . حدثنا هشيم عن حصين عن عكرمة قال الافطار مما دخل وليس مما خرج . حدثنا ابن فضيل عن مطرف قال سئل عامر عن الصائم يقيء قال اذ فجأه القيء فلا يقضي وان كان تقيأ عمدا فقد أفطر .

فى الصائم يمضمض فاه عند فطره

حدثنا ابو الاحوص عن مغيرة عن المسيب بن رافع قال قال ابو هريرة اذا افطر الصائم فتمضمض فلا يمجه لكن يسرط . حدثنا ابو الاحوص عن مغيرة قال سألت ابراهيم عن ذلك (قال) فلا بأس به ان يمجه . حدثنا جرير عن منصور عن سالم بن ابى الجعد عن عطاء قال قال عمر رضى الله عنه لا تزال هذه الامة بخير ما عجلوا الفطر فاذا كان يوم صوم احدكم فضمض فاه فلا يمجه ولكن ليشربه فان خيره اوله . حدثنا ابن علية عن ابن جريج عن عطاء انه كان يكره ان يتمضمض عن الافطار . حدثنا وكيع عن سفيان عن جابر عن عامر قال لا بأس بالمضمضة عند الافطار . حدثنا عبد الاعلى عن هشام عن الحسن انه كان يكره ان يمضمض الرجل اذا افطر اذا اراد ان يشرب . حدثنا غندر عن شعبة عن الحكم انه سئل عن الصائم يتمضمض فكره له ذلك . حدثنا ابن ادريس عن مالك بن مغول عن ابى اسحاق الشعبى انه كره للصائم ان يمضمض .

ما ذكر فى الصائم يتلذذ بالماء

حدثنا يحيى بن سعيد عن عبد الله بن ابى عثمان قال رأيت ابن عمر وهو صائم يبل الثوب ثم يلقيه عليه . حدثنا جرير عن مغيرة عن ابراهيم قال يكره للصائم ان ينضح فراشه بالماء ثم ينام عليه . حدثنا ازهر السمان عن ابن عون قال كان ابن سيرين لا يرى بأسا ان يبل الثوب ثم يلقيه على وجهه . حدثنا يحيى بن سعيد عن عثمان بن ابى العاص انه كان يصب عليه الماء ويروح عنه وهو صائم عشية عرفة او يوم عرفة . حدثنا حفص

عن الحسن بن عبيد الله قال رأيت عبد الرحمن بن الاسود ينقع رجليه فى الماء و هو صائم . حدثنا وكيع عن مالك بن انس عن سمى عن ابى بكر ابن عبد الرحمن بن الحارث عن رجل رأى النبي صلى الله عليه و سلم يصب على رأسه الماء و هو صائم فى يوم صائف . حدثنا ابن فضيل عن مغيرة عن ابراهيم قال كان يكره للصائم ان يبل ثوبه بالماء ثم يلبسه .

ما ذكر فى صيام العشر

حدثنا ابو بكر قال حدثنا جرير عن منصور عن ابراهيم ان النبي صلى الله عليه و سلم لم يصم العشر قط . حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة قالت ما رأيت رسول الله صلى الله عليه و سلم صام العشر قط . حدثنا معاذ بن معاذ عن ابن عون قال كان محمد يصوم العشر عشر ذى الحجة كله فاذا مضى العشر و مضت ايام التشريق أفطر تسعة ايام مثل ما صام . حدثنا حسين بن على عن زائدة عن ليث قال كان مجاهد يصوم العشر قال و كان عطاء يتكلفها .

ما ذكر فى صوم المحرم و اشهر الحرام[1]

حدثنا ابو معاوية عن عبد الرحمن بن اسحاق عن النعمان بن سعد قال أتى عليا رجل فقال يا امير المؤمنين أخبرنى بشهر اصومه بعد رمضان فقال لقد سألتنى عن شيء ما سمعت أحدا يسأل عنه بعد رجل سمعته يسأل عنه رسول الله صلى الله عليه و سلم فقال له ان كنت صائما شهرا بعد رمضان فصم المحرم فانه شهر الله و فيه يوم تاب فيه قوم و يتاب فيه

(۱) و فى ن الحرم لكن الحرام مصدر ايضا .

على اخرين . حدثنا ابن علية عن يونس عن الحسن انه كان يصوم اشهر الحرام . حدثنا ابو داود عن خالد بن ابي عثمان عن ايوب عن عبدالله ابن يسار و سليط اخيه قالا كان ابن عمر يصوم بمكة اشهر الحرام . حدثنا حسين بن على عن زائدة عن عبد الملك بن عمر عن محمد بن المنتشر عن حميد بن عبد الرحمن الحميرى عن ابى هريرة قال جاء رجل الى النبى صلى الله عليه و سلم فقال يا رسول الله اى الصيام أفضل بعد رمضان فقال شهر الله الذى يدعونه المحرم .

ما ذكر فى صوم الاثنين و الخميس

حدثنا حفص بن غياث عن العلاء بن المسيب عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه و سلم كان يصوم الاثنين و الخميس . حدثنا حسين بن على عن زائدة عن عاصم عن المسيب عن حفصة ان رسول الله صلى الله عليه و سلم كان يصوم يوم الاثنين و الخميس . حدثنا وكيع عن سفيان عن سليمان العبسى عن مجاهد ان رسول الله صلى الله عليه و سلم كان يصوم يوم الاثنين ، الخميس . حدثنا عثمان بن مطرف عن ثابت البنانى عن ابى عقبة قال كان ابو هريرة يصوم الا ين و الخميس . حدثنا الثقفى عن برد عن مكحول انه كان يصوم الاثنين و الخميس . حدثنا ابن علية عن ابن عون عن محمد قال سألته عن صوم الاثنين و الخميس قال لا اعلم به بأسا . حدثنا ابو خالد الاحمر عن يحيى بن سعيد ان عمر بن عبد العزيز كان يصوم الاثنين و الخميس ثم كره ذلك . حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا هشام الدستوائى عن يحيى بن ابى كثير عن عمر بن الحكم بن ثوبان ان مولى قدامة حدثه

ان اسامة كان يخرج الى مال له بودى القرى فيصوم الاثنين و الخميس فقلت له لم تصوم الاثنين و الخميس و انت شيخ كبير فقال رأيت رسول الله صلى الله عليه و سلم يصومهما فقلت له لم تصوم الاثنين و الخميس فقال انهما يومان تعرض فيهما الاعمال . حدثنا ابن فضيل عن يحيى بن سعيد عن محمد ابن ابراهيم كان اسامة بن زيد يصوم اياما من الجمعة يتابع بينهن فقيل له اين انت من الاثنين و الخميس قال فكان يصومهما . حدثنا الفضل بن دكين عن قيس عن عاصم عن زر عن عبد الله انه كان يصوم الاثنين و الخميس . حدثنا اسباط بن محمد و يزيد بن هارون عن هشام عن عكرمة عن ابن عباس انه سئل عن صوم يوم الاثنين و الخميس فقال يكره ان يوقت يوما يصومه الا أن يريد قال ينصب يوما اذا جاء ذلك اليوم صامه . حدثنا ابو اسامة عن سعيد عن قتادة عن خلاس أن عليا كان يصوم الاثنين و الخميس . حدثنا وكيع عن سفيان عن سليمان العبسى عن مجاهد أن رسول الله صلى الله عليه و سلم كان يصوم الاثنين و الخميس .

ما ذكر فى صوم الجمعة و ما جاء فيه

حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن ابى صالح عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم لا يصوم احدكم يوم الجمعة الا ان يصوم قبله او يصوم بعده . حدثنا عبدة بن سليمان عن سعيد عن قتادة عن سعيد بن المسيب عن عبد الله بن عمرو قال دخل رسول الله صلى الله عليه و سلم على جويرية بنت الحارث يوم الجمعة و هى صائمة قال فقال صمت امس قالت لا قال تريدين ان تصومين غدا قالت لا قال فافطرى اذا .

حدثنا عبد الله بن نمير قال حدثنا محمد بن اسحاق عن يزيد بن ابی حبيب عن مرثد بن عبد الله اليزنی عن حذيفة الازدی عن جنادة الازدی (قال) دخلت علی رسول الله صلی الله عليه و سلم فی سبعة نفر من الازد اناثا منهم يوم الجمعة و نحن صيام فدعا رسول الله صلی الله عليه و سلم الی طعام بين يديه فقلنا انا صيام قال هل صمتم أمس قلنا لا قال فهل تصومون غدا قلنا لا قال فأفطروا ثم خرج الی الجمعة فلما جلس علی المنبر دعا باناء من ماء فشربه و الناس ينظرون اليه ليعلمهم انه لا يصوم يوم الجمعة . حدثنا ابن علية عن عمران بن ظبيان عن حكيم بن سعد عن علی بن ابی طالب كرم الله وجهه قال من كان منكم متطوعا من الشهر أياما فليكن صومه يوم الخميس ولا يصوم يوم الجمعة فانه يوم طعام و شراب و ذكر(أ) فيجمع الله يومين صالحين يوم صيامه و يوم نسكه مع المسلمين . حدثنا يحي بن سعيد عن شعبة عن عبد العزيز بن رفيع عن قيس بن سكن قال مر ناس من اصحاب عبد الله علی ابی ذر يوم جمعة و هم صيام فقال اقسمت عليكم لتفطرن فانه يوم عيد . حدثنا ابو الاحوص عن ابی اسحاق عن الحارث عن علی قال لا تصوم يوم الجمعة متعمدا له . حدثنا غندر عن شعبة عن منصور عن مجاهد عن ابی هريرة قال لا تصوم يوم الجمعة الا ان تصوم يوما قبله او بعده . حدثنا وكيع عن زكريا عن الشعبی انه كره ان يصوم يوم الجمعة يتعمد وحده . حدثنا جرير عن مغيرة عن ابراهيم انهم كرهوا صوم يوم الجمعة ليتقووا به علی الصلوة . حدثنا شبابة بن سوار عن شعبة عن قتادة عن ابی ايوب العتكی عن جويرية ان النبی صلی الله عليه و سلم

دخل عليها وهي صائمة يوم الجمعة فقال أصمت أمس قالت لا قال أفتصومين غدا قالت لا قال فافطري . حدثنا شريك عن عبد الملك بن عمير عن زياد المحاربي[1] عن ابي هريرة قال قال له رجل انت الذي تنهى عن صوم يوم الجمعة قال لا ورب هذه الحرمة او هذه البنية ما انا نهيت عنه محمد صلى الله عليه وسلم قاله .

من كره أن يصوم يوما بوقته او شهرا بوقته أو يقوم ليلة بوقتها

حدثنا اسماعيل بن علية عن يونس عن الوليد بن مسلم عن حصين ابن ابي الحر عن عمران بن حصين قال لا تصم يوما تجعل صومه عليك حتما ليس من رمضان . حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج عن عطاء قال كان ابن عباس ينهى عن افراد اليوم كل مامر بالانسان وعن صيام الايام المعلومة وكان ينهى عن صيام الاشهر لا يخطئن[2] . حدثنا جرير عن منصور عن ابراهيم قال كانوا يكرهون ان يفرضوا على انفسهم شيئا لم يفترض عليهم . حدثنا وكيع عن سفيان عن عاصم عن ابن سيرين قال لا تخصوا يوم الجمعة بصوم بين الايام ولا ليلة الجمعة بقيام بين الليالي . حدثنا ابوداود عن زمعة عن ابن طاوس عن ابيه انه كان يكره ان يتحرى شهرا او يوما يصومه[3] . حدثنا جرير عن مغيره عن ابراهيم قال كانوا يكرهون ان يخصوا يوم الجمعة والليلة كذالك بالصلاة . حدثنا وكيع عن اسرائيل عن جابر عن عامر عن حماد وعن ابراهيم انهما كرها ان يصوما يوقتانه . حدثنا عبيد الله بن موسى عن عثمان بن الاسود عن مجاهد قال لا تصوموا شهرا

(١) وفي ز الحارث (٢) وفي ز لا يخطئن (٣) وفي ن بصومه .

كله تضاهون به شهر رمضان و لا تصوموا يوما واحدا من الجمعة فتتخذونه عيدا الا ان تصوموا قبله او بعده يوما .

من رخص فى صوم يوم الجمعة

حدثنا حفص عن ليث عن طاوس عن ابن عباس قال ما رايته مفطرا يوم جمعة قط . حدثنا حفص عن ليث عن عمير بن ابى عمير عن ابن عمر قال ما رأيت رسول الله صلى الله عليه و سلم مفطرا يوم جمعة قط . حدثنا عبيد الله بن شيبان عن عاصم عن زر عن عبد الله قال ما كان رسول الله صلى الله عليه و سلم يفطر يوم الجمعة .

فى الصائم يستعط

حدثنا شريك عن القعقاع قال سألت ابراهيم عن السعوط بالصبر للصائم فلم ير به بأسا . حدثنا حفص عن الاعمش عن ابراهيم قال لا بأس بالسعوط للصائم وكره الصب فى الاذان . حدثنا ابو اسامة عن هشام عن الحسن انه كره للصائم (أن) يستعط . حدثنا ابن نمير عن حريث عن الشعبي انه كره السعوط للصائم .

ما ذكر فى الصبر يكتحل به الصائم

حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج قال قلت لعطاء الصبر يكتحل به الصائم قال نعم ان شاء .

من رخص فى الكحل للصائم

حدثنا يحي بن سعيد عن ابن جريج عن عطاء قال لا بأس بالكحل للصائم . حدثنا حفص عن الاعمش عن ابراهيم قال لا بأس بالكحل

للصائم . حدثنا حفص عن عمرو عن الحسن قال لا بأس بالكحل للصائم ما لم يجد طعمه . حدثنا وكيع عن اسرائيل عن جابر عن عامر و محمد بن علي و عطاء انهم كانوا يكتحلون بالاثمد و هم صيام لا يرون به بأسا . حدثنا وكيع عن سفيان عن خالد عن الحسن و عن ليث عن عطاء قال لا بأس بالكحل للصائم . حدثنا ابو معاوية عن ابي معاذ عن عبيد الله بن ابي بكر عن انس انه كان يكتحل و هو صائم . حدثنا زيد بن حباب عن حماد بن سلمة و ابي هلال و قتادة انهم كرهوا الكحل للصائم . حدثنا عبد الاعلى عن يونس عن الحسن قال كان لا يرى بأسا ان يكتحل الرجل و هو صائم . حدثنا عبد الاعلى عن معمر عن الزهري قال لا بأس بالكحل للصائم .

في الصائم يتطعم بالشيء

حدثنا عبد السلام عن ليث عن مجاهد او عطاء قال لا بأس ان يتطعم الصائم من القدر . حدثنا وكيع عن اسرائيل عن جابر عن عطاء عن ابن عباس قال لا بأس ان يذوق الخل او الشيء ما لم يدخل حلقه و هو صائم . حدثنا شريك عن سليمان عن عكرمة عن ابن عباس قال لا بأس ان يتطاعم الصائم عن القدر . حدثنا عبد الاعلى عن هشام عن الحسن انه كان لا يرى بأسا ان يتطاعم الصائم العسل و السمن و نحوه ثم يمجه . حدثنا ابو بكر الحنفي عن الضحاك بن عثمان قال رأيت عروة بن زبير صائما ايام منى و هو يذوق عسلا . حدثنا غندر عن شعبة قال سألت الحكم عن الصائم يلحس الانفاس قال لا بأس به . حدثنا ابن فضيل عن الاعمش عن ابي اسحاق عن مسروق قال اتيت عائشة انا و رجل معي

و ذلك يوم عرفة فدعت لنا بشراب ثم قالت لولا انى صائمة لذقته .

فى الصائم يداوى حلقه بالحضض

حدثنا عبد الله بن مبارك عن الأوزاعى قال لا بأس ان يداوى الصائم لثته . حدثنا ابو اسامة عن هشام عن الحسن يكون فى الرجل بفيه الجرح و العلة قال لا بأس ان يضع عليه الحضض و اشباهه من الدواء . حدثنا وكيع عن حماد بن زيد عن يحيى بن عتيق عن ابن سيرين فى رجل اصابه سلاق فى شفتيه قال لا بأس بالحضض .

من كره ان يتطوع بصوم و عليه شيء من رمضان

حدثنا ابو بكر الحنفى عن قتادة عن ابراهيم قال لا يتطوع الرجل يوم و عليه شيء من قضاء رمضان . حدثنا غندر عن سعيد عن قتادة عن الحسن انه كره ان يتطوع بصيام و عليه قضاء من رمضان الا العشر . حدثنا ابن مهدى عن حماد بن سلمة عن هشام عن أبيه قال مثل الذى يتطوع و عليه قضاء من رمضان مثل الذى يسبح و هو يخاف ان تفوته المكتوبة . حدثنا ابن مهدى عن مالك بن انس قال سئل سليمان بن يسار و سعيد بن المسيب عن رجل تطوع و عليه قضاء من رمضان فكرها ذلك .

فيمن كان عليه شيء من رمضان فتطوع فهو قضاء

حدثنا ابو بكر بن عياش عن ليث عن مجاهد قال اذا كان على الرجل قضاء من رمضان فتطوع فهو قضاء و ان لم يرده .

فى الحقنة للصائم ما ذكر فيها

حدثنا ابن علية عن ابن جريج قال سأل مغيث عن عطاء أ يستدخل الرجا .

الرجل الشيء قال لا . حدثنا شريك عن جابر عن عامر انه سئل عن الحقنة للصائم فقال انى لا كرهها للفطر فكيف للصائم .

فى الصائمة تمضغ لصبيها

حدثنا ابن فضيل عن مغيرة عن ابراهيم قال لا بأس ان تمضغ المرأة لصبيها و هى صائمة ما لم تدخل حلقها . حدثنا وكيع عن شريك عن سليمان عن عكرمة قال لا بأس ان تمضغ المرأة لصبيها و هى صائمة .

فى الذرور للصائم

حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن ابى سفيان عن الحسن انه كان لا يرى بأسا ان يذر الصائم عينيه بالذرور . حدثنا يزيد بن هارون عن هشام عن الحسن قال لا بأس بالذرور للصائم .

من كره ان يحتجم الصائم

حدثنا محمد بن فضيل عن عطاء بن السائب قال شهد عندى نفر من اهل البصرة معهم الحسن بن ابى الحسن البصرى عن معقل بن يسار الاشجعى قال مرّ علىّ رسول الله صلى الله عليه و سلم و أنا أحتجم فى ثمان عشرة من رمضان فقال افطر الحاجم و المحجوم . حدثنا يزيد بن هارون قال اخبرنا عاصم الاحول عن عبد الله بن زيد و هو ابو قلابة عن ابى الاشعث الصنعانى عن ابى اسماء الرحبي عن شداد بن أوس قال مررت مع رسول الله صلى الله عليه و سلم فى ثمان عشرة خلت من رمضان فابصر رجلا احتجم فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم أفطر الحاجم و المحجوم . حدثنا ابن فضيل عن داود بن ابى هند عن عبد الله بن زيد عن ابى اسماء الرحبي عن

شداد بن اوس عن النبی صلی الله علیه و سلم مثله . حدثنا ابن علیة عن ایوب عن ابی قلابة عمن حدثه عن شداد بن اوس قال أتی النبی صلی الله علیه و سلم علی رجل یحتجم بالبقیع و هو اخذ بیدی لثمان عشرة خلت من رمضان فقال افطر الحاجم و المحجوم . حدثنا ابن علیة عن ابن جریج عن مکحول قال أخبرنی رجل من الحی مصدق، عن ثوبان ان رسول الله صلی الله علیه و سلم قال أفطر الحاجم و المحجوم . حدثنا یزید بن هارون قال اخبرنا ایوب ابو العلاء عن قتادة عن شهر بن حوشب عن بلال قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم افطر الحاجم و المحجوم . حدثنا عبد الوهاب الثقفی عن یونس عن الحسن عن ابی هریرة ان النبی صلی الله علیه و سلم قال افطر الحاجم و المحجوم . حدثنا ابن علیة عن ابن جریج عن عطاء قال قال ابوهریرة ان النبی صلی الله علیه و سلم قال افطر الحاجم و المحجوم . حدثنا ابن علیة عن ابن جریج عن عطاء قال قال ابو هریرة ان النبی صلی الله علیه و سلم قال أفطر الحاجم و المحجوم . حدثنا ابن علیة عن ابن ابی عروبة عن مطر عن الحسن قال قال علی افطر الحاجم و المحجوم . حدثنا ابن علیة عن ابن عون عن محمد قال یکره للحاجم و المحجوم . حدثنا محمد بن ابی عدی عن حمید عن بکر عن ابی العالیة قال دخلت علی ابی موسی و هو امیر البصرة ممسیا فوجدته یأکل تمرا و کاعکا و قد احتجم فقلت له ألا تحتجم بنهار فقال اتأمرنی أن اهریق دمی و أنا صائم . حدثنا غندر عن شعبة عن ابی بشر عن طلق بن ابی حبیب قال افطر الحاجم و المحجوم . حدثنا ابو معاویة عن الاعمش عن ابی الضحیٰ عن مسروق قال لا یحتجم الصائم .

حدثنا

حدثنا الحسن بن موسى عن شيبان عن ليث عن عطاء عن عائشة قالت أفطر الحاجم و المحجوم . حدثنا يحي بن يعلى عن منصور عن مسلم عن مسروق قال لا يحتجم الصائم .

من رخص للصائم ان يحتجم

حدثنا عبد الله بن ادريس عن يزيد عن مقسم عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه و سلم احتجم بين مكه و المدينة محرما صائما . حدثنا حفص بن غياث عن حجاج عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه و سلم احتجم و هو صائم . حدثنا غندر عن شعبة عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه و سلم احتجم صائما . حدثنا ابن علية عن ايوب عن عكرمة ان النبي صلى الله عليه وسلم احتجم و هو صائم . حدثنا اسماعيل بن عياش عن يحي بن سعيد عن زيد بن الاسلم عن عطاء بن يسار يرفعه قال 'ثلاثة لا يفطرون' الصائم الحجامة و القيء و الاحتلام . حدثنا ابن ادريس عن الشيبانى عن ابان بن صالح عن مسلم ابن سعيد قال سئل ابن مسعود عن الحجامة للصائم فقال لا بأس بها . حدثنا ابن علية عن حميد قال سئل انس عن الحجامة للصائم فقال ما كنا نحسب يكره من ذلك الاجهده . حدثنا وكيع عن الاعمش عن ابى ظبيان عن ابن عباس فى الحجامة للصائم قال الفطر مما دخل وليس مما يخرج . حدثنا ابن علية عن ايوب عن نافع ان ابن عمر كان يحتجم و هو صائم ثم تركها بعد فكان يحتجم ليلا . حدثنا وكيع عن هشيم عن نافع عن

(١-١) و فى ز ثلاث لا يفطرن .

ابن عمر انه کان یحتجم عند اللیل و هو صائم . حدثنا ابو خالد عن حمید عن ابی المتوکل عن ابی سعید قال لا بأس بالحجامة للصائم . حدثنا وکیع عن شعبة عن قتادة عن ابی المتوکل عن ابی سعید انه کره الحجامة للصائم من اجل الضعف . حدثنا یعلی بن عبید عن یونس بن عبد الله الجرمی عن دینار قال حجمت زید بن ارقم و هو صائم . حدثنا مروان بن معاویة عن ابی اسامة عن الشعبی قال احتجم الحسین بن علی و هو صائم . حدثنا عبد الله بن ادریس عن لیث عن مجاهد و طاوس انهما لم یکونا یریان بالحجامة للصائم بأسا . حدثنا ابو الاحوص عن عبد الاعلی قال رأیت ابا عبد الرحمن السلمی احتجم و هو صائم عند غروب الشمس نحوا مما یوافق شرطه فطره فقلت له یا ابا عبد الرحمن انما یکره الحجامة للصائم قال انما تکره له مخافة الضعف . حدثنا وکیع عن سفیان عن عبد الرحمن بن عابس عن عبد الرحمن بن ابی لیلی عن اصحاب محمد صلی الله علیه و سلم قالوا انما نهی رسول الله صلی الله علیه و سلم عن الحجامة للصائم و الوصال فی الصیام ابقاء[1] علی اصحابه . حدثنا عبدة بن سلیمان عن مسعر عن یزید قال سألت ابا وائل عن الحجامة للصائم فقال انما یکره ذلک للضعف . حدثنا ابو اسامة عن الاحوص بن حکیم عن ابی الزاهریة عن جبیر بن نفیر ان معاذا احتجم و هو صائم . حدثنا اسماعیل بن عیاش عن عبد الله بن عثمان عن عطاء و سعید بن جبیر قالا لا بأس بالحجامة للصائم ما لم یخف ضعفا . حدثنا اسماعیل بن عیاش عن یحیی بن سعید عن القاسم و محمد مثله . حدثنا

(۱) و فی ز اتقا .

ابن علیة عن ایوب قال سأل رجل عکرمة عن الحجامة للصائم فقال لا بأس بها انما هی مثل کذا و کذا یخرج منه ذکر الحاجة . حدثنا عبد الله بن موسی و ابو اسامة عن هشام بن عروة عن ابیه انه کان یحتجم و هو صائم . حدثنا یزید بن هارون قال اخبرنا سفیان عن فرات عن قیس مولی لام سلمة انه رأی ام سلمة تحتجم و هی صائمة . حدثنا ابن ادریس عن یزید و عبید الله عن نافع عن ابن عمر انه کان یحتجم و هو صائم ثم ترکه ذلک فلا ادری لأیّ شیء ترکه کرهه او للضعف . حدثنا وکیع عن شریک عن لیث عن عبد الوهاب عن انس قال مر بنا ابو ظبیة فقال حجمت النبی صلی الله علیه و سلم و هو صائم . حدثنا وکیع عن معمر عن ابی جعفر انما کره الحجامة للصائم مخافة الضعف .

فی المرأة تحیض فی رمضان اول النهار

حدثنا عبد الله بن مبارک عن ابن جریج عن عطاء فی المرأة تحیض اول النهار فی شهر رمضان فقال تأکل و تشرب . حدثنا محمد بن ابی عدی عن اشعث عن الحسن فی المرأة حاضت بعد ما اصفرت الشمس فی رمضان قال تفطر قال و ان اصبحت حائضا فطهرت بعد طلوع الفجر قال لا تأکل بقیة یومها . حدثنا وکیع عن سفیان عن جابر عن عامر فی المرأة تصبح صائمة اول النهار ثم تحیض قال تاکل . حدثنا عبد الله بن نمیر عن ابی حنیفة عن حماد عن ابراهیم فی الحائض تطهر فلا تأکل شیئا کراهة ان تشبه المشرکین الی اللیل .

فى المسافر يقدم اول النهار من رمضان

حدثنا وكيع عن ابن عون عن ابن محيريز قال قال عبد الله من أكل اول النهار فليأكل آخره . حدثنا محمد بن عدى عن اشعث عن الحسن قال فى رجل قدم فى رمضان اول النهار و قد أكل قال لا يأكل بقية يومه كراهية ان يتشبه بالمشركين الى الليل . حدثنا عبد الله بن نمير عن ابى حنيفة عن حماد عن ابراهيم فى المسافر يقدم و قد كان أكل قال لا يأكل بقية يومه . حدثنا عبد الله بن نمير قال لا يأكل كراهية ان يتشبه بالمشركين الى الليل . حدثنا عبد الله بن نمير عن حريث عن الشعبى قال اذا دخل المسافر المصر لم يطعم شيئا و ان كان أكل قبل ان يقدم .

فى الرجل يقع على امرأته فى رمضان يأكل فيه او يمسك عن الأكل

حدثنا عبدة بن سليمان عن سعيد عن قتادة ان النبى صلى الله عليه و سلم قال لرجل وقع على أهله فى رمضان ان كان فجر ظهرك فلا يفجر بطنك . حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج عن عطاء فى الذى يصيب أهله يعنى فى شهر رمضان قال ان شاء أكل و شرب . حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج قال قلت لعمرو بن دينار أليس كذا يقال فى الذى يصيب أهله فى رمضان ليتمّ ذلك اليوم و يقضيه قال نعم . حدثنا سهل بن يوسف عن عمرو عن الحسن قال كان يقول اذا غشى لايبالى أكل او لم يأكل .

ما قالوا فى صوم عاشورى

حدثنا ابن فضيل عن حصين عن الشعبى عن محمد بن صيفى قال

(١) و فى ز عاشوراء و كلاهما صحيحان .

قال

قال لنا رسول الله صلى الله عليه و سلم يوم عاشورى أمنكم احد طعم اليوم فقلنا منا من طعم و منا من لم يطعم قال فقال اتموا بقية يومكم من كان طعم و من لم يطعم و ارسلوا الى اهل العروض فليتموا بقية يومهم يعنى اهل العروض من حول المدينة . حدثنا ابو اسامة عن ابى العميس عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب عن ابى موسى قال يوم عاشورى يوم تعظمه اليهود تتخذه عيدا فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم صوموه . حدثنا محمد بن عبد الله ابن الزبير الاسدى عن شريك عن ابيه قال امر رسول الله صلى الله عليه و سلم بصوم عاشورى . حدثنا حفص بن غياث عن الهجرى عن ابى عياض عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم صوم يوم عاشورى يوم كانت تصومه الانبياء فصوموه انتم . حدثنا عبد الله بن نمير قال حدثنا عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر ان اهل الجاهلية كانوا يصومون يوم عاشورى و ان رسول الله صلى الله عليه و سلم صامه و المسلمون قبل ان يفترض رمضان فلما افترض رمضان قال رسول الله صلى الله عليه و سلم عاشورى يوم من ايام الله فمن شاء صامه و من شاء تركه . حدثنا ابن نمير قال حدثنا هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت كان عاشورى يوم تصومه قريش فى الجاهلية فلما قدم رسول الله صلى الله عليه و سلم المدينة صامه و أمر بصيامه فلما فرض رمضان كان هو الفريضة و ترك عاشورى فمن شاء صامه و من شاء تركه . حدثنا عبيد الله بن موسى قال اخبرنا شيبان عن اشعث بن ابى الشعثاء عن جعفر بن ابى ثور عن جابر ابن سمرة قال كان رسول الله صلى الله عليه و سلم يأمرنا بصيام عاشورى

و يحثنا عليه او يتعاهدنا عنده فلما فرض رمضان لم يأمرنا و لم ينهانا عنه و لم يتعاهدنا عنده . حدثنا شبابة قال حدثنا شعبة عن ابي بشر عن سعيد ابن جبير عن ابن عباس قال لما قدم رسول الله صلى الله عليه و سلم المدينة و اليهود يصومون يوم عاشورى فسألهم عن ذلك فقالوا هذا اليوم الذى ظهر الله فيه موسى على فرعون فقال النبي صلى الله عليه و سلم لانتم اولى بموسى منهم فصوموه . حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن عمارة عن عبد الرحمن بن يزيد قال دخل الاشعث بن قيس على عبد الله و هو يتغدى قال يا ابا محمد ادن الى غدائى فقال او ليس اليوم يوم عاشورى فقال و هل تدرى ما يوم عاشورى فقال و ما هو قال انما هو يوم كان رسول الله صلى الله عليه و سلم يصومه قبل ان ينزل عليه شهر فلما نزل شهر رمضان تركه . حدثنا ابن عيينة عن ابي اسحاق عن الاسود قال ما رأيت احدا كان أمر بصيام يوم عاشورى من على بن ابى طالب و ابى موسى . حدثنا وكيع عن مسعر و على بن صالح عن ابي اسحاق عن الأسود قال ما رأيت احدا أمر بصوم يوم عاشورى من على بن ابى طالب و ابى موسى. حدثنا ابو الاحوص عن ابى اسحاق عن الحارث عن على بن ابى طالب انه كان يأمر بصوم يوم عاشورى . حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج قال اخبرنى عبد الملك عن ابى بكر بن عبد الرحمن بن الحارث ان عمر ارسل الى عبد الرحمن بن الحارث مساء ليلة عاشورى ان تسحر واصبح صائما فاصبح عبد الرحمن صائما . حدثنا غندر عن شعبة عن عبد الرحمن ابن القاسم انه كان يصوم عاشورى . حدثنا وكيع عن سفيان عن القاسم

To: www.al-mostafa.com

ابن مخيمرة عن ابي عمار عن قيس بن سعد قال أمر رسول الله صلى الله عليه و سلم بصيام يوم عاشورى . حدثنا وكيع عن سفيان عن القاسم فلما نزل رمضان لم يأمرنا و لم ينهانا و نحن نفعله . حدثنا ابن علية عن ايوب عن محمد ان النبي صلى الله عليه و سلم أمر رجلا من اسلم يوم عاشورى فقال ايت قومك فرهم ان يصوموا هذا اليوم فقال ما أراني ايتهم حتى يصطبحوا فقال من اصطبح منهم ان يصومه بقية يومه و من لم يصطبح منهم ان يصوم . حدثنا ابن علية عن ايوب عن سعيد بن جبير ان النبي صلى الله عليه و سلم أمرهم بصومه . حدثنا عبد الاعلى عن هشام عن الحسن انه كان يعجبه صوم عاشورى . حدثنا يحي بن سعيد عن سفيان عن زبيد عن عمارة بن قيس بن سكن ان الاشعث دخل على عبد الله يوم عاشورى و هو يطعم قال ادن فكل فقال اني صائم فقال انما كان هذا قبل ان ينزل رمضان . حدثنا غندر عن شعبة عن عبد الرحمن بن القاسم ان عمر كان لا يصومه . حدثنا وكيع عن سفيان عن عمارة بن قيس بن سكن الاسدى عن عبد الله مثله الا انه قال ادن فكل . حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج قال اخبرني يحي بن عبد الرحمن بن صيفي ان عمر بن يوسف اخا بني وائل اخبره انه سمع معاوية يقول على المنبر ان يوم عاشورى يوم عيد فمن شاء صامه و قد كان يصام و من شاء تركه ولا حرج . حدثنا الفضل ابن دكين عن عمر بن الوليد قال سئل عكرمة عن صيام يوم عاشورى و يوم عرفة فقال لا يصلح لرجل يصوم يوما يرى انه عليه واجب الا رمضان . حدثنا علي بن مسهر عن الشيباني عن ابي بشر قال سمعت عليا

يأمر بصوم عاشورى . حدثنا على بن مسهر عن الشيبانى قال اخبرنى ابو مارية قال سمعت عليا يقول فمن كان بدأ فليتم و من كان اكل فليصم . حدثنا على بن مسهر عن ابن ابى ليلى عن عطاء عن ابى الخليل عن ابى قتادة قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم صوم عاشورى كفارة سنة و صوم يوم عرفة كفارة سنتين سنة ماضية و سنة مستقبلة . حدثنا ابن عيينة عن عبيد الله ابن ابى يزيد سمع ابن عباس سئل عن صيام عاشورى قال ما علمت انى رأيت رسول الله صلى الله عليه و سلم صام يوما قط يطلب فضله عن الايام الا هذا اليوم ولا شهرا إلا هذا يعنى رمضان . حدثنا زيد بن حباب عن نافع عن ابن طاوس عن ابيه انه كان يصومه قبله و بعده يوما مخافة ان يفوته

فى يوم عاشورى اىّ يوم هو

حدثنا وكيع بن الجراح عن حاجب بن عمر عن الحكم بن الاعرج قال انتهيت الى ابن عباس و هو متوسد رداءه فى زمزم فقلت اخبرنى عن صيام يوم عاشورى فقال اذا رأيت هلال المحرم فاعدد واصبح صائما التاسع قلت هكذا كان محمد رسول الله صلى الله عليه و سلم يصومه قال نعم . حدثنا وكيع بن الجراح عن ابن ابى ذئب عن القاسم بن عباس عن عبد الله ابن عمر عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم لان بقيت الى قابل لا صومن التاسع يعنى يوم عاشورى . حدثنا عبد الوهاب عن ايوب عن ابى سليمان مولى يحيى بن يعمر قال سمعت ابن عباس يقول يوم عاشورى صبيحة تاسعة ليلة عشر . حدثنا وكيع و ابن نمير عن سلمة عن الضحاك قال

قال عاشورى يوم التاسع . حدثنا يزيد بن هارون عن هشام عن الحسن و محمد قالا عاشورى يوم العاشر . حدثنا محمد بن بشر عن قتادة عن سعيد ابن المسيب و الحسن و عكرمة قالوا عاشورى يوم العاشر . حدثنا وكيع عن سفيان عن يونس عن الحسن قال يوم عاشورى هو يوم العاشر . حدثنا يزيد بن هارون عن الجريرى عن الحكم عن الاعرج عن ابن عباس قال هو يوم التاسع . حدثنا يزيد بن هارون قال اخبرنى ابن ابى ذئب عن شعبة عن ابن عباس انه كان يصوم يوم عاشورى فى السفر و يوالى بين اليومين مخافة ان يفوته . حدثنا يزيد عن الجريرى عن الحسن قال عاشورى يوم العاشر .

من رخص فى القبلة للصائم

حدثنا ابو الاحوص عن زياد بن علاقة عن عمرو بن ميمون عن عائشة قالت كان النبي صلى الله عليه و سلم يقبل فى شهر الصوم . حدثنا شريك عن هشام عن ابيه عن عائشة قالت كان النبي صلى الله عليه و سلم يقبل بعض نسائه و هو صائم فضحكت فظننا انها هى . حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن ابراهيم عن الاسود و علقمة عن عائشة قالت كان النبي صلى الله عليه و سلم يقبل و هو صائم و يباشر و هو صائم و لكنه كان أملككم لاربه . حدثنا جرير بن عبد الحميد عن قابوس عن ابيه عن على قال لا بأس بالقبلة للصائم . حدثنا وكيع عن عبد الله بن مبشر عن زيد ابن غياث قال سئل سعيد عن القبلة للصائم فقال انى لاخذته منها و انا صائم . حدثنا ابن مبارك عن خالد الحذاء عن ابى المتوكل عن ابى سعيد

انه سئل عن القبلة للصائم فقال لا بأس بها ما لم يعد ذلك . حدثنا جرير عن منصور ابى الضحى عن شبير بن شكل عن حفصة بنت عمر قالت كان النبي صلى الله عليه و سلم يقبل و هو صائم . حدثنا وكيع عن طلحة ابن يحيى عن عبد الله بن فروخ عن ام سلمة قالت كان النبي صلى الله عليه و سلم يقبلنى و انا صائمة و هو صائم . حدثنا ابن علية عن حبيب بن شهاب عن ابيه عن ابى هريرة قال سئل عن القبلة للصائم فقال لا بأس انى احب ان ارشفها و انا صائم . حدثنا ابن عايه عن هشام الدستوائى عن يحيى ابن ابى كثير عن ابى سلمة عن زينب بنت ام سلمة عن ام سلمة قالت كان النبي صلى الله عليه و سلم يقبلها و هو صائم . حدثنا حفص عن عبد الملك عن عطاء عن ابن عباس انه سئل عن القبلة للصائم فقال لا بأس بها . حدثنا حفص عن عاصم عن مورق قال سألت ابن عباس عن القبلة للصائم فرخص فيها . حدثنا عباد بن العوام عن الشيبانى قال سألت عكرمة و الشعبي عن القبلة و المباشرة للصائم فرخصا فيهما . حدثنا على بن مسهر عن الشيبانى قال سألت سعيد بن جبير عن القبلة للصائم فقال لا بأس بها و انها تزيد سوء . حدثنا وكيع عن الوليد بن عبدالله بن جميع قال سألت سعيد بن جبير عن القبلة للصائم فقال انى لا قبل الكلبية و انا صائم . حدثنا وكيع عن زكريا عن العباس بن ذريح عن عامر بن محمد عن الاشعث عن عائشة قالت كان النبي صلى الله عليه و سلم لا يمتنع من وجهى و انا صائمة . حدثنا شبابة عن ليث عن بكير بن الاشج عن عبد الملك بن سعيد الانصارى عن جابر بن عبد الله عن عمر بن الخطاب قال هششت الى المرأة فقبلتها

و انا صائم قال فقابل رسول الله صلى الله عليه و سلم ارأيت لو تمضمضت و انت صائم قال قلت لا بأس قال فيتم . حدثنا محمد بن بشر قال حدثنا مسعر و قال حدثنا سعيد عن ابى كثير عن ام سلمة زوج النبي صلى الله عليه و سلم انها قالت له لودنوت لوقبلت وكان تزوج فى رمضان . حدثنا يزيد قال اخبرنا يحيي بن سعيد عن ابى بكر محمد عن عبد الله بن عمر ان عاتكة بنت زيد امرأة عمر بن الخطاب قبلته و هو صائم فلم ينهاها . حدثنا حميد عن حسن بن صالح عن ابيه عن الشعبي عن مسلم بن حيان عن مسروق فى القبلة للصائم فقال ما ابالى قبلتها او قبلت يدى .

من كره القبلة للصائم و لم يرخص فيها

حدثنا وكيع عن ابن ابى ذئب عن الزهرى عن سعيد بن المسيب ان عمر نهى عن القبلة للصائم . حدثنا ابو الاحوص عن ابى اسحاق عن عبيد بن عمرو قال قال رجل لعلى أيقبل الرجل امرأته و هو صائم فقال على و ما اربك الى خلوف فم امرأتك . حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور عن هلال بن يساف عن المزهاز ان رجلا القى ابن مسعود و هو بالتمادين[1] فسأله عن صائم قبل امرأته فقال أفطر . حدثنا وكيع عن سفيان عن عمران بن مسلم عن زاذان عن ابن عمر عن القبلة للصائم فنهى عنها . حدثنا ابو الاحوص عن مغيرة عن ابراهيم انه كان يكره ان يقبل الرجل امرأته و هو صائم . حدثنا عباد بن العوام عن الشيبانى قال سألت ابن منقل فكرهها . حدثنا حفص عن عاصم عن جرير عن وكيع و ابن عون وكلاهما عن ابن سيرين عن شريح قال سئل عن القبلة للصائم فقال يتقى الله

(١) و فى ن بالبادين .

ولا يعود . حدثنا ابن علية عن داود عن سعيد بن المسيب انه قال فى القبلة للصائم ينقص صيامه و لا يفطرها . حدثنا شبابة عن هشام بن الغاز قال سمعت مكحولا و اتاه رجل شاب فقال انى اقبل فى شهر رمضان و انا صائم فقال يا بنى اما انا فأفعل ذلك و اما انت فلا تفعله . حدثنا محمد ابن فضيل عن ابن شبرمة عن الشعبى قال القبلة تنقض الوضوء و تجرح الصوم . حدثنا وكيع عن مسعر عن حبيب قال سألت ابا قلابة عن القبلة للصائم قال لا تقبل و انت صائم . حدثنا يزيد بن هارون عن حجاج عن ابى معشر عن ابراهيم عن عبد الله انه سئل عن القبلة للصائم فقال ما تصنع بخلوف فيها(١) . حدثنا ابو اسامة عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال كان يكره القبلة للصائم . حدثنا ابو اسامة عن عمرو بن حمزة قال اخبرنى سالم عن ابن عمر قال رأيت رسول الله صلى الله عليه و سلم فى المنام فرأيته لا ينظر الىّ فقلت يا رسول الله ما شأنى فقال ألست الذى تقبل و أنت صائم قال فوالذى بعثك بالحق لا اقبل بعدها و انا صائم . حدثنا معاوية بن هشام قال حدثنا سفيان عن سالم بن ابى حفصة عن ابى يعلى عن محمد بن الحنفية قال انما الصوم من الشهوة و القبلة من الشهوة . حدثنا شبابة عن ابن ابى ذئب عن الزهرى عن ثعلبة بن عبد الله بن ابى صعير قال رأيت اصحاب رسول الله صلى الله عليه و سلم وهم ينهون عن القبلة للصائم . حدثنا الفضل بن دكين قال حدثنا اسرائيل عن زيد بن جبير عن ابى يزيد الضبى عن ميمونة مولاة النبى صلى الله عليه و سلم ان النبى صلى الله

(١) و فى ق فيك لو فك .

علیه و سلم سئل عن صائم قبل فقال أفطر . حدثنا شبابة قال حدثنا شعبة عن ابراهیم بن محمد بن المنتشر عن ابیه عن مسروق انه سئل عن القبلة للصائم فقال اللیل قریب .

ما ذکر فی المباشرة للصائم

حدثنا ابو معاویة عن الاعمش عن ابراهیم عن علقمة و الاسود عن عائشة قالت کان النبی صلی الله علیه و سلم یباشر و هو صائم و لکنه کان أملککم لاربه . حدثنا عیسی بن یونس عن الاوزاعی عن یحیی بن ابی کثیر عن سالم الأوسی قال قال رجل لسعد یا ابا اسحاق اتبا شر وانت صائم قال نعم و اٰخذ بجهازها . حدثنا علی بن مسروق و وکیع عن زکریا عن الشعبی عن ابی میسرة عن ابن مسعود قال کان یباشر امرأته بنصف النهار و هو صائم . حدثنا حفص عن داود عن عکرمة عن ابن عباس قال اعرابی اتاه فسأله فرخص له فی القبلة و المباشرة و وضع الید مالم تعد الی غیره . حدثنا وکیع عن ابی مکین عن عکرمة عن ابن عباس قال لا بأس للشیخ أن یباشر یعنی و هو صائم . حدثنا عباد العوام عن الشیبانی قال سألت عکرمة و الشعبی عن المباشرة فرخصا فیها و سألت ابن مغفل فکرهها . حدثنا عبیدة بن سلیمان عن مجالد عن و برة قال جاء رجل الی ابن عمر قال ابا شر امرأتی و انا صائم فقال لا ثم جاءه اٰخر فقال ابا شر امرأتی و انا صائم قال نعم فقیل له یا ابا عبد الرحمن قلت لهذا نعم و قلت لهذا لا فقال ان هذا شیخ و هذا شاب . حدثنا حفص عن عبد الملك عن عطاء قال قیل لابن عباس المباشرة قال اعفوا صومکم .

حدثنا ابن نمير عن عبد الله عن نافع عن ابن عمر انه كان يكره القبلة و المباشرة . حدثنا ابن فضيل عن عمر بن ذر قال اخبرنا حنظلة بن سمرة بن المسيب عن بحينة الفزارى عن عمته حمانة بنت المسيب و كانت عند حذيفة ابن اليمان فكان اذا صلى الفجر فى رمضان دخل معها فى لحافها فيوليها ظهره يستد فىّ بقربها و لا يقبل فيها[1] .

من كان يقول اذا دعى احدكم الى طعام فليجب

حدثنا ابن عيينة عن ابى الزناد عن الاعرج عن ابى هريرة انه قال اذا دعى احدكم الى طعام و هو صائم فليقل انا صائم . حدثنا ابو الاحوص عن ابى اسحاق قال دخلت على قيس بن ابى حازم فدعالى بشراب فقال اشرب فقلت لا اريد قال أصائم انت قلت نعم قال فانى سمعت عبد الله يقول اذا عرض على احدكم طعام او شراب و هو صائم فليقل انى صائم . حدثنا وكيع و يزيد عن اسماعيل بن ابى خالد عن الشعبى قال اذا سأل احدكم و هو صائم فليقل انى صائم . حدثنا ابن فضيل عن ليث عن مجاهد قال كان ابن عمر اذا دعى الى طعام و هو صائم اجاب فاذا جاءوا بالمائدة و عليها الطعام مديده ثم قال خذوا بسم الله فاذا اهوى القوم كف يده . حدثنا وكيع عن مسعر عن ابى اسحاق عن قيس بن ابى حازم عن عبد الله قال اذا عرض على احدكم طعام او شراب و هو صائم فليقل انى صائم . حدثنا يزيد بن هارون قال حدثنا حماد بن سلمة عن ثابت قال اتى انس بطعام فقال لى ادن فقلت لا اطعم فقال لا تقل لا اطعم قل انى صائم .

(١) و فى ن عليها .

حدثنا يزيد بن هارون عن حماد بن سلمة عن ابي المهزم قال قال ابو هريرة اذا سئل احدكم أصائم أنت فليقل انى صافائم ما المؤمن فيدعوا له بخير و اما المنافق فيقول مرائى . حدثنا يزيد بن هارون قال اخبرنا عمران بن جدير عن ابي مجلز قال دخلت عليه و هو يأكل فقال ادن فكل قال قلت انى صائم قال فلعلك ممن يزعم انه صائم و ليس بصائم قلت سبحان الله قال قد كان من هو خير منك يصوم ثلاثة من كل شهر ثم يقول انى صائم .

فى الرجل يدخل الحمام و هو صائم

حدثنا ابو الاحوص عن سلام بن سليم عن ابي اسحاق قال رأيت الشعبي يدخل الحمام و هو صائم . حدثنا يزيد بن هارون عن عاصم قال سألت ابا العالية ادخل الحمام و انا صائم قال اتحب ان تنظر الى عورة غيرك و انت صائم قال قلت لا . حدثنا وكيع عن سفيان عن ابي اسحاق عن عبد الله بن مرة عن الحارث عن على قال لا تدخل الحمام و انت صائم .

فى الهلال يرى نهارا أيفطر أم لا

حدثنا ابن علية عن يحيى بن ابي اسحاق قال رأيت الهلال هلال الفطر قريبا من صلوة الظهر فأفطر ناس فأتينا انس بن مالك فذكرنا له رؤية الهلال و افطار من افطر قال و اما انا فمتم يومى هذا الى الليل . حدثنا ابن علية عن محمد بن اسحاق عن الزهرى عن سالم عن ابن عمر فى الهلال يرى بالنهار قال لا تفطروا حتى تروه من حيث يرى . حدثنا يحيى ابن سعيد عن الزبرقان قال افطر الناس فأتيت ابا وائل فقلت انى رأيت الهلال نصف النهار فقال و أتموا الصيام الى الليل . حدثنا حاتم بن اسماعيل

عن عبد الرحمن بن حرملة ان الناس رأوا هلال الفطر حين زاغت الشمس فافطر بعضهم فذكرت ذلك لسعيد بن المسيب فقال راه الناس في زمن عثمان فأفطر بعضهم فقال عثمان اما انا فتم صيامى الى الليل قال و رؤى فى زمن مروان فتوعد مروان من أفطر قال سعيد فأصاب مروان . حدثنا وكيع عن المسعودى عن القاسم بن عبد الرحمن قال قال عبد الله اذا رأيتم الهلال نهارا فلا تفطروا فان بجراه فى السماء لعلة ان يكون ان اهل ساعة . حدثنا اسباط بن محمد عن مطرف عن ابى الحسن عن الحارث عن على قال اذا رأيتم الهلال اول النهار فلا تفطروا و اذا رأيتموه من اخر النهار فافطروا . حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن سفيان عن الركين عن ابيه قال كنا مع سليمان بن ربيعة بالسنجر فرأينا هلال شوال يوم تسع و عشرين ضحى فقال أرنيه فاريته فامر الناس فافطروا . حدثنا ابو داود عن عمر بن فروخ عن صالح الدهان قال رؤى هلال اخر رمضان نهارا فوقع الناس فى الطعام و الشراب و نفر من الازد معتكفين فقالوا يا صالح أنت رسولنا الى جابر بن زيد فأتيت جابر بن زيد فذكرت ذلك له قال انت ممن رأيته قلت نعم قال أبين يدى الشمس رأيته او رأيته خلفها قلت لا بين يديها قال فان يومكم هذا من رمضان انما رأيتموه فى مسيره فر اصحابك يتمون صومهم و اعتكافهم . حدثنا محمد بن فضيل عن مغيرة عن ابراهيم قال كان عتبة بن فرقد غاب بالسواد فابصروا الهلال من اخر النهار فافطروا فبلغ ذلك عمر فكتب اليه ان الهلال اذا رؤى من اول النهار فانه لليوم الماضي فافطروا فاذا رؤى هلال من اخر النهار

فانه لليوم الجارى فاتموا الصيام . حدثنا محمد بن بكير عن ابن جريج قال كان عطاء يقول اذا رؤى هلال شوال نهارا فلا تفطروا و يتلو فاتموا الصيام الى الليل . حدثنا ابن ادريس عن الحسن بن عبدالله قال رأيت الهلال قبل نصف النهار فأتيت ابا بردة فأمرنى ان اتم صومى . حدثنا وكيع عن الاعمش عن ابى وائل قال اتانا كتاب عمر و نحن الخائفين ان الاهلة بعضها اكبر من بعض فاذا رأيتم الهلال نهارا فلا تفطروا حتى يشهد رجلان مسلمان انهما أهلاه بالامس .

فى القوم يشهدون على روية الهلال انهم رأوه فى اليوم الماضى ما يصنع

حدثنا هشيم عن ابن بشر عن ابى عمير عن انس قال حدثتنى عمومتى من الانصار قالوا اغم علينا هلال شوال فاصبحنا صواما فجاء ركب اخر النهار فشهدوا عند رسول الله صلى الله عليه و سلم انهم رأوا الهلال بالامس فأمر رسول الله صلى الله عليه و سلم الناس أن يفطروا و يخرجوا الى عيدهم من الغد . حدثنا ابن نمير عن ابى يعفور عن ابيه قال رؤى هلال رمضان و المغيرة على الكوفة فلم يخرج حتى كان من الغد فخرج فخطب الناس على بعير ثم انصرف . حدثنا حفص عن حجاج عن الزهرى قال شهد عند ابن عمر انهم رأوا الهلال فقال أخرجوا الى عيدكم من الغد و قد مضى من النهار ما شاء الله .

من كان يجيز شهادة شاهد على رؤية الهلال

حدثنا وكيع عن اسرائيل عن سماك عن عكرمة ان اعرابيا شهد

عند النبي صلى الله عليه و سلم على رؤية الهلال فقال تشهدان لا اله الا الله و انى رسول الله قال نعم قال فأمر الناس ان يصوموا . حدثنا وكيع عن عبد الا على عن ابن ابى ليلى ان عمر بن الخطاب اجاز شهادة رجل فى الهلال . حدثنا على بن مسهر عن الشيبانى عن عبد الملك بن ميسرة قال شهدت المدينة فى هلال صوم او افطار فلم يشهد على الهلال الا رجل فأمرهم ابن عمر فقبلوا شهادته . حدثنا حسين بن على عن زائدة عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس قال جاء رجل اعرابى الى النبي صلى الله عليه و سلم فقال يا رسول الله انى رأيت الهلال الليلة قال تشهد أن لا اله الا الله و أن محمدا عبده و رسوله قال نعم قال يا بلال ناد فى الناس 'يصوموا غدا' .

من كان يقول لا يجوز الا بشهادة رجلين

حدثنا يزيد بن هارون عن عاصم عن ابى عثمان قال قدم على رسول الله صلى الله عليه و سلم رجلان و افدان اعرابيان فقال لهما رسول الله صلى الله عليه و سلم أمسلمان انتما قالا نعم فقال لهما اهللتما قالا نعم فأمر الناس فأفطروا أو صاموا . حدثنا ابن مهدى عن سفيان عن ابى اسحاق عن الحارث عن على فى الهلال قال اذا شهد رجلان ذوا عدل على رؤية الهلال فأفطروا . حدثنا الضحاك بن مخلد عن ابن جريج عن عمرو بن دينار قال اخبرنا عثمان ان يجيز شهادة هاشم بن عيينة او غيره على رؤية الهلال . حدثنا ابو اسامة عن هشام عن الحسن انه كان يقول فى الرجل (١ - ١) و فى ز فليصوموا غدا .

يرى الهلال وحده قبل الناس قال لا يصوم الا مع الناس ولا يفطر الا مع الناس . حدثنا الضحاك عن اشعث عن الحسن فى رجل شهد على رؤية الهلال وحده قال لا يلتفت اليه . حدثنا وكيع عن الاعمش عن ابى وائل قال كنا مخالفين فاهللنا هلال رمضان فنا من صام و منا من افطر فاتانا كتاب عمر ان الاهلة بعضها اكبر من بعض فاذا رأيتم الهلال نهارا فلا تفطروا الا ان يشهد رجلان مسلمان انهما اهلاه بالامس .

فى الهلال يرى و بعض الناس قد أكل

حدثنا اسماعيل بن عياش عن عمرو بن مهاجر ان محمد بن سويد الفهرى افطر او ضحى قبل الناس بيوم فكتب اليه عمر بن عبد العزيز ماحملك على ان افطرت قبل الناس فكتب اليه محمد انه شهد عندى حزام بن حكيم القرشى انه رأى الهلال فكتب اليه عمر او احد الناس او ذواليدين هو . حدثنا وكيع عن سفيان عن عبد الكريم عن عمر بن عبد العزيز ان قوما شهدوا على هلال رمضان بعد ما اصبح الناس فقال من لم يأكل فليتم صومه و من أكل فليصم بقية يومه . حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج قال قلت لعطاء أرأيت ان اصبح اهل مكة مفطرين او رجل او رجلان ثم جاءهم ان قد رؤى الهلال فجاءهم الخبر بذلك من اول النهار اومن آخر النهار كانوا يصومون بقية يومهم او يقضونه بعد قال يأكلون و يشربون ان شاءوا و لم يوجب عليهم ان يصوموا بقية يومهم -

ما قالوا فى الصائم يفطر حين يمنى

حدثنا وكيع عن سفيان عن ابن جريج عن عطاء قال اذا امنى

الصائم فقد افطر . حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج عن عطاء قال اذا امنى الصائم افطر قلت فيكفر كفارة المنى قال نعم . حدثنا يزيد بن هارون عن هشام عن الحسن قال اذا قبل او لمس و هو صائم فامنى فهو بمنزلة المجامع . حدثنا يزيد بن هارون عن حبيب عن عمرو بن هرم قال سئل جابر بن زيد عن رجل نظر الى امرأته فى رمضان فامنى من شهوتها هل يفطر قال لا ويتم صومه . حدثنا وكيع عن اسرائيل عن جابر عن عامر فى الصائم يلاعب امرأته حتى يمذى او يودى قال لا يوجب عليه القضاء الا ما اوجب عليه الغسل . حدثنا يحيى بن سعيد عن ابن جريج عن عطاء قال ان امنى الصائم افطر .

ما قالوا فى الصائم يتوضؤ فيدخل الماء حلقه

حدثنا وكيع عن ابن ابى ليلى عن عطاء قال مرة عن ابن عباس و عن حريث عن الشعبى قالا ان كان لغير الصلاة قضى و ان كان للصلاة فلا قضاء عليه . حدثنا عبد الاعلى عن هشام عن الحسن انه كان يقول اذا مضمض و هو صائم فدخل حلقه شيء لم يتعمده فليس عليه شيء يتم صومه . حدثنا غندر عن شعبة عن حماد فى الصائم تمضمض فدخل الماء حلقه ان كان وضوء واجب فليس عليه شيء و ان كان مضمض عن غيره فانه يعيد . حدثنا محمد بن جريج قال انسان لعطاء استنثر فدخل الماء حلقى قال لا بأس ما لم تملك . حدثنا وكيع عن ابى حنيفة عن حماد عن ابراهيم فى الصائم يتوضؤ فيدخل الماء حلقه من وضوئه قال ان كان ذاكرا لصومه فعليه القضاء و ان كان ناسيا فلا شيء عليه . حدثنا يزيد

ابن هارون عن حبيب عن عمرو بن هرم قال سئل جابر بن زيد عن رجل كان صائما فتوضأ فسبقه الماء الى حلقه أيفطر قال لا وليتم صيامه .

ما قالوا فى اليوم الذي يشك فيه بصيام

حدثنا حفص عن مجالد عن عامر قال كان على وعمر ينهيان عن صوم يوم الذى يشك فيه من رمضان . حدثنا وكيع عن ابى الضريس عن عبد الرحمن بن عابس عن ابيه قال قال عبد الله لان افطر يوما من رمضان ثم اقضيه احبّ الىّ من ان ازيد فيه ما ليس فيه . حدثنا وكيع عن سفيان عن عبد العزيز بن حكيم قال سمعت ابن عمر لو صمت السنة كلها لافطرت اليوم الذى يشك فيه . حدثنا حفص وعلى بن مسهر عن الشيبانى عن الشعبي قال قال الضحاك بن قيس لوصمت السنة كلها ما صمت اليوم الذى يشك فيه من رمضان . حدثنا عبد الله بن ادريس عن الشيبانى عن مولاة لسلمة بنت حذيفة قالت كان حذيفة ينهى عن صوم يوم الذى يشك فيه . حدثنا وكيع عن مهدى بن ميمون عن ابن سيرين قال اصبحنا يوما بالبصرة ولسنا ندرى على ما نحن فيه من صومنا فى اليوم الذي يشك فيه فاتينا انس بن مالك فاذا هو قد اخذ حديدة[1] كان يأخذها قبل ان يغدو ثم غدا ثم اتيت ابا السوار العنكى فدعا بغدائه ثم اتيت مسلم بن يسار فوجدته مفطرا . حدثنا ابو الاحوص عن مغيرة عن ابراهيم والشعبي انهما قالا لا تصم الا مع جماعة الناس . حدثنا وكيع عن اسماعيل ابن ابى خالد عن الشعبي قال ما من يوم اصومه ابغض الىّ من يوم يختلف

(١) وفى ز جريرة .

ناس فيه . حدثنا وكيع عن مسعر عن امرأة منهم يقال لها حفصة عن بنت او اخت لحذيفة قالت كان حذيفة ينهى عن صوم يوم الذى يشك فيه . حدثنا وكيع عن العيزار قال اتيت ابراهيم فى اليوم الذى يشك فيه فقال لعلك صائم لا تصم الا مع الجماعة . حدثنا وكيع عن داود بن قيس قال قلت للقاسم اتكره صوم آخر يوم من شعبان الذى يلى رمضان قال لا الا ان يغم الهلال . حدثنا حفص عن عمرو عن الحسن قال كان يصومه فيما بينه و بين نصف النهار لشهادة شاهد او مجيء غائب فان جاء و الا افطر . حدثنا ابو داود عن شعبة عن ابى يعلى عن سعيد بن جبير انه كان يكره ان يصوم اليوم الذى يختلف فيه من رمضان . حدثنا عبد العزيز بن عبد الصمد العمى عن ربعى عن منصور ان عمار بن ياسر و ناسا معه اتوهم بمسلوخة مشوية فى اليوم الذى يشك فيه انه رمضان او ليس من رمضان فاجتمعوا و اعتزلهم رجل فقال له عمار تعال فكل قال فانى صائم فقال له عمار ان كنت تؤمن بالله و اليوم الآخر فتعال فكل . حدثنا وكيع عن سفيان عن سماك عن عكرمة قال من صام اليوم الذى يشك فيه فقد عصى رسول الله صلى الله عليه و سلم . حدثنا ابن فضيل عن بيان عن عامر قال ما من يوم ابغض الىّ ان اصومه من اليوم الذى يشك فيه من رمضان . حدثنا ابن فضيل عن مطرف عن عامر فى اليوم الذى يقول الناس فيه انه من رمضان فقال لا تصومن الا مع الامام فانما كانت اول الفرقة فى مثل هذا . حدثنا ابن فضيل عن العلاء بن المسيب عن ابراهيم انه قال ما من يوم ابغض الىّ ان اصومه من اليوم الذى يشك

فیه من رمضان . حدثنا یزید بن هارون عن عاصم عن ابی عثمان قال قال عمر لیتق احدکم ان یصوم یوما من شعبان او یفطر یوما من رمضان قال و ان یتقدم قبل الناس فلیفطر اذا افطر الناس . حدثنا یزید عن عاصم عن ابی عثمان انه کان یصوم یوم الذی یشك فیه من رمضان .

فی العشر الا و اخر من رمضان

حدثنا ابو الاحوص عن ابی یعفور عن ابی الصلت عن ابی عقرب الاسدی قال اتینا ابن مسعود فی داره فوجدناه فوق البیت فسمعناه یقول قبل ان ینزل صدق الله و رسوله فلما نزل قلنا یا ابا عبد الرحمن سمعناك تقول صدق الله و رسوله فقال لیلة القدر فی النصف من السبع الاواخر و ذلك ان الشمس تطلع یومئذ بیضاء لاشعاع لها فنظرت الی الشمس فوجدتها کما حدثت فکبرت . حدثنا ابن ادریس عن عاصم بن کلیب عن ابیه عن ابن عباس عن عمر قال لقد علمتم ان رسول الله صلی الله علیه و سلم قال فی لیلة القدر اطلبوها فی العشر الاواخر . حدثنا الثقفی عن حمید عن انس عن عبادة بن الصامت قال خرج علینا رسول الله صلی الله علیه و سلم وهو یرید أن یخبرنا بلیلة القدر فتلاحا رجلان فقال انی خرجت و انا ارید ان اخبرکم بلیلة القدر فتلاحا فلان و فلان لعل ذلك ان یکون خیرا التمسوها فی التاسعة و السابعة و الخامسة . حدثنا شبابة بن سوار عن لیث ابن سعد عن یزید بن ابی حبیب عن عبد الله بن حبیب عن عبد الله بن انس صاحب رسول الله صلی الله علیه و سلم انه سئل عن لیلة القدر فقال انی سمعت رسول الله صلی الله علیه و سلم یقول التمسوها اللیلة و تلك اللیلة

ليلة ثلاث و عشرين . حدثنا وكيع عن سفيان عن الاوزاعى عن مرثد ابن ابى مرثد عن ابيه قال كنت مع ابى ذر عند الجمرة الوسطى فسألته عن ليلة القدر فقال كان اسئل الناس عنها رسول الله صلى الله عليه و سلم انا قلت يا رسول الله اخبرنا بها فقال لو اذن لى فيها لا خبرتكم و لكن التمسوها فى احدى السبعين ثم لا تسئلنى عنها بعد مقامك او مقامى هذا . حدثنا مروان بن معاوية عن حسان بن عبد الله السهمى قال سألت زر بن حبيش عن ليلة القدر فقال كان عمر و حذيفة و ناس من اصحاب النبى صلى الله عليه و سلم لا يشكون فيها انها ليلة سبع و عشرين قال زر فواصلها .

ما قالوا فى قضاء رمضان فى العشر

حدثنا شريك عن الاسود عن قيس عن ابيه عن عمر قال لا بأس بقضاء رمضان فى العشر . حدثنا ابو الاحوص عن ابى اسحاق عن الحارث عن على قال من كان عليه صوم من رمضان فلا يقضيه فى ذى الحجة فانه شهر نسك . حدثنا وكيع عن سفيان عن عثمان بن موهب عن ابى هريرة قال اذا بدأ بالفريضة لا بأس ان يصومها فى العشر . حدثنا وكيع عن سفيان عن حماد عن سعيد بن جبير و عن حماد عن ابراهيم قال يبدؤ بالفريضة لا بأس ان يصومها فى العشر . حدثنا عبدة عن سعيد عن قتادة عن ابن المسيب انه كان لا يرى بأسا ان يقضى رمضان فى العشر . حدثنا غندر عن ابن ابى عروبة عن ابى معشر عن ابراهيم قال لا بأس بقضاء رمضان فى العشر . حدثنا اسماعيل عن ليث عن عطاء و طاوس و مجاهد قالوا اقض رمضان متى شئت قال سعيد بن جبير لا بأس به .

حدثنا

حدثنا ابواسامة عن هشام عن الحسن انه کرهه .

ما قالوا فی لیلة القدر و اختلافهم فیها

حدثنا ابو الاحوص عن سماك عن عکرمة عن ابن عباس قال أتیت فی رمضان و انا صائم فقیل ان اللیلة لیلة القدر قال فقمت و انا ناعس فتعلقت ببعض اطناب فسطاط رسول الله صلی الله علیه و سلم فأتیت النبی صلی الله علیه و سلم و هو یصلی فنظرت فی اللیلة فاذا هی لیلة ثلاث و عشرین قال و قال ابن عباس الشیطان یطلع مع الشمس کل یوم الا لیلة القدر قال و ذلك انها تطلع یومئذ لاشعاع لها . حدثنا علی بن مسهر عن الشیبانی عن جبلة و محارب عن ابن عمر قال قال رسول الله صلی الله علیه و سلم لیلة القدر فی العشر الاواخر او فی السبع الاواخر . حدثنا ابن نمیر قال حدثنا هشام بن عروة عن ابیه عن عائشة قالت قال رسول الله صلی الله علیه و سلم تحروا لیلة القدر فی العشر الاواخر . حدثنا عبد الا علی و ابن نمیر عن محمد بن اسحاق عن یزید بن ابی حبیب عن مرثد بن عبد الله الیزنی عن الصنابحی قال سألت بلالا عن لیلة القدر فقال لیلة ثلاث و عشرین . حدثنا ابن ادریس عن عاصم عن ابیه عن خالد قال قال رسول الله صلی الله علیه و سلم انی رأیت لیلة القدر فانسیتها فاطلبوها فی العشر الاواخر وترا . حدثنا وکیع عن سفیان عن ابی اسحاق عن سعید ابن جبیر عن ابن عمر قال فی رمضان . حدثنا ابو معاویة عن الاعمش عن ابراهیم عن الاسود عن عبد الله قال تحروا لیلة القدر لتسع تبقی تحروها لسبع تبقی تحروا لاحدی عشرة تبقی صبیحة بدر فان الشمس تطلع کل یوم

بين قرني شيطان الا صيحة بدر . حدثنا مروان بن معاوية عن ابي خالد عن ذر قال سمعت ابي بن كعب يقول ليلة القدر ليلة سبع و عشرين . حدثنا يزيد بن هارون عن المسعودي عن الحوط الخزاعي قال سألت زيد بن ارقم عن ليلة القدر فقال فما تماري و لاشك قال ليلة تسع عشرة ليلة الفرقان ليلة التقى الجمعان . حدثنا وكيع عن عيينة بن عبد الرحمن عن ابيه عن ابي بكرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول التمسوها يعني ليلة القدر في العشر من رمضان لتسع يبقين او لسبع يبقين او لخمس او لثلاث او لآخر ليلة . حدثنا ابن ادريس عن الاجلح عن الشعبي عن زر بن حبيش قال سمعت ابيا يقول ليلة القدر هي 'سبع و عشرون' هي ليلة التي اخبرنا بها رسول الله صلى الله عليه و سلم ان الشمس تطلع يضاء ترقرق . حدثنا وكيع عن ربيعة بن كلثوم قال سمعت الحسن يقول ليلة القدر في كل رمضان . حدثنا التقفي عن ايوب عن ابي قلابة قال ليلة القدر تجول في ليالي العشر كلها . حدثنا ابن مهدي و وكيع عن سفيان عن عبد الله ابن شريك قال سمعت انسا وزرا يقولان ليلة سبع و عشرين و اذا كان تلك الليلة فليتمثل احدكم و ليفطر على لبن و ليؤخره فطره الى السحر . حدثنا عفان قال حدثنا شعبة عن قتادة عن مطرف عن معاوية قال ليلة القدر ليلة ثلاث و عشرين . حدثنا عمرو بن حماد بن طلحة عن اسباط عن نصر عن سماك عن جابر بن سمرة قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم التمسوها يعني ليلة القدر في العشر الاواخر . حدثنا ابن علية عن المستوائي

(١-١) وفي ز تسع و عشرون .

عن يحيي بن ابى كثير عن ابى سلمة عن ابى سعيد الخدرى قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انى اريت ليلة القدر فانسيتها او نسيتها فالتمسوها فى العشر الاواخر فى الوتر . حدثنا حسين بن على عن زائدة عن منصور عن ابراهيم عن الاسود أن عائشة كانت توقظ اهلها ليلة ثلاث وعشرين . حدثنا يحيي بن سعيد عن ابن جريج عن عبيد الله ابن ابى يزيد قال رأيت ابن عباس يرش على اهله الماء ليلة ثلاث وعشرين . حدثنا وكيع عن سفيان عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تحروا ليلة القدر فى العشر الاواخر من رمضان . حدثنا وكيع عن سفيان عن يونس عن الحسن قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة القدر ليلة بلجة سمحة تطلع شمسها ليس لها شعاع .

من كان يجتهد اذا دخل العشر الاواخر من رمضان

حدثنا ابو بكر بن عياش عن ابى اسحاق عن هبيرة عن على قال كان النبى صلى الله عليه وسلم اذا دخلت العشر الاواخر ايقظ اهله ورفع الميزر قيل لابى بكر ما رفع الميزر قال اعتزال النساء . حدثنا ابن فضيل عن يزيد عن مجاهد عن ابن عمر قال كان يوقظ اهله فى العشر الاواخر . حدثنا ابن فضيل عن الحسن بن عبيد الله عن عبد الرحمن بن سابط قال كان النبى صلى الله عليه وسلم يوقظ اهله فى العشر الاواخر من رمضان ويشمّر فيهن . حدثنا ابو اسامة عن عتبة بن عبد الرحمن عن ابيه قال كان ابو بكر يصلى فى رمضان كصلاته فى سائر السنة فاذا دخلت العشر اجتهد .

حدثنا عفان قال حدثنا عبد الواحد بن زياد قال حدثنا الحسن بن عبيد الله قال حدثنا ابراهيم عن الاسود عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه و سلم يجتهد فى العشر اجتهادا لا يجتهد فى غيره .

من كره صوم الدهر

حدثنا ابو الاحوص عن ابى اسحاق عن عبد الله بن شداد و ابى ميسرة قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله رجل صام الابد قال لا صام و لا افطر . حدثنا وكيع عن مسعر و سفيان عن حبيب بن ابى ثابت عن ابى العباس المكى عن عبد الله بن عمرو قال قال النبي صلى الله عليه و سلم لا صام من صام الابد . حدثنا وكيع عن مهدى بن ميمون عن غيلان بن جرير عن عبد الله بن معبد الزمانى عن ابى قتادة قال قال رجل يا رسول الله أرأيت رجلا يصوم الدهر كله قال لا صام ولا افطر او ما صام و لا افطر . حدثنا عبيد بن سعيد عن شعبة عن قتادة عن مطرف بن عبد الله بن الشخير عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم من صام الابد فلا صام ولا افطر . حدثنا وكيع عن شعبة عن قتادة عن ابى تميمة الهجيمى عن ابى موسى قال من صام الدهر ضيقت عليه (جهنم) هكذا وطبق بكفه . حدثنا وكيع عن الضحاك عن يسار سمعه عن ابى تميمة عن ابى موسى عن النبي صلى الله عليه و سلم مثله . حدثنا وكيع عن الاعمش عن ابى عمار الهمدانى عن عمرو بن شرحبيل قال قال رجل يا رسول الله أرأيت رجلا يصوم الدهر كله قال و ددت [١] انه يطعم [١]

(١ - ١) و فى الاصل انه لا يطعم .

الدهر كله قال ثلثيه قال اكثر قال نصفه قال اكثر ثم قال رسول الله صلى الله عليه و سلم الا انبئكم ما يذهب حر الصدر صيام ثلاثة ايام من كل شهر . حدثنا وكيع عن ابي خالد عن ابي عمرو الشيباني قال بلغ عمر ان رجلا يصوم الدهر فعلاه بالدرة و جعل يقول كل يا دهر كل يا دهر. حدثنا وكيع عن سفيان عن الحسن عن ابن عمر قال ذكر الشعبي ان عبيد المكتب يصوم الدهر كله فكره ذلك . حدثنا يحيى بن يمان عن الحسن ابن يزيد عن سعيد بن جبير انه سئل عن صوم الدهر فكرهه . حدثنا معن بن عيسى عن خالد بن ابي بكر قال لم يكونوا سالم و القاسم و عبيد الله يصومون الدهر . حدثنا وكيع عن شعبة عن ابي جعفر الفراء عن عبد الله ابن شداد قال قال نبي الله صلى الله عليه و سلم لا صام من صام الدهر .

من رخص في صوم الدهر

حدثنا غندر عن شعبة عن الحكم ان الاسود كان يصوم الدهر . حدثنا حماد بن خالد عن عبد الواحد قال كان عروة يصوم الدهر في السفر و غيره . حدثنا حماد بن خالد عن الزبير بن عبد الله بن زهيمة عن جدته قالت كان عثمان يصوم الدهر و يقوم الليل الا هجمة من اوله . حدثنا عبدة و ابو اسامة عن عبد الله عن نافع عن ابن عمر ان عمر سرد الصوم قبل موته بسنتين .

في القوم يرون الهلال ولا يرونه الآخرون

حدثنا ابن ادريس عن عبد الله بن سعيد قال ذكروا بالمدينة رؤية الهلال وقالوا ان اهل استارة قد رأوه فقال القاسم و سالم ما لنا ولاهل استارة .

فى الرجل يصبح و هو جنب يغتسل و يجزيه صومه

حدثنا ابن فضيل عن مطرف عن الشعبي عن مسروق عن عائشة قالت كان النبي صلى الله عليه و سلم يبيت جنبا فيأتيه بلال فيؤذنه بالصلوة فيقوم فيغتسل فأنظر الى تحدر الماء من رأسه ثم يخرج فأسمع صوته فى صلوة الفجر ثم يظل صائما قال مطرف فقلت لعامر فى رمضان قال نعم سواء رمضان و غيره . حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن عمارة عن ابى بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه و سلم يصبح جنبا ثم يغتسل ثم يتم صومه . حدثنا على بن مسعر الشيبانى عن الشعبي عن ابى بكر بن عبد الرحمن عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه و سلم يصبح جنبا ثم يغتسل فيخرج من مغتسله فيصلى بالناس و يصوم ذلك اليوم . حدثنا وكيع عن اسامة بن زيد عن سليمان بن يسار عن ام سلمة قالت كان النبي صلى الله عليه و سلم يصبح جنبا من غير احتلام ثم يغتسل (و يصبح صائما) . حدثنا عبدة عن يحيي بن سعيد عن عراك بن مالك عن عبد الملك بن ابى بكر ان ام سلمة زوج النبي صلى الله عليه و سلم كانت تقول ان النبي صلى الله عليه و سلم كان يصبح جنبا من غير احتلام ثم يصبح صائما . حدثنا ابومعاوية عن الاعمش عن جامع بن شداد عن الاسود بن هلال قال جاء عبد الله بن مرداس الى عبد الله بن مسعود فقال انى أصبحت و أنا جنب أفاتم صومى قال عبد الله أصبحت فحل لك الصلوة و حل لك الصيام اغتسل

(١-١) و فى ز و يمضى على صومه .

و اتم صومك . حدثنا وكيع عن الاعمش عن عمارة بن عمير عن ابی عطية الوادعی قال تـدارا و تماريا رجلان فی المسجـد فی رجل يصبح و هو جنب فانطلقا الی عبد الله فانطلقت معهما فسأله احدهما فقال أيصوم قال نعم قال فان كان من النساء قال و ان كان من النساء قال و ان نام متعمدا قال و ان نام متعمدا . حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن عمارة عن ابی عطية عن عبد الله بنحو منه . حدثنا ابو الاحوص عن ابی اسحاق عن الحارث عن علی قال اذا اصبح الرجل و هو جنب فأراد أن يصوم فليصم ان شاء . حدثنا وكيع عن حماد بن سلمـة عن عمار مولی بنی هاشم عن ابی هريرة و زيد بن ثابت و ابن عباس فی الرجل يصبح و هو جنب قالوا يمضی علی صومه . حدثنا اسباط بن محمد عن التيمی عن ابی مجلز عن عطاء عن عبد الله قال قال ابو ذر لو اصبحت جنبا من امرأتی لصمت . حدثنا شبابة بن سوار عن ليث بن سعد عن ابن شهاب عن ابی بكر بن عبد الرحمن عن عبـد الرحمن بن الحارث بن هشام قال اخبرتنی عائشة و ام سلمـة ان النبی صلی الله عليه و سلم كان يدركه الفجر و هو جنب من اهله ثم يغتسل و يصوم . حدثنا شبابة قال حدثنا هشيم بن الغاز عن نافع عن ابن عمر قال لونادی المنادی و انا بين رجليها لقمت فاتممت الصيام صيام رمضان كان او غيره . حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور عن ابراهيم و عن ربيع عن الحسن قال يجزيـه فی التطوع و يقضيه فی الفريضة . حدثنا عائذ بن حبيب عن هشام بن عروة قال عليه القضاء . حدثنا يزيد عن سعيد عن قتادة عن ابن المسيب ان ابا هريرة رجع عن فتياه من اصبح جنبا

فلا صوم له . حدثنا یحیی بن ابی بکیر قال حدثنا ابراهیم عن نافع قال سمعت ابن طاوس یذکر عن طاوس قال ان اصابته جنابة فی شهر رمضان فان استیقظ و لم یغتسل حتی یصبح فانه یتم ذلك الیوم و یصوم یوما مکانه فان لم یستیقظ فلیس علیه بدل . حدثنا حفص عن هشام و اشعث عن ابن سیرین قال قال عبد الله لو اذن المؤذن و انا بین رجلی امرأتی لاغتسلت ثم صمت . حدثنا ابن علیة عن ایوب عن نافع قال قال عمر لو ادرکنی النداء و انا بین رجلیها لصمت او قال ما أفطرت .

ما قالوا فی الوصال فی الصیام من نهی عنه

حدثنا عبد الوهاب الثقفی عن حمید عن انس قال و اصل النبی صلی الله علیه و سلم فواصلنا فبلغ ذلك النبی صلی الله علیه و سلم فقال لو ان الشهر مد لی لواصلت وصالا یدع المتعمقون تعمقهم انی لست مثلکم انی اظل یطعمنی ربی و یسقینی . حدثنا ابو معاویة عن الاعمش عن ابی صالح عن ابی هریرة قال و اصل النبی صلی الله علیه و سلم فبلغ ذلك الناس فواصلوا فبلغ ذلك النبی صلی الله علیه و سلم فنهاهم فقال انی لست مثلکم انی اظل عند ربی فیطعمنی و یسقینی . حدثنا ابن نمیر قال حدثنا عبید الله ابن عمر عن نافع عن ابن عمر ان النبی صلی الله علیه و سلم و اصل فی رمضان فواصل الناس فنهاهم فقیل له انك تواصل فقال انی لست مثلکم انی اطعم و اسقی . حدثنا وکیع عن حماد بن سلمة عن بشر بن حرب عن ابی سعید قال سمعته یقول نهی رسول الله صلی الله علیه و سلم عن الوصال و هذا اختی تواصل و أنا أنهاها . حدثنا وکیع عن اسرائیل عن عبد الاعلی

عن ابی عبد الرحمن عن علی ان النبی صلی الله علیه و سلم و اصل إلی السحر. حدثنا وکیع عن سفیان عن عبد الرحمن بن عابس عن ابن ابی لیلی عن اصحاب النبی صلی الله علیه و سلم قالوا انما نهی النبی صلی الله علیه و سلم عن الوصال فی الصیام و الحجامة للصائم ابقاء علی اصحابه . حدثنا ابن علیة عن خالد الحذاء عن ابی قلابة ان النبی صلی الله علیه و سلم انهاهم عن الوصال فقالوا یا رسول الله انك تواصل فقال انی لست مثلکم انی أبیت یطعمنی ربی و یسقینی (فان ابیتم فن السحر الی السحر) . حدثنا ابن علیة عن یونس عن الحسن ان النبی صلی الله علیه و سلم نهی عن الوصال فی الصیام فقالوا انك تواصل فقال انی لست مثلکم انی ابیت یطعمنی ربی و یسقینی او نحو هذا . حدثنا یحیی بن سعید عن ابن عجلان عن محمد بن قیس عن ابیه عن ابی هریرة قال لا اواصل ابدا . حدثنا وکیع عن ابی خباب عن اسماعیل بن رجاء عن النزال بن سبرة عن علی قال لا وصال فی الصیام . حدثنا ابن فضیل عن عمارة بن القعقاع عن ابی زرعة عن ابی هریرة قال سمعته یقول قال النبی صلی الله علیه و سلم ایاکم و الوصال ثلاث مرات فقالوا انك تواصل یا رسول الله قال لستم فی ذالکم مثلی انی ابیت یطعمنی ربی و یسقینی فاکلفوا من الاعمال ما تطیقون . حدثنا وکیع قال حدثنا مسعر عن قدامة قال قالت عائشة و أتموا الصیام الی اللیل معناها علی انها کرهت الوصال .

من رخص فی الوصال للصائم

حدثنا اسماعیل بن ابراهیم عن داود عن ابی العالیة انه قال فی

الوصال فی الصیام قال الله تبارك و تعالی ثم اتموا الصیام الی اللیل و اذا جاء اللیل فهو مفطر ثم ان شاء صام و ان شاء ترك . حدثنا الفضل ابن دکین عن بکر بن عامر قال کان ابن ابی انعم یواصل خمسة عشر یوما حتی تعوده[1] . حدثنا وکیع عن الاسود بن شیبان عن ابی نوفل بن ابی عقرب قال دخلت علی ابن الزبیر صبیحة خمسة عشر من الشهر وهو مواصل .

ما قالوا فی الشهرکم هو یوما

حدثنا محمد بن بشر عن ابی خالد قال حدثنی محمد بن سعد بن ابی وقاص قال ضرب النبی صلی الله علیه و سلم بیده علی الاخری ثم قال الشهر هکذا و هکذا ثم نقص فی الثالثة اصبعا . حدثنا ابن نمیر عن حجاج عن سلمة بن کهیل عن رجل من بنی سلیم عن ابن عباس عن عمر قال اعتزل النبی صلی الله علیه و سلم نساءه شهرا فلما مضی تسع و عشرون اتاه جبریل فقال ان الشهر قدتم و قد برت . حدثنا ابو معاویة عن الاعمش عن ابی صالح عن ابی هریرة قال قال رسول الله صلی الله علیه و سلم کم مضی من الشهر قلنا مضی اثنان و عشرون یوما و بقیت ثمان فقال النبی صلی الله علیه و سلم بل مضت اثنان و عشرون یوما و بقیت سبع التمسوها اللیلة ثم قال النبی صلی الله علیه و سلم الشهر هکذا و الشهر هکذا ثلاث مرات و امسك واحدة . حدثنا محمد بن بشر عن ابن ابی لیلی عن ابن الزبیر عن جابر قال حلف النبی صلی الله علیه و سلم او أقسم شهرا فصعد علیه فلما

(١) و فی ز یعوده .

كان تسع و عشرون جاءه جبرئيل فقال انزل فقدتم الشهر . حدثنا غندر عن شعبة عن الاسود بن قيس قال سمعت سعيد بن عمرو و ابن عمر يحدث انه سمع ابن عمر يحدث عن النبي صلى الله عليه و سلم قال انا امة امية لا نكتب ولا نحسب الشهر هكذا و هكذا و عقد الابهام فى الثالثة و الشهر هكذا و هكذا و هكذا يعنى تمام الثلاثين . حدثنا ابن نمير عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه و سلم قال الشهر هكذا وهكذا و هكذا ثم تعقد ابهامه يعنى تسعا و عشرين . حدثنا يزيد بن هارون قال اخبرنا حميد عن انس ان النبي صلى الله عليه و سلم آلى من نسائه شهرا فقعد فى مشربة له ثم نزل فى تسع و عشرين فقالوا يا رسول الله انك آليت شهرا فقال ان الشهر تسع و عشرون . حدثنا عبيدة بن حميد عن الاسود بن قيس عن سعيد بن عمرو ان عبد الله بن عمر حدثهم ان النبي صلى الله عليه و سلم قال انا امة امية لا نكتب ولا نحسب الشهر هكذا و هكذا و ضرب بيده ثلاثا ثم نقص واحدة . حدثنا يزيد بن هارون عن عن محمد بن عمرو عن يحيي بن عبد الرحمن بن حاطب عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم الشهر تسع و عشرون ثم طبق بين كفيه مرتين و طبق الثالثة و قبض الابهام . حدثنا عبيده بن حميد عن الاسود ابن قيس عن سعيد بن عمرو ان عبد الله بن عمر حدثهم ان النبي صلى الله عليه و سلم قال انا امة امية لا تكتب ولا تحسب الشهر كذا و كذا و ضرب الثالثة و قبض الابهام فقالت عائشة غفر الله لابى عبد الرحمن انما

(١) و فى ز ثم نقص .

هجر النبي صلى الله عليه و سلم نساءه شهرا فنزل لتسع و عشرين فقالوا يا رسول الله انك آليت شهرا فقال ان الشهر يكون تسعا و عشرين . حدثنا يحيى بن سعيد عن سفيان عن الركين عن حصين بن قبيصة عن علي قال شهر تسع و عشرون و شهر ثلاثون . حدثنا ابن نمير عن داود ابن يزيد عن الشعبي عن سويد بن غفلة قال سمعت عمر يقول شهر ثلاثون و شهر تسع و عشرون . حدثنا ابن ابي عدي عن الجريري عن ابي مصعب عن ابي هريرة قال رمضان تسع و عشرون . حدثنا علي بن مسهر عن حميد عن الوليد بن عتبة قال صمنا رمضان في عهد علي على غير رؤية ثمانية وعشرين يوما فلما كان يوم الفطر امرنا ان نقضي يوما . حدثنا محمد بن بشر عن ابن ابي ليلى عن الشعبي قال ما صمنا تسعا و عشرين اكثر مما صمنا ثلاثين .

ما ذكر في الصائم اذا أكل عنده

حدثنا وكيع عن سفيان عن سلمة بن كهيل عن ذر عن يزيد بن خليل قال الصائم اذا اكل عنده الطعام سبحت[1] مفاصله . حدثنا وكيع عن شعبة عن حبيب بن زيد عن امرأة يقال لها ليلى عن ام عمارة قالت اتانا النبي صلى الله عليه و سلم فقرب اليه طعام فكان بعض من عنده صيام فقال النبي صلى الله عليه و سلم ان الصائم اذا اكل عنده الطعام صلت عليه الملائكة . حدثنا وكيع عن سفيان عن اسماعيل بن سالم عن مجاهد قال الصائم اذا اكل عنده سبحت مفاصله . حدثنا وكيع عن شعبة عن قتادة عن ابي ايوب عن عبيد الله بن عمرو قال الصائم اذا اكل عنده صلت عليه الملائكة .

١) و في ز سحت .

من قال اعتكاف الا بصوم

حدثنا هشام عن عمرو بن دينار عن ابى فاختة عن ابن عباس قال المعتكف عليه الصوم . حدثنا حاتم بن اسماعيل عن جعفر عن ابيه عن على قال لا اعتكاف الا بصوم . حدثنا حفص عن ليث عن الحكم عن هشيم عن ابن عباس و عائشة قالا لا اعتكاف الا بصوم و قال على و ابن مسعود ليس عليه صوم الا ان يفرضه هو على نفسه . حدثنا وكيع عن ابن ابى ليلى عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس قال لا اعتكاف الا بصوم . حدثنا وكيع عن سفيان عن حبيب عن عطاء عن عائشة بمثله . حدثنا ابن علية عن ليث عن الحكم عن على و عبد الله قال المعتكف ليس عليه صوم الا ان يشترط ذلك على نفسه . حدثنا ابن علية عن ليث عن طاوس عن ابن عباس قال الصوم عليه واجب . حدثنا وكيع عن هشام بن عروة عن ابيه قال لا اعتكاف الا بصوم . حدثنا ابو الاحوص عن مغيرة عن ابراهيم قال لم يكن يرى اعتكافا الا بصوم . حدثنا وكيع عن هشام الدستوائى و ابى عن يحيى بن ابى كثير عن عكرمة قال قال على على المعتكف الصوم و ان لم يفرضه على نفسه . حدثنا عبدة بن سليمان عن سعيد عن ابى معشر عن قتادة عن الحسن بمثل قول ابراهيم . حدثنا وكيع عن اسرائيل عن جابر عن عامر قال لا اعتكاف الا بصوم .

ما قالوا فى المعتكف ما له اذا اعتكف مما يفعله

حدثنا ابو بكر قال نا ابو الاحوص عن ابى اسحاق عن عاصم بن ضمرة عن على قال اذا اعتكف الرجل فليشهد الجمعة وليعد المريض و ليشهد

الجنازة و لیأتی اهله و لیأمرهم بالحاجة و هو قائم . حدثنا هشیم قال انا الشیبانی عن سعید بن جبیر انه قال لیشهد الجمعة و یعود المریض و یجیب الامام . حدثنا هشیم عن الزهری قال حدثتنا عمرة عن عائشة انها کانت لا تعود المریض من اهلها و هی معتکفة الاوهی مارة . حدثنا علی بن مسهر عن الشیبانی عن سعید بن جبیرقال یشهد الجمعة و یعود المریض و یحضر الجنازة و یخرج الی حاجة و یجیب الامام و ذلك ان عمرو بن حریث ارسل الیه و هو معتکف فلم یأته فأرسل الیه فاله . حدثنا هشیم عن مغیرة عن ابراهیم قال کانوا یحبون للمعتکف ان یشرط هذه الخصال و هی له و ان لم یشرط عیادة المریض و ان یتبع الجنازة (ان) و یشهد الجمعة (فلا یحبون الخروج لها) حدثنا ابن فضیل عن مطرف عن الشعبی قال یخرج الی الغائط و یعود المریض و یأتی الجمعة و یقوم علی الباب . حدثنا یزید بن هارون عن هشام عن الحسن قال یأتی الجمعة . حدثنا وکیع عن علی بن مبارك عن یحیی عن ابی سلمة قال المعتکف یعود المریض و یشهد الجمعة و یقوم مع الرجل فی الطریق . حدثنا وکیع عن یزید عن الحسن قال یأتی الغائط و یتبع الجنازة و یعود المریض . حدثنا وکیع عن سفیان عن سعید بن جبیر قال یشهد الجمعة و یعود المریض و یحضر الجنازة و قال مرة و یجیب الامام . حدثنا یزید بن هارون قال انا سفیان عن حسین عن الزهری عن عروة عن عائشة قالت کان سول الله صلی الله علیه و سلم اذا کان معتکفا لم یدخل البیت الا لحاجة . حدثنا وکیع عن سفیان عن عبد الله بن ابی بکر عن عمرة عن عائشة انها کانت تمر بالمریض من اهلها

وهى معتكفة قالا لا تعرض له . حدثنا وكيع عن سفيان عن ابن جريج عن الزهرى عن سعيد بن المسيب و عن سفيان عن ابن جريج عن عطاء قالا المعتكف لا يشهد جنازة ولا يعود مريضا . حدثنا عبد الا على عن معمر عن الزهرى قال لا يتبع جنازة ولا يعود مريضا ولا يجيب دعوة . حدثنا ابن عيينة عن ابن ابى نجيح عن مجاهد قال المعتكف لا يتبع جنازة ولا يعود مريضا . حدثنا وكيع عن هشام عن ابيه قال لا يجيب دعوة ولا يعود مريضا ولا يحضر جنازة .

ما يستحب للمعتكف من الساعات أن يدخل

حدثنا ابو خالد الاحمر عن يحي بن سعيد عن عمرة عن عائشة قالت كان النبى صلى الله عليه و سلم اذا أراد ان يعتكف صلى الصبح ثم دخل المكان الذى يعتكف فيه . حدثنا جرير عن مغيرة عن ابراهيم قال اذا أراد أن يعتكف فليغرب له الشمس من الليلة التى يريد ان يعتكف فيها و هو فى المسجد .

ما قالوا فى المعتكف يأتى اهله بالنهار

حدثنا هشيم عن حجاج عن عطاء فى المعتكف يشترط ان يعتكف بالنهار و يأتى اهله بالليل قال ليس هذا باعتكاف . حدثنا ابن علية عن عن ابن ابى عروبة عن قتادة انه كان لا يرى بأسا للمعتكف أن يشترط ان يتعشى فى اهله و يتسحر . حدثنا يزيد بن هارون عن هشام عن الحسن قال ان شاء اشترط ان يتعشى فى اهله ولا يدخل ظله و لكن يؤتى بعشائه فى فناء داره . حدثنا حفص عن ابن جريج عن يعلى بن امية انه كان

يقول لصاحبه انطلق بنا الى المسجد فنعتكف فيه ساعة .

من كره للمعتكف ان يدخل سقفا

حدثنا عبد الله بن نمير عن عبد الملك عن عطاء قال كان ابن عمر اذا أراد أن يعتكف ضرب خباء او فسطاطا فقضى فيه حاجته ولا يأتى اهله ولا يدخل سقفا . حدثنا وكيع عن سفيان عن زياد بن علاقة عن عمه قطبة بن مالك ان عمر رأى قوما اعتكفوا فى المسجد و قد ستروا فأنكره و قال ما هذا قالوا انما نستره على طعامنا قال فاستروه فاذا طعمتم فاهتكوه . حدثنا محمد بن سوار عن سعيد عن قتادة عن عكرمة قال المعتكف لا يدخل بيتا مسقفا . حدثنا ابو الاحوص عن مغيرة عن ابراهيم قال لا يدخل بيتامسقفا . حدثنا وكيع عن على بن مبارك عن يحيى بن ابى سلمة قال لا يدخل داره[1] . حدثنا ابن فضيل عن مطرف عن الشعبى قال لا يدخل بدا . حدثنا وكيع عن يزيد بن ابراهيم عن الحسن قال لا يدخل بيتا .

من اعتكف فى مسجد قومه و من فعله

حدثنا ابن علية عن ايوب ان ابا قلابة اعتكف فى مسجد قومه . حدثنا هشيم عن خالد ان ابا قلابة فعله . حدثنا هشيم عن الشيبانى عن سعيد بن جبير انه اعتكف فى مسجد قومه . حدثنا يحيى بن سعيد عن سفيان عن قيس بن مسلم عن سعيد بن جبير انه اعتكف فى مسجد قومه . حدثنا حفص بن غياث عن حجاج عن همام بن الحارث انه اعتكف فى

(١) وفى زدارا .

مسجد قومه . حدثنا وکیع عن سفیان عن منصور عن ابراهیم قال لابأس بالاعتکاف فی مساجد القبائل . حدثنا عبد الا علی عن معمر عن یحیی ابن ابی سلمة انه کان لا یری بأسا أن یعتکف فی مسجد یصلی فیه . حدثنا وکیع عن سفیان عن ابی الزعراء ان ابا الاحوص اعتکف فی مسجد قومه . حدثنا وکیع عن اسرائیل عن جابر عن عامر قال ان شاء اعتکف فی مسجد بیته .

من قال لا اعتکاف الا فی مسجد یجمع فیه

حدثنا وکیع عن سفیان عن واصل الاحدب عن ابراهیم قال جاء حذیفة الی عبد الله فقال الاً اعجبك من قومك عکوف بین دارك و دار الاشعری یعنی المسجد قال عبد الله و لعلهم اصابوا واخطأت فقال حذیفة اما علمت انه لا اعتکاف الا فی ثلاثة مساجد المسجد الحرام و المسجد الاقصی و مسجد رسول الله صلی الله علیه و سلم وما ابالی اعتکف فیه او فی سوقکم هذه . حدثنا وکیع عن سفیان عن ابی اسحاق عن الحارث عن علی و عن جابر عن سعد بن عبیدة عن ابی عبد الرحمن عن علی قال لا اعتکاف الا فی مصر جامع . حدثنا وکیع عن سفیان عن علی بن الاقمر عن شداد بن الازمع قال اعتکف رجل فی المسجد الاعظم و ضرب خیمة فحصبه الناس فبلغ ذلك ابن مسعود فارسل الیه رجلا فکف الناس عنه و حسن ذلك . حدثنا ابو داود الطیالسی عن همام عن قتادة عن ابن المسیب قال لا اعتکاف الا فی مسجد نبی . حدثنا عبد الاعلی عن معمر عن الزهری قال لا اعتکاف الا فی مسجد جماعة یجمع فیه .

حدثنا غندر عن شعبة قال سألت الحكم و حمادا عن الاعتكاف فقالا لا يعتكف الا فى مسجد يجمعون فيه . حدثنا وكيع عن معمر عن ابى جعفر قال لا اعتكاف الا فى مسجد يجمع فيه . حدثنا وكيع عن هشام عن ابيه قال لا اعتكاف الا فى مسجد جماعة .

من كان يحب ان يغدوا المعتكف كما هو من مسجده الى المصلى

حدثنا ابن علية عن ايوب عن ابى قلابة انه اوتيت يوم الفطر فى مسجد قومه و اعتكف فيه بجويرة مزينة فاقعدها فى حجره ثم اعتقها و خرج الى المصلى كما هو من المسجد . حدثنا وكيع عن سفيان عن مغيرة عن ابى معشر عن ابراهيم قال كانوا يستحبون للمعتكف ان يبيت ليلة الفطر فى مسجده حتى يكون غدوه منه . حدثنا وكيع عن عمران عن ابى مجلز قال بت ليلة الفطر فى المسجد الذى اعتكفت فيه حتى تكون غدوك الى مصلاك منه .

ما قالوا فى المعتكف يجامع ما عليه فى ذلك

حدثنا وكيع عن سفيان عن ابن ابى نجيح عن مجاهد عن ابن عباس قال اذا جامع المعتكف ابطل اعتكافه و استانف . حدثنا حفص عن اشعث عن عطاء قال يقضى اعتكافه و يستأنف . حدثنا ابن الدراوردى عن موسى ابن ابى سعيد عن سعيد بن المسيب و القاسم وسالم قالوا يستقبل . حدثنا ابو اسامة عن هشام عن الحسن فى رجل غشى امرأته و هو معتكف انه بمنزلة الذى غشى فى رمضان عليه (مثل) ما على الذى اصاب فى رمضان . حدثنا وكيع عن سفيان عن علقمة بن مرثد عن الضحاك قال كانوا يجامعون

وهم معتكفون حتى نزلت ولا تباشروهن وأنتم عاكفون فى المساجد . حدثنا معن بن عيسى عن ابن ابى ذئب عن الزهرى قال من اصاب امرأته وهو معتكف فعليه من الكفارة مثل ما على الذى يصيب فى رمضان . حدثنا وكيع عن شريك عن الشيبانى عن بكر عن الاخنس عن مجاهد فى المعتكف اذا جامع قال يتصدق بدينار . حدثنا على بن مسهر عن اسماعيل ابن ابى خالد عن الشعبى فى امرأة نذرت ان يعتكف خمسين يوما فاعتكف اربعين ثم جاء زوجها فارسل اليها فاتته فقال يتم ما بقى .

فى المعتكف يقبل و يباشر

حدثنا وكيع عن سفيان عن عطاء انه كره للمعتكف ان يقبل او يباشر . حدثنا ابن دكين قال نا شريك عن منصور عن ابراهيم قال لا يقبل المعتكف ولا يباشر .

ما قالوا فى المعتكف يشترى و يبيع

حدثنا ابن عيينة عن ابن ابى نجيح عن مجاهد قال المعتكف لا يبيع ولا يبتاع . حدثنا سفيان بن عيينة عن عمار عن عبد الله بن يسار عن ابيه ان عليا اعان جعدة بن هبيرة بسبع مائة درهم من عطاءه فى ثمن خادم فسأله هل ابتعت خادما قال انا معتكف قال وما عليك او أتيت السوق فابتعت خادما .

ما قالوا فى الميت يموت و عليه اعتكاف

حدثنا جرير بن عبد الحميد عن ليث قال سئل طاوس عن امرأة ماتت و عليها أن تعتكف سنة فى المسجد الحرام و لها اربعة بنون كلهم

يجب أن يقضى عنها قال طاوس اعتكفوا اربعتكم فى المسجد الحرام ثلاثة اشهر وصوموا . حدثنا وكيع عن شعبة عن الحكم قال لا يقضى عن الميت اعتكافه . حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث عن حماد بن سلمة عن حجاج عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة ان امه نذرت ان تعتكف عشرة ايام فماتت ولم تعتكف فقال ابن عباس اعتكف عن امك . حدثنا ابو الاحوص عن ابراهيم بن المهاجر عن عامر بن مصعب ان عائشة اعتكفت عن اخيها بعد ما مات .

فى المعتكف يغسل ثيابه و يخيطها

حدثنا هشيم بن بشير قال حدثنا حجاج عن عطاء انه كان لا يرى بأسا بالمعتكف أن يغسل ثيابه و يخيطها .

فى المعتكف يغسل رأسه

حدثنا يزيد بن هارون قال حدثنا سفيان بن قيس عن الزهرى عن عروة عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه و سلم اذا كان معتكفا لم يدخل البيت الا لحاجة قالت فغسلت رأسه و ان بينى و بينه لعتبة الباب .

ما قالوا فى المعتكفة اذا حاضت ما تصنع

حدثنا جرير عن منصور عن ابراهيم قال اذا حاضت المرأة ضربت فى دارها سترا فكانت فيه . حدثنا ابن علية عن خالد عن ابى قلابة قال المعتكفة تضرب ثيابها على باب المسجد اذا حاضت . حدثنا ابن علية عن خالد الحذاء عن عكرمة ان بعض ازواج النبى صلى الله عليه و سلم كانت مستحاضة و هى عاكفة .

To: www.al-mostafa.com

ما قالوا المعتكف يدخل فى القبر

حدثنا عباد عن اسماعيل عن الحسن انه كان يكره ان يدخل المعتكف القبر .

ما قالوا فى الرجل يفطر الرجل

حدثنا ابو بكر قال حدثنا شريك عن سالم قال صنع طعاما فأرسل الى سعيد بن جبير فقال انى صائم فحدثه بحديث سلمن انه فطر ابا الدرداء فأفطر . حدثنا ابن نمير عن حجاج عن وبرة عن خرشة بن الحر قال كنا عند ابن عمر فاتى بطعام فقال للقوم اطعموا فكلهم يقول انى صائم فعزم عليهم ان يفطروا فأفطروا . حدثنا ابن مبارك عن ابن جريج عن عطاء قال سألت سلمان بن موسى أكان يفطر الرجل لضيفه قال نعم . حدثنا معاذ بن معاذ قال اخبرنا اشعث عن الحسن انه كان يرخص للرجل الصائم اذا نزل به الضيف ان يفطر و يقضى يوما مكانه .

ما قالوا فى الرجل يصوم التطوع فتسأله امه أن يفطر

حدثنا غندر عن شعبة قال سألت الحكم و حمادا عن الرجل يصوم تطوعا فنهته امه فلا يطيعها و يصوم احيانا . حدثنا ابن علية عن ليث عن عطاء قال قلت له ان امى تقسم علىّ أن لا اصلى بعد المكتوبة شيئا ولا اصوم (الا) فريضة شفقة علىّ قال أبر قسمها . حدثنا ابن مبارك عن عبد الرحمن بن يزيد قال سألت مكحولا عن رجل اصبح صائما ثم عزمت عليه امه أن يفطر كانه كره ذلك و قال يصوم يوما مكانه .

من قال لا تصوم تطوعا إلا باذن زوجها

حدثنا عبد الرحمن بن سليمان عن ليث عن عبد الملك عن عطاء عن ابن عمر قال أتت امرأة الى النبي صلى الله عليه و سلم فقالت يا نبي الله ما حق الزوج على زوجته قال (لا) تصوم الا باذنه الا الفريضة فان فعلت أثمت ولم يقبل منها . حدثنا ابن فضيل عن يزيد عن زيد بن وهب قال كتب الينا عمر ان المرأة لا تصوم تطوعا الا باذن زوجها . حدثنا ابن فضيل عن يزيد عن مقسم عن ابن عباس قال لا تصوم تطوعا و هو شاهد الا باذنه . حدثنا وكيع عن ابى الزناد عن موسى بن ابى عثمان عن ابيه عن ابى هريرة عن النبي صلى الله عليه و سلم انه قال لا تصوم المرأة الا باذن زوجها .

ما قالوا فى صوم يوم عرفة بغير عرفة

حدثنا وكيع عن ابن ابى ليلى عن عطاء عن ابى الخليل عن ابى قتادة قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم صوم عرفة كفارة سنتين سنة ماضية و سنة مستقبلة . حدثنا وكيع عن مهدى بن ميمون عن غيلان بن جرير عن عبد الله بن سعيد الزمانى عن ابى قتادة ان النبي صلى الله عليه و سلم سئل عن صيام عرفة فقال احتسب على الله ان يكفر[1] سنتين سنة ماضية و سنة مستقبله . حدثنا وكيع عن شعبة عن ابى قيس عن هزيل عن مسروق عن عائشة كانت تصوم عرفة . حدثنا غندر عن شعبة عن ابى قيس عن هزيل عن عائشة قالت ما من السنة يوم أحب إلىّ أن أصومه من يوم عرفة .

(١) و فى ز كفارة .

حدثنا معاوية بن هشام عن ابي حفص الطائفي عن ابي حازم عن سهل بن سعد قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم صوم عرفة كفارة سنتين . حدثنا وكيع عن شعبة عن عبد الرحمن بن القاسم عن ابيه انه كان يصوم عرفة . حدثنا اسحاق الازرق عن ابي العلاء عن ابي هاشم عن ابراهيم قال في صوم عرفة في الحضر اذا كان فيه اختلاف فلا تصومنّ . حدثنا يزيد ابن هارون قال انا ابن عون عن ابراهيم قال كانوا لا يرون بصوم عرفة بأسا الا ان يتخوفوا ان يكون يوم الذبح . حدثنا ابن فضيل عن يزيد ابن ابي زياد عن مجاهد ان عائشة قالت ان صوم عرفة كفارة نصف سنة قال و قال مجاهد قال فلان كفارة سنة . حدثنا يزيد بن هارون قال حدثنا حميد الطويل قال ذكر عند الحسن ان صيام عرفة يعدل صيام سنة فقال الحسن ما اعلم ليوم فضلا على يوم ولا لليلة على ليلة الا ليلة القدر فانها خير من الف شهر ولقد رأيت عثمان بن ابي العاص صام يوم عرفة يرش عليه الماء من اداوة معه يتبرد به .

ما قالوا في صيام ستة ايام من شوال بعد رمضان

حدثنا ابو بكر قال حدثنا عبد الله بن المبارك عن سعد بن سعيد قال سمعت عمر بن ثابت قال سمعت ابا ايوب الانصاري يقول قال رسول الله صلى الله عليه و سلم من صام رمضان ثم أتبعه بستة من شوال فقد صام الدهر أو فكانما صام الدهر . حدثنا حسين بن علي عن ابي موسى عن الحسن قال اذا ذكر عنده ستة ايام التي يصومها بعض الناس بعد رمضان تطوعا كان يقول لقد رضي الله بهذا الشهر للسنة كلها .

ما قالوا فى قضاء رمضان و تاخيره

حدثنا حفص عن يحيى بن سعيد عن ابى سلمة بن عبد الرحمن قال قالت عائشة ان كان ليكون علىّ الصوم من شهر رمضان فما اقضيه حتى يأتى شعبان . حدثنا حسين بن على عن زائدة عن السدى عن عبد الله البهى عن عائشة قالت ما كنت أقضى ما يبقى علىّ من رمضان فى حياة رسول الله صلى الله عليه و سلم الا فى شعبان .

ما قالوا فى الهلال يرى ما يقال

حدثنا ابو بكر قال حدثنا محمد بن بشر قال حدثنا عبد العزيز بن عمر قال حدثنى من لا أتهم عن عبادة بن الصامت قال كان رسول الله صلى الله عليه و سلم اذا رأى الهلال قال الله اكبر الله اكبر الحمدلله الحمدلله ولا حول ولا قوة الا بالله اللهم انى اسئلك خير هذه الشهر و اعوذبك من شر القدر و من شر يوم الحشر . حدثنا حاتم بن اسماعيل عن عبدالرحمن ابن حرملة قال انصرفت مع سعيد بن المسيب من المسجد فقلنا هذا الهلال يا ابا محمد فلما انصرف قال امنت بالذى خلقك فسواك فعدلك ثم التفت الىّ فقال كان رسول الله صلى الله عليه و سلم اذا رأى الهلال قال هكذا . حدثنا وكيع عن زكريا عن ابى اسحاق عن عبيد بن عمرو عن علىّ قال اذا رأى احدكم الهلال فلا يرفع به رأسا انما يكفى من احدكم ان يقول ربى و ربك الله . حدثنا فضيل بن عياض عن منصور عن ابراهيم قال اذا رأيت الهلال فقل ربى و ربك الله . حدثنا شريك عن ابى اسحاق ان عليا كان يقول اذا رأى الهلال اللهم انا نسئلك[1] نصره و خيره اوفتحه

(١) وفى ز اللهم ارزقنا .

و نوره

و نوره و نعوذبك من شره و شر ما بعده . حدثنا وكيع عن سفيان عن ابي اسحاق عن رجل من النخع عن ابي مسعود البدرى قال لان اخر من هذا القصر احبّ الىّ من ان افعل كما يفعلون اذا رأى احدكم الهلال كانما يرى ربّه . حدثنا حسن بن على قال سألت هشام بن حسان اىّ شيء كان الحسن يقول اذا رأى الهلال قال كان يقول اللهم اجعله شهر بركة ونور و اجر و معافاة اللهم انك قاسم بين عبادك فيه خيرا فاقسم لنا فيه من خير كما قسمت فيه بين عبادك الصالحين . حدثنا حسين بن على قال سألت ابن جريج فذكر عن عطاء ان رجلا اهل هلالا من الارض قال فسمع قائلا يقول اللهم اهله علينا بالأمن و الامان و السلامة و الاسلام و الهدى و المغفرة و التوفيق لما ترضى و الحفظ مما تسخط ربى و ربك الله قال فلم يزل يتلقنهن حتى حفظهن و ما رأى احدا . حدثنا حسين بن على عن زائدة عن مغيره عن ابراهيم قال كان يعجبهم اذا رأى الرجل الهلال ان يقول ربى و ربك الله . حدثنا يحيى بن سعيد عن سفيان عن ابن ابى نجيح عن مجاهد قال كان يكره الاشارة عند رؤية الهلال و رفع الصوت . حدثنا محمد بن بشير قال حدثنا سعيد عن قتادة ان النبي صلى الله عليه و سلم كان اذا رأى هلالا قال هلال خير و رشد هلال خير و رشد امنت بالذى خلقك ثلاثا الحمد لله الذى اذهب بشهر كذا و كذا . حدثنا يعلى قال حدثنا حجاج بن دينار عن منصور عن مجاهد عن ابن عباس انه كره ان ينتصب للهلال و لكن يعرض و يقول الله اكبر و الحمد لله الذى اذهب هلالا كذا و كذا و جاء بهلال كذا و كذا .

ما قالوا فی صوم النیروز

حدثنا ابو بکر قال حدثنا عباد عن سعید عن الحسن انه سئل عن صوم النیروز فکرهه و قال یعظمونه (الاعاجم) . حدثنا یزید بن هارون قال اخبرنا هشام قال سئل الحسن عن صوم یوم النیروز فقال مالکم و النیروز ولا تلتفتوا الیه فانما هو للعجم .

ما قالوا فی الصوم فی الشتاء

حدثنا وکیع عن سفیان عن ابی اسحاق عن نمیر عن عامر بن سعد قال قال رسول الله صلی الله علیه و سلم الصوم فی الشتاء الغنیمة الباردة . حدثنا حسین بن علی عن زائدة عن سلیمان التیمی عن ابی عثمان قال قال عمر الشتاء غنیمة . حدثنا العائذ بن ادریس عن حصین عن مجاهد عن عبید بن عمیر قال کان یقول اذا جاء الشتاء یا اهل القرآن طال اللیل لصلاتکم و قصر النهار لصیامکم فاغتنموا .

ما قالوا فی الصائم اذا افطر ما یقول

حدثنا محمد بن فضیل عن حصین عن ابی هریرة قل کان النبی صلی الله علیه و سلم اذا صام ثم أفطر قال اللهم لک صمت و علی رزقک افطرت قال و کان الربیع بن خیثم یقول الحمد لله الذی اعانی فصمت و رزقنی فأفطرت . حدثنا وکیع عن هشام عن یحیی بن ابی بکیر عن انس قال کان رسول الله صلی الله علیه و سلم اذا أفطر عند اهل بیت قال أفطر عندکم الصائمون و أکل طعامکم الابرار و نزلت علیکم الملائکة .

ما قالوا فی صوم یوم و اطعام مسکین

حدثنا عیسی بن یونس عن جعفر بن برقان عن ثابت بن الحجاج عن عوف بن مالك الاشجعی قال قال عمر صیام یوم من غیر رمضان و اطعام مسکین یعدل صیام یوم من رمضان .

فی صیام النبی صلی الله علیه و سلم کیف هو

حدثنا الثقفی عن حمید عن انس ان رسول الله صلی الله علیه و سلم کان یصوم من الشهر حتی نقول ما یفطر و یفطر حتی نقول ما یصوم منه شیئا . حدثنا نمیر قال حدثنا عثمان بن حکیم قال سألت سعید بن جبیر عن صیام رجب فقال سمعت ابن عباس یقول کان رسول الله صلی الله علیه و سلم یصوم حتی نقول لا یفطر و یفطر حتی نقول لا یصوم . حدثنا عبدة عن ابن ابی عروبة عن قتادة عن زرارة بن اوفی عن سعید ابن هشام عن عائشة قالت لا اعلم (أن) رسول الله صلی الله علیه و سلم صام شهرا قط کاملا الا رمضان . حدثنا وکیع عن کهمس عن عبد الله ابن شقیق عن عائشة قال سألتها عن صیام النبی صلی الله علیه و سلم فقالت ما علمته صام شهرا حتی یفطر فیه الا رمضان ولا افطره حتی یصوم منه .

من کره للصایم المبالغة فی الاستنشاق

حدثنا یحیی بن سلیم عن اسماعیل بن کثیر عن عاصم بن لقیط بن صبرة عن ابیه أن النبی صلی الله علیه و سلم قال بالغ الاستنشاق الا ان تکون صائما . حدثنا ابن فضیل عن ابیه قال کان الضحاك و اصحابه بخراسان فی رمضان فکانوا لا یتمضمضون . حدثنا الفضل بن دکین عن

ابی هلال عن ابن سیرین قال کان یکره ان یستنشق الصائم حتی یدخل حلقه . حدثنا معاویة بن هشام عن عمار بن زریق عن ابی فروة عن الشعبی قال اذا استنشق و أنت صائم فلا تبالغ .

من کان یحب ان لا یعلم بصومه

حدثنا یزید بن هارون قال اخبرنا حماد بن سلمة عن ثابت عن عبد الرحمن بن عابس عن ابی هریرة قال اذا کان احدکم صائما فلیدهن حتی لایری علیه اثر صومه و اذا بزق فلیستتر بزاقه و اشار یزید بیده کانه یغطی بها فاه . حدثنا ابو الاحوص عن منصور عن هلال بن یساف قال قال عیسی بن مریم اذا کان یوم یصوم احدکم فلیدهن شفتیه . حدثنا وکیع عن سفیان عن ابی حصین عن یحیی عن مسروق عن عبد الله قال اذا اصبحتم صیاما فأصبحوا مدهنین .

فی صوم رجب ما جاء فیه

حدثنا ابو معاویة عن الاعمش عن و برة عن عبد الرحمن عن خرشة ابن الحرّ قال رأیت عمر یضرب[1] اکف الناس فی رجب حتی یضعوها فی الجفان و یقول کلوا فانما هو شهر کان یعظمه اهل الجاهلیة . حدثنا وکیع عن سفیان عن زید بن اسلم قال سئل رسول الله صلی الله علیه و سلم عن صوم رجب فقال این انتم من شعبان . حدثنا وکیع عن یزید مولی الصهباء عن رجل قد سماه عن انس قال لا یکون اثنینا و لا خمیسا ولا رجبیا . حدثنا وکیع عن عاصم بن محمد عن ابیه قال کان ابن عمر اذا رأی الناس و ما یعدون لرجب کره ذلك .

(۱) و فی ن یصرف .

ما قالوا فى صيام شعبان

حدثنا يزيد بن هارون قال حدثنا محمد بن عمرو عن ابى سلمة قال سألت عائشة عن صيام رسول الله صلى الله عليه و سلم فقالت كان يصوم حتى نقول لا يفطر و يفطر حتى نقول لا يصوم و لم أره فى شهر اكثر صياما (من شعبان) و فى شعبان كان يصوم شعبان الا قليلا بل كان يصوم كله . حدثنا يزيد بن هارون قال حدثنا صدقة بن موسى قال انا ثابت البنانى عن انس قال سئل رسول الله صلى الله عليه و سلم عن افضل الصيام فقال صيام شعبان تعظيما لرمضان . حدثنا يزيد قال اخبرنا المسعودى عن المهاجر عن ابى الحسن عن عطاء بن يسار قال لم يكن رسول الله صلى الله عليه و سلم فى شهر اكثر صياما منه فى شعبان و ذلك انه تنسخ فيه آجال من يموت فى السنة . حدثنا زيد بن الحباب قال حدثنا ثابت ابن قيس قال حدثنى ابو سعيد المقبرى قال حدثنى ابو هريرة عن اسامة ابن زيد قال قلت يا رسول الله رأيتك تصوم فى شعبان صوما لا تصوم فى شىء من الشهور الا فى شهر رمضان قال ذلك شهر يغفل الناس عنه بين رجب و شهر رمضان ترفع فيه اعمال الناس فاحب ان لا يرفع لى عمل الا و أنا صائم . حدثنا سفيان بن عيينة عن ابن ابى لبيد عن ابى سلمة عن عائشة قال سألتها عن صيام رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت لم أره صام من شهر قط اكثر من صيامه فى شعبان كان يصوم شعبان الا قليلا .

ما نهى عنه فى صيام الاضحى و الفطر

حدثنا ابو بكر قال حدثنا سفيان عن الزهرى عن ابى عبيد مولى

ابن أزهر قال شهدت العيد مع عمر بن الخطاب فبدأ بالصلوة قبل الخطبة و قال ان النبي صلى الله عليه و سلم نهى عن صوم هذين اليومين اما يوم الفطر فيوم فطركم من صيامكم و اما يوم الاضحى فكلوا فيه من لحم نسككم . حدثنا ابن نمير و ابو اسامة عن سعد بن سعيد قال اخبرتني عمرة بنت عبد الرحمن عن عائشة قالت نهى رسول الله صلى الله عليه و سلم عن صوم يوم الفطر و يوم الاضحى . حدثنا يحيى بن يعلى عن عبد الملك عن عمير عن قزعة عن ابى سعيد ان النبي صلى الله عليه و سلم نهى عن صوم يوم الفطر و يوم الاضحى . حدثنا وكيع عن موسى بن علي عن ابيه عن عقبة بن عامر قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم يوم عرفة و يوم الاضحى و ايام التشريق ايام اكل و شرب . حدثنا وكيع عن ابن عون عن زياد بن جبير قال جاء رجل الى ابن عمر فسأله عن رجل نذر يصوم يوما فوافق ذلك فطرا او اضحى قال امر الله تعالى بوفاء النذر و نهى رسول الله صلى الله عليه و سلم عن صيام هذا اليوم . حدثنا عبيد الله بن موسى عن موسى بن عبيدة عن نافع عن ابن عمر قال نهى رسول الله صلى الله عليه و سلم عن صوم الفطر و يوم الاضحى . حدثنا ابن نمير و يزيد ابن هارون قالا اخبرنا محمد بن اسحاق عن يعقوب بن عتبة عن سليمان ابن يسار عن ابى سعيد الخدرى قال نهى رسول الله صلى الله عليه و سلم (عن) صيام الفطر و يوم النحر .

ما قالوا فى الرجل يفطر من رمضان يوما ما عليه

حدثنا ابو خالد الاحمر عن محمد بن عجلان عن المطلب بن ابى وداعة

عن سعيد بن المسيب قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه و سلم فقال انى افطرت يوما من رمضان فقال له النبي صلى الله عليه و سلم تصدق و استغفر الله و صم يوما مكانه . حدثنا عبد الوهاب الثقفى عن خالد الحذاء قال قال لى عاصم سألت جابر بن زيد ما بلغك فيمن افطر يوما من رمضان ما عليه قال ليصم يوما مكانه و يصنع مع ذلك معروفا . حدثنا شريك عن مغيرة عن ابراهيم عن ابى خالد عن الشعبي قال يقضى يوما مكانه . حدثنا وكيع عن اسماعيل عن الشعبي قال عليه يوما مكانه . حدثنا عبدة عن سعيد بن يعلى بن حكيم عن سعيد بن جبير فى رجل افطر يوما من رمضان متعمدا قال يستغفر الله من ذلك و يتوب اليه و يقضى يوما مكانه . حدثنا وكيع عن جرير عن يعلى عن سعيد مثله . حدثنا عبدة عن عاصم قال ارسل ابو قلابة الى سعيد بن المسيب فى رجل يفطر يوما من رمضان متعمدا فقال سعيد يصوم مكان كل يوم شهرا . حدثنا وكيع عن هشام عن قتادة عن سعيد بن المسيب فى رجل يفطر يوما من رمضان متعمدا قال يصوم شهرا . حدثنا وكيع عن سفيان عن حماد عن ابراهيم قال عليه صوم ثلاثة آلاف يوم .

من قال لا يقضيه و ان صام الدهر

حدثنا وكيع عن سفيان عن حبيب بن ابى ثابت عن ابن المطوس عن ابيه عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم من افطر يوما من غير رخصة لم يجزه صيام الدهر . حدثنا وكيع عن سفيان عن واصل عن مغيرة اليشكرى عن بلال بن الحارث عن ابن مسعود قال

من أفطر يوما من رمضان من غير رخصة لم يجزه صيام الدهر كله . حدثنا ابو معاوية عن عمرو بن يعلى عن عرفجة عن على قال من افطر يوما من رمضان متعمدا لم يقضه ابدا طول الدهر .

ما قالوا فيه اذا وقع امرأته فى رمضان

حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابن عيينة عن الزهرى عن حميد عن ابى هريرة قال جاء رجل الى النبى صلى الله عليه و سلم فقال هلكت قال و ما أهلكك قال وقعت على امرأتى فى رمضان قال اعتق رقبة قال لا أجد قال فصم شهرين قال لا استطيع قال فأطعم ستين مسكينا قال لا أجد قال اجلس فجاس فبينا هو كذلك اذ اوتى رسول الله صلى الله عليه و سلم بفرق فيه تمر فقال له النبى صلى الله عليه و سلم اذهب فتصدق به فقال و الذى بعثك بالحق ما بين لا بتيها اهل بيت افقر اليه منا قال فضحك رسول الله صلى الله عليه و سلم حتى بدت انيابه ثم قال انطلق فاطعمه عيالك حدثنا ابو خالد الاحمر عن حجاج عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده عن النبى صلى الله عليه و سلم مثله و قال صم يوما مكانه . حدثنا يزيد بن هارون قال حدثنا يحيى بن سعيد عن عبد الرحمن بن القاسم عن محمد بن جعفر بن الزبير عن عباد بن عبد الله بن الزبير عن عائشة قالت اتى رسول الله صلى الله عليه و سلم رجل فذكر انه احترق فسأله عن امره فذكر انه وقع على امرأته فى رمضان فاتى النبى صلى الله عليه و سلم بمكيل يدعوا الفرق فيه تمر فقال اين المحترق فقام الرجل فقال له تصدق بهذا .

من كان يحب ان يفطر قبل ان يصلى

حدثنا حسين بن على عن زائدة عن حميد عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم كان لا يصلى حتى يفطر ولو بشربة من ماء. حدثنا وكيع عن الحسن بن حكيم عن امه عن ابى بردة الاسلمى قال كان يأمر اهله أن يفطروا قبل الصلوة على ما تيسر. حدثنا جرير عن منصور عن ابراهيم قال كان الاسود لا يفطر فى رمضان حتى يصلى المغرب. حدثنا عبد الاعلى عن معمر عن الزهرى عن حميد بن عبد الرحمن ان عمر وعثمان كانا يصليان المغرب اذا رأيا الليل كانا يفطران قبل ان يصليا.

فى الصائم يدخل حلقه الذباب

حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع عن ابى مالك عن ابن ابى نجيح عن مجاهد عن ابن عباس فى الرجل يدخل حلقه الذباب قال لا يفطر. حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع عن اسرائيل عن جابر عن عامر قال لا يفطر. حدثنا وكيع عن الربيع عن الحسن قال لا يفطر.

من كان يستحب ان يفطر على تمر او ماء

حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابن فضيل عن عاصم عن حفصة بنت سيرين عن عمها سلمان بن عامر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا أفطر احدكم فليفطر على تمر فان لم يجد فليفطر على ماء فانه طهور. حدثنا وكيع عن سفيان عن عاصم عن حفصة بنت سيرين عن الرباب وهى ام الرائح بنت صليع عن سلمان بن عامر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا افطر احدكم فليفطر على تمر فان لم يجد فليفطر على ماء فانه

طهور . حدثنا وكيع عن عبد الواحد بن ايمن عن ابيه عن ابى سعيد قال دخلت عليه فافطر على تمر . حدثنا جرير عن مغيرة عن ام موسى قالت كانوا يستحبون أن يفطروا على البسر او التمر . حدثنا ابو خالد الاحمر عن اشعث عن مغيرة عن ابراهيم عن عبد الله اليشكرى قال قال عبد الله من افطر يوما من رمضان متعمدا من غير سفر و لا مرض لم يقضه ابدا و ان صام الدهر كله . حدثنا ابن فضيل عن مغيرة عن ابراهيم قال يقضى يوما مكانه و يستغفر ربّه .

بسم الله الرحمن الرحيم

ما جاء فی الحث علی الصدقة و امرها

حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن مسلم عن عبد الرحمن بن هلال العبسی عن جرير قال خطبنا رسول الله صلی الله عليه و سلم فحثنا علی الصدقة فأبطئوا حتی رؤی فی وجهه الغضب ثم ان رجلا من الانصار جاء بصرة فاعطاها فتتابع الناس حتی رؤی فی وجهه السرور فقال رسول الله صلی الله عليه و سلم من سن سنة حسنة كان له اجرها و مثل اجر من عمل بها من غير ان ينتقص من اجورهم شيئا و من سن سنة سيئة كان عليه وزرها و وزر من عمل بها من غير ان ينتقص من اوزارهم شيئا . حدثنا ابو اسامة عن شعبة قال حدثنی عون بن ابی جحيفة قال سمعت المنذر بن جرير يذكر عن ابيه قال كنا عند رسول الله صلی الله عليه و سلم صدر النهار قال فجاءه قوم حفاة محتابی النمار عليهم السيوف و العمائم عامتهم من مضر بل كلهم من مضر قال فرأيت وجه رسول الله صلی الله عليه و سلم يتغير تغيرا لما رأی بهم من الفاقة قال ثم قام فدخل (المسجد) ثم امر بلالا فأذن ثم اقام فصلی ثم قال يايها الناس اتقوا ربكم الذی خلقكم من نفس واحدة ثم قرأ الی اخر الاية و اتقوا الله الذی تساءلون به و الارحام ـ اتقوا الله و لتنظر نفس ما قدمت لغد تصدق امرؤ من ديناره و من درهمه و من ثوبه (و) من صاع بره يعنی الحنطة (و) من صاع تمره

حتی قال (اتقوا النار) ولو بشق تمرة قال فجاء رجل من الانصار بصرة قد کادت کفه تعجز عنها بل قد عجزت قال ثم تتابع الناس حتی رأیت کومین من طعام و ثیاب قال فرأیت وجه رسول الله صلی الله علیه و سلم یتهلل کانه مذهبة فقال من سن فی الاسلام سنة حسنة او صالحة فاستن بها بعده کان له اجرها و اجر من عمل بها بعده لا ینتقص من اجورهم شیئا و من سن فی الاسلام سنة سیئة فاستن بها بعده کان علیه و زرها و وزر من عمل بها بعده لا ینتقص من او زارهم شیئا . حدثنا ابن عیینة عن ایوب قال سمعت عطاء قال سمعت ابن عباس یقول اشهد علی رسول الله صلی الله علیه وسلم صلی قبل الخطبة ثم خطب فرأی انه لم تسمع النساء فاتاهن فذکرهن و وعظهن و امرهن بالصدقة و بلال قابل بثوبه قال فجعلت المرأة تلقی الخاتم و الخرص و الشیء . حدثنا ابو الاحوص عن منصور عن ذر عن وائل بن مهاجر عن عبد الله قال قال رسول الله صلی الله علیه و سلم تصدقن یا معشر النساء فانکن اکثر اهل جهنم فقالت امرأة لیست من علیة النساء بم ذلك یا رسول الله قال لانکن تکثرن اللعن و تکفرن العشیر . حدثنا ابو معاویة عن الاعمش عن عمرو بن مرة عن خیثمة عن عدی بن حاتم قال ذکر رسول الله صلی الله علیه و سلم النار فاعرض بوجهه و اشاح ثم ذکر النار فاعرض و اشاح حتی ظننا انه کأنما ینظر الیها ثم قال اتقوا النار ولو بشق تمرة فمن لم یجد فبکلمة طیبة . حدثنا ابو اسامة عن زکریا عن ابی اسحاق عن عبد الله بن مغفل عن عدی بن حاتم عن النبی صلی الله علیه و سلم قال اتقوا النار ولو بشق تمرة . حدثنا ابن نمیر قال حدثنا عیاض بن عبد الله

ابن

ابن سعد بن ابى سرح عن ابى سعيد الحذرى قال كان رسول الله صلى الله عليه و سلم يخرج يوم الفطر فيصلى بالناس تينك الركعتين ثم يسلم ثم يقوم فيستقبل الناس و هم جلوس فيقول تصدقوا تصدقوا فكان اكثر من تصدق النساء بالقرط و الخاتم و الشيء . حدثنا ابن نمير عن الاعمش عن شقيق عن عمرو بن الحارث عن زينب امرأة عبد الله قالت امرنا رسول الله صلى الله عليه و سلم بالصدقة فقال تصدقن يا معشر النساء . حدثنا ابو خالد الاحمر عن منصور عن حيان عن ابن نجاد عن جدته قالت قلت يا رسول الله يأتينى السائل ليس عندى شيء أعطيه قالت فقال لا تردى السائل الا بشيء ولو بظلف . حدثنا وكيع عن شعبة عن معبد بن خالد عن حارثة بن وهب الخزاعى قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم تصدقوا فانه يوشك ان يخرج الرجل بصدقته فلا يجد من يقبلها . حدثنا وكيع عن سفيان عن عمار عن راشد بن الحارث عن ابى ذر قال ما على الارض من صدقة تخرج حتى تفك عنها لحى سبعين شيطان كلهم ينهاه عنها . حدثنا ابن سعد عن سفيان عن سلمة بن كهيل عن ابى الزعراء عن عبد الله ان راهبا عبد الله فى صومعته ستين سنة فجاءت امرأة فنزلت الى جنبه فنزل اليها فواقعها ست ليال ثم سقط فى يده ثم هرب فاتى مسجدا فاوى فيه فمكث ثلاثا لا يطعم شيئا فاتى برغيف فكسر نصفه فاعطاه رجلا عن يمينه و اعطى الاخر رجلا عن يساره ثم بعث اليه ملك فقبض روحه فوضع عمل ستين سنة فى كفة و وضعت السيئة فى اخرى فرجحت ثم جيئ بالرغيف فرجح بالسيئة . حدثنا وكيع عن عباد بن منصور عن القاسم بن

محمد قال سمعت ابا هريرة عن النبي صلى الله عليه و سلم يقول ان الله يقبل الصدقة و يأخذها بيمينه فيربيها لصاحبها كما يربى احدكم فلوة او فصيلة حتى ان اللقمة لتصير مثل أُحد و تصديق ذلك فى كتاب الله عز و جل و هو الذى يقبل التوبة عن عباده و يأخذ الصدقات و يمحق الله الربا و يربى الصدقات . حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور عن يونس بن خباب عن ابى سلمة قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم ما نقصت صدقة من مال قط فتصدقوا . حدثنا يحيى بن عيسى عن الاعمش عن طلحة عن مسروق عن عائشة قالت اهديت لنا شاة مشوية فقسمتها كلها الا كتفها فدخل علىّ رسول الله صلى الله عليه و سلم فذكرت ذلك له فقال كلها لكم الا كتفها . حدثنا جرير عن منصور عن سالم عن عطية مولى بنى عامر عن يزيد بن بشر السكسكى فقال بعثه يزيد بن عبد الملك بكسوة الى الكعبة فلما اتى تيماء جاءه سائل فسأل قال فقال تصدقوا فان الصدقة تنجى من سبعين با با من الشر قال فقلت من هاهنا افقه قالوا نسىّ رجل من اليهود فاتيت الدار فقلت من نسى فاشرفت علىّ امرأته فاذنت لى فاشرفت عليه فلما رانى توضأ فقلت له ما شأنك حين رأيتنى توضأت قال ان الله تعالى قال يا موسى توضأ فان لم تفعل فأصابتك مصيبة فلا تلومن الا نفسك قال قلت ان سائلا يسأل فقال تصدقوا فان الصدقة تنجى من سبعين با با من الشر قال صدق فذكر شيئا من المنايا و هدم الحائط و وقص الدابة و الغرق مما شاء الله مما عد من المنايا قال قلت و تنجى من النار . حدثنا ابو بكر قال حدثنا عبدة بن سليمان عن محمد بن اسحاق عن يزيد بن

ابي حبيب عن مرثد بن عبد الله اليزني قال حدثني من سمع رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول صدقة المؤمن ظله يوم القيامة . حدثنا الفضل ابن دكين عن سفيان عن علي بن الاقمر عن ابي الاحوص قال « قد افلح من تزكى » قال من ارضخ . حدثنا يزيد بن هارون عن حماد بن سلمة عن ثابت عن ابي هدينة ان سائلا سأل عبد الرحمن بن عوف و بين يديه عنب فناوله حبة فكانهم انكروا ذلك فقال في هذه مثقال ذرة كثير . حدثنا غندر عن شعبة عن خليد بن جعفر قال سمعت ابا اياس يحدث عن ام الحسن انها كانت عند ام سلمة زوج النبي صلى الله عليه و سلم فجاء نساء مساكين فقالت اخرجوهن فقالت ما بهذا امرنا الله انبذ بهن بتمرة تمرة . حدثنا ابن علية عن حماد بن المختار عن عمرو بن شعيب عن حميد بن عبد الرحمن قال كان يقال ردوا السائل ولو برأس القطا . حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن مصعب بن محمد عن يعلى بن ابي يحيى عن فاطمة بنت حسين عن ابيها قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم للسائل حق و ان جاء على فرس . حدثنا ابن فضيل عن الحسن بن عبيد الله عن سالم بن ابي الجعد قال قال عيسى بن مريم للسائل حق و ان جاء على فرس مطوق بالفضة . حدثنا مالك بن اسماعيل عن زهير عن ابي اسحاق عن ابي الاحوص قال اذا اتى احدكم السائل و هو يريد الصلوة او قال يريد ان يصلي فان استطاع ان يتصدق فليفعل فان الله يقول « قد افلح من تزكى و ذكر اسم ربه فصلى » فان استطاع ان يقدم بين يدى صلاته صدقة فليفعل .

ما قالوا فى منع الزكوة

حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابو الاحوص عن ابى اسحاق عن ابى الاحوص قال قال عبد الله من لم يؤد الزكوة فلا صلوة له . حدثنا ابو خالد الاحمر عن سلمة عن الضحاك قال لا صلوة الا بزكوة . حدثنا ابن ادريس عن مطرف عن ابى اسحاق عن ابى الاحوص قال قال عبد الله ما مانع الزكوة بمسلم . حدثنا شريك عن ابراهيم بن مهاجر عن ابراهيم قال قال ابو بكر لومنعونى ولو عقالا مما اعطوا رسول الله صلى الله عليه وسلم لجاهدتهم قال ثم تلا وما محمد الا رسول قد خلت من قبله الرسل أفائن مات او قتل انقلبتم على اعقابكم . حدثنا ابو داود الطيالسى عن هشام الدستوائى عن ابى الزبير عن جابر اذا أديت زكوة مالك اذهبت عنك شره . حدثنا وكيع قال حدثنا زكريا بن اسحاق المكى قال حدثنى يحيى بن عبد الله بن صيفى عن ابى معبد مولى ابن عباس عن ابن عباس عن معاذ قال بعثنى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال انك تأتى قوما من اهل الكتاب فادعهم الى شهادة ان لا اله الا الله وانى رسول الله فان هم اطاعوك لذلك فاعلمهم ان الله افترض عليهم خمس صلوات فى كل يوم وليلة فان هم اطاعوك لذلك فاعلمهم ان الله افترض عليهم صدقة فى اموالهم تؤخذ من اغنيائهم فتردّ على فقرائهم فان هم اطاعوك لذلك فاياك وكرائم اموالهم واتق الله دعوة المظلوم فانها ليس بينها وبين الله حجاب . حدثنا ابن نمير عن ابى خالد عن الشعبى عن الحارث عن على قال لعن مانع الصدقة . حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن اسماعيل عن الشعبى

الشعبي عن الحارث عن على مثله . حدثنا وكيع قال حدثنا الاعمش عن عبد الله بن مرة عن الحارث بن عبد الله عن عبد الله قال قال لاوى الصدقة يعنى ما نعها ملعون على لسان محمد صلى الله عليه و سلم يوم القيامة . حدثنا وكيع عن[1] مثنى عن سعيد[1] قال سمعت انسا و شكا اليه قوم من الاعراب الصدقة فقال اجمعوها و ادوها لوقتها فما اخذ منكم بعد ذلك فهو ظلم ظلمتموه . حدثنا ابو معاوية عن الشيبانى عن الشعبي عن جرير قال قلت لبنى يا بنى اذا جاءكم المصدق فلا تكتموه من نعمكم شيئا . حدثنا على بن مسهر عن عاصم عن ابى عثمان عن ابى هريرة قال اذا جاءك المصدق فقال اخرج صدقتك فاخرجها فان قبل فبها و نعمت فان ابى فول ظهرك و قل اللهم انى احسب عندك ما يأخذ منى ولا تلعنه . حدثنا عبد الرحيم عن داود عن الشعبي عن جرير قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم ليصدر المصدق عنكم حين يصدر و هو راض و قال الشعبي المعتدى فى الصدقة كمانعها . حدثنا خالد بن مخلد قال حدثنا ثابت عن قيس عن خارجة بن اسحاق عن عبد الرحمن بن جابر بن عبد الله عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم سيأتيكم ركب مبغضون فان جاءوكم فرحبوا بهم و خلوا بينهم و بين ما يبغون[2] فان عدلوا فلانفسهم و ان ظلموا فعليهم و ارضوهم فان تمام زكاتكم رضاهم وليدعوا لكم . حدثنا اسحاق بن سليمان الرازى عن ابى يسار عن الضحاك قال كان عمر بن الخطاب اذا ظهر على مال [2]قد غيب[2] عن الصدقة خمسه . حدثنا محمد بن بشر قال حدثنا ابن

(١ ١) و فى ز منير بن سعيد (٢) و فى ز يبغضون (٣-٣) و فى ز قد ذهب .

ابى عروبة عن عبد الله بن زريق انه سمع الحسن قال قال نبى الله صلى الله عليه و سلم من أدى زكوة ماله ادى الحق الذى عليه و من زاد فهو خير له . حدثنا ابو الاحوص عن ابى اسحاق عن عكرمة عن ابن عباس قال من ادى زكوة ماله فلا جناح عليه الا ان يتصدق .

فيما تجب فيه الزكوة من الدراهم و الدنانير

حدثنا ابو بكر قال ثنا حفص بن غياث عن جعفر عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم اذا بلغ المال مائتى درهم ففيه خمسة دراهم . حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن عاصم عن الحسن قال كتب عمر الى ابى موسى أن خذ ممن مر بك من تجار المسلمين من كل مائتى درهم خمسة دراهم . حدثنا ابو اسامة عن هشام عن ابن سيرين عن خالد الحذاء وكان عبدا لبنى مجاشع قال قلت لابن عمر هل على العبد زكوة قال أمسلم قلت نعم قال عليه فى كل مائتى درهم خمسة دراهم . حدثنا جرير بن عبد الحميد عن مغيرة قال تحل عليه الزكوة من يوم ملك مائتى درهم ثم يحول عليه الحول . حدثنا ابو اسامة عن هشام عن الحسن قال فى كل مائتى درهم خمسة دراهم . حدثنا حاتم بن اسماعيل عن جعفر عن ابيه رفعه قال اذا بلغت خمس اواق ففيها خمسة دراهم و فى كل اربعين درهما درهم . حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج قال اخبرنى ابن حجر عن طاوس انه كان يقول فى مائتى درهم خمسة دراهم . حدثنا حماد بن مسعدة عن عوف عن الحسن قال اذا كانت مائتى درهم ففيها خمسة دراهم . حدثنا وكيع عن سفيان عن عبد الله ابن ابى بكر أن عمر بن عبد العزيز قال فى المعادن من كل مائتين خمسة .

حدثنا محمد بن ابى بكر عن ابن جريج عن عطاء قال اذا بلغت مائتين ففيها خمسة دراهم .

من قال ليس فى اقل من مائتى درهم زكوة

حدثنا ابو بكر قال حدثنا حاتم بن اسماعيل عن جعفر عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم لا تكون فى الدراهم زكوة حتى تبلغ خمس أواق . حدثنا عبد الرحيم عن زكريا عن ابى اسحاق عن عاصم ابن ضمرة عن على قال ان لم تكن لك الا تسعة و تسعين و مائة فليس فيها زكوة . حدثنا وكيع عن سفيان عن ابى اسحاق عن عاصم بن ضمرة عن على قال ليس فى اقل من مائتى درهم زكوة . حدثنا جرير عن مغيرة عن ابراهيم قال كل شىء دون المائتين نفقة[1] . حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن يحيى بن سعيد عن عمرو بن يحيى بن عمارة ان اباه يحيى بن عمارة أخبره انه سمع ابا سعيد الخدرى يقول قال رسول الله صلى الله عليه و سلم ليس فيما دون خمس اواق صدقة و كانت تقوم مائتى درهم . حدثنا عبد الرحيم عن ابن سالم عن الشعبى انه قال ليس فيما دون خمس اواق من فضة صدقة . حدثنا عبد الاعلى عن داود عن الشعبى قال ليس فى الشق شىء و الشق مال لم يبلغ مائتى درهم . حدثنا على بن هاشم عن ابن ابى ليلى عن عبد الكريم عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده عن النبى صلى الله عليه و سلم قال ليس فى اقل من مائتى درهم شىء . حدثنا ابن نمير عن الاعمش عن ابى اسحاق عن عاصم عن على عن النبى صلى الله عليه و سلم

(١) اى ليس فيه زكوة .

قال ليس فى اقل من مائتى درهم شيء . حدثنا يحيى بن آدم قال حدثنى عمار عن زريق عن ابى اسحاق عن عاصم بن ضمرة عن على عن النبى صلى الله عليه و سلم قال ليس فى اقل من مائتى درهم شيء .

ما قالوا فيما زاد على المائتين ليس فيه شيء حتى يبلغ اربعين درهما

حدثنا ابو بكر قال حدثنا عبد الرحمن عن داود عن الشعبى قال كان لايرى فيما زاد على المائتين شيء حتى يبلغ اربعين . حدثنا عبد الرحيم ابن سليمان عن عاصم عن الحسن قال كتب عمر الى ابى موسى فما زاد[1] على المائتين ففى كل اربعين درهم . حدثنا ابن علية عن يونس عن الحسن قال ليس فيما زاد على المائتين شيء [2]حتى يكون اربعين[2] . حدثنا ابن عدى عن سعيد بن زيد عن واصل مولى ابى عيينة عن مكحول قال ليس فيما زاد على المائتين شيء حتى يبلغ اربعين درهما . حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج عن عطاء قال حتى يبلغ اربعين درهما نيفا[3] على المائتين فهى حينئذ ستة دراهم ثم لا شيء حتى تبلغ ثمانين و مائتى درهم فهى سبعة دراهم ثم كذلك .

من قال فما زاد على المائتين فبالحساب

حدثنا ابو بكر قال ثنا وكيع عن سفيان عن ابى اسحاق عن عاصم بن ضمرة عن على قال ليس فى اقل من مائتى درهم شيء فما زاد فبالحساب . حدثنا ابو اسامة عن هشام عن ابن سيرين عن خالد الحذاء و كان عبدا

١) و فى ز فيما زاد (٢-٢) و فى ز حتى يبلغ اربعين درهما (٣) النيف كيت زيادة يقال عشرة و نيف و كل ما زاد على العقد نيف الى ان يبلغ العقد الثانى .

لبنى

لبنى مجاشع عن ابن عمر قال فما زاد على المائتين فبالحساب . حدثنا جرير عن مغيرة عن ابراهيم قال فما زاد على المائتين فبحسابه . حدثنا ابن مهدى عن وهيب عن يونس عن ابن سيرين قال ما زاد فبالحساب . حدثنا ابن مهدى عن ابى هلال عن قتادة عن عمر بن عبد العزيز قال قال ما زاد فبالحساب .

ما قالوا فى الدنانير ما يؤخذ منها فى الزكوة

حدثنا ابو بكر قال ثنا وكيع عن سفيان عن ابى اسحاق عن عاصم ابن ضمرة عن على قال ليس فى اقل من عشرين دينارا شىء وفى عشرين دينارا نصف دينار وفى اربعين دينارا دينار فما زاد فبالحساب . حدثنا وكيع عن سفيان عن علقمة بن مرثد عن الشعبي قال فى عشرين مثقالا نصف مثقال وفى اربعين مثقالا مثقال . حدثنا حماد بن مسعدة عن عمران عن ابن سيرين قال فى اربعين دينارا دينار وفى عشرين دينارا نصف دينار . حدثنا اسامة عن هشام عن الحسن قال فى عشرين دينارا نصف دينار . حدثنا وكيع عن سفيان عن مغيرة عن ابراهيم قال ليس فى اقل من عشرين مثقالا شىء وفى عشرين نصف مثقال وفى اربعين مثقالا مثقال . حدثنا يعلى بن عبيد عن يحيي بن سعيد عن زريق مولى بنى فزارة ان عمر ابن عبد العزيز كتب اليه حين استخلف خذ ممن مر بك من تجار المسلمين فيما يديرون من اموالهم من كل اربعين دينارا دينارا فما نقص فبحساب ما نقص حتى يبلغ عشرة دنانير فاذا نقصت ثلث دينار فدعها لا تأخذ منها شيئا واكتب لهم براءة بما تأخذ منهم الى مثلها من الحول وخذ

ممن مر بك من تجار اهل الذمة فيما يظهرون من اموالهم و يريدون بها التجارات من كل عشرين دينارا دينارا فما نقص فبحساب ما نقص حتى يبلغ عشرة دنانير فاذا نقصت ثلث دينار فدعها لا تأخذ منها شيئا و اكتب لهم براءة الى مثلها من الحول بما تأخذ منهم . حدثنا محمد بن عبدالله عن اشعث عن الحسن قال ليس فيما دون اربعين مثقالا من الذهب صدقة . حدثنا يحيى بن عبدالملك بن عيينة عن ابيه عن الحكم انه كان لا يرى فى عشرة دينار زكوة حتى تكون عشرين مثقالا فيكون فيها نصف مثقال . حدثنا وكيع عن سفيان عن حماد عن ابراهيم كان لامرأة عبدالله طوق فيه عشرون مثقالا فأمرها ان تخرج منه خمسة دراهم . حدثنا حماد بن مسعدة عن اشعث عن الحسن قال فى عشرين دينارا نصف دينار و ليس فى اقل من اربعين دينارا شيء و فى اربعين دينارا دينار . حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج قال قال عطاء لا يكون فى مال صدقة حتى يبلغ عشرين دينارا فاذا بلغت عشرين دينارا ففيها دينار و فى كل اربعة دنانير يزيدها من المال درهم حتى تبلغ اربعين دينارا و فى كل اربعين دينارا دينار و فى كل اربعة و عشرين دينارا نصف دينار و درهم .

فى الرجل تكون عنده مائة درهم و عشرة دنانير

حدثنا ابو بكر قال حدثنا عباد بن العوام عن عبيدة قال سألت ابراهيم عن رجل له مائة درهم و عشرة دنانير قال يزكى من المائة بدرهمين و من الدنانير بربع دينار و قال سألت الشعبي فقال يحمل الاكثر على الاقل

الاقل او قال على الاكثر فاذا بلغت[1] فيه الزكاة زكى . حدثنا اسماعيل بن عياش عن عبيد الله قال قلت لمكحول يا ابا عبد الله ان لى سيفا فيه خمسون و مائة درهم فهل علىّ فيه زكوة قال اضف اليه ما كان لك من ذهب و فضة فاذا بلغ مائتى درهم ذهب و فضة فعليك فيه الزكوة . حدثنا محمد بن عبد الله الانصارى عن اشعث عن الحسن انه كان يقول اذا كانت له ثلاثون دينارا و مائة درهم كان عليه فيها الصدقة و كان يرى الدراهم والدنانير عيا كله .

فى زكوة الابل ما فيها

حدثنا عباد بن العوام عن سفيان عن حسين عن الزهرى عن سالم عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه و سلم كتب كتاب الصدقة فقرنه[2] بسيفه او قال بوصيته و لم يخرجه حتى قبض فلما قبض عمل به ابو بكر حتى هلك ثم عمل به عمر فكان فيه فى خمس من الابل شاة و فى عشرة شاتان و فى خمسة عشر ثلاث شياه و فى عشرين اربع شياه و فى خمسة عشرين بنت مخاض الى خمس و ثلاثين فاذا زادت ففيها بنت لبون الى خمس و اربعين فاذا زادت فحقة الى ستين فاذا زادت فجذعة الى خمس و سبعين فاذا زادت فابنتالبون الى تسعين فان زادت فحقتان الى عشرين و مائة فان زادت على عشرين و مائة ففى كل خمسين حقة و فى كل اربعين بنت لبون لا يجمع بين مفترق و لا يفرق بين مجتمع وما كان من خليطين فانهما يتراجعان بالسوية . حدثنا عبد السلام عن خصيف عن ابى عبيدة و زياد

(١) و فى ن كانت (٢) و فى ن فقربه .

ابن ابي مريم عن عبد الله قالا في خمس و عشرين من الابل بنت مخاض . حدثنا ابو الاحوص عن ابي اسحاق عن عاصم بن ضمرة عن علي قال في خمس من الابل شاة الى تسع فان زادت واحدة ففيها شاتان الى اربع عشرة فان زادت واحدة ففيها ثلاث شياه الى تسع عشرة فان زادت واحدة ففيها أربع الى اربع و عشرين فان زادت واحدة ففيها خمس شياه فان زادت واحدة ففيها بنت مخاض او ابن لبون ذكر اكبر منها بعام الى خمس و ثلاثين فان زادت واحدة ففيها بنت لبون الى خمس و اربعين فان زادت واحدة ففيها حقة طروقة الفحل الى ستين فان زادت واحدة ففيها جذعة الى خمس و سبعين فان زادت واحدة ففيها بنتا لبون الى تسعين فان زادت واحدة ففيها حقتان الى عشرين و مائة فاذا كثرت الابل ففي كل خمسين من الابل حقة ولا يجمع بين مفترق ولا يفرق بين مجتمع . حدثنا عبدة بن سليمان عن عبيدالله عن نافع قال وجد في وصية عمر في خمس و عشرين من الابل بنت مخاض . حدثنا وكيع عن فطر عن الشعبي و عن فضيل عن ابراهيم قالا في خمس و عشرين بنت مخاض . حدثنا ابن مبارك عن حرام بن حكيم عن ابيه عن جده قال سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول في كل ابل سائمة اربعين بنت لبون لا يفرق ابل عن حسابها من اعطاها مؤتجرا فله اجره عزمة من عزمات ربنا لا يحل لآل محمد منها شيء . حدثنا وكيع عن سفيان عن موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر قال قال عمر اذا كثرت الابل ففي كل خمسين حقة و في كل اربعين بنت لبون . حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن ابراهيم قال في كل خمس و عشرين

بنت

مسروق قال لما بعث رسول الله صلى الله عليه و سلم معاذا الى اليمن أمره ان يأخذ من كل ثلاثين من البقر تبيعا او تبيعة و من كل اربعين مسنة و من كل حالم دينارا أو عدله معافريّ . حدثنا على بن مسهر عن الاجلح عن الشعبي قال كتب رسول الله صلى الله عليه و سلم الى اليمن ان يؤخذ من ثلاثين من البقر تبيع او تبيعة و فى كل اربعين مسنة . حدثنا وكيع عن الاعمش عن ابراهيم و ابى وائل قال بعث النبي صلى الله عليه و سلم معاذا الى اليمن و أمره ان يأخذ من البقر من كل ثلاثين تبيعا او تبيعة و من اربعين مسنة و من كل حالم دينارا او عدله من المعافريّ . حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن زكريا عن ابى اسحاق عن عاصم بن ضمرة عن على قال (البقر) اذا بلغت ثلاثين ففيها تبيع او تبيعة حولى فاذا بلغت اربعين ففيها مسنة ثنية فصاعدا . حدثنا ابن نمير عن عبيد الله بن عمر عن نافع قال بلغنى ان معاذا قال فى ثلاثين تبيع و فى اربعين بقرة . حدثنا جرير عن مغيرة عن حماد عن ابراهيم قال فى ثلاثين من البقر تبيع او تبيعة جذع و فى اربعين مسنة . حدثنا ابن ادريس عن ليث عن شهر قال فى سائمة البقر فى كل ثلاثين تبيع او تبيعة و فى اربعين مسنة . حدثنا وكيع عن الاعمش عن ابراهيم و عن اسماعيل عن ابى خالد عن الشعبي قال فى ثلاثين من البقر تبيع او تبيعة و فى اربعين مسنة . حدثنا عبد الاعلى عن داود عن عكرمة بن خالد قال استعملت على صدقات عك فلقيت اشياخا ممن صدق على عهد رسول الله صلى الله عليه و سلم فاختلفوا علىّ فمنهم من قال اجعلها مثل صدقة الابل و منهم من قال فى ثلاثين بقرة

تبيع او تبيعة جذع او جذعة و فى اربعين مسنة . حدثنا حفص عن اشعث عن الشعبي قال فى ثلاثين بقرة تبيع او تبيعة جذع او جذعة و فى اربعين مسنة . حدثنا زيد بن خباب عن معاوية بن صالح عن العلاء بن الحارث عن مكحول قال البقر اذا بلغت ثلاثين ففيها تبيع او تبيعة فاذا بلغت اربعين ففيها مسنة . حدثنا ابو بكر حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج عن ابن طاوس عن ابيه انه قال فى ثلاثين من البقر تبيع جذع او جذعة و فى كل اربعين بقرة بقرة . حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج عن صالح بن دينار ان عمر بن عبد العزيز كتب الى عثمان بن محمد بن ابى سويد ان تأخذ من كل ثلاثين بقرة بقرة و من كل اربعين بقرة بقرة ولم يزد على ذلك . حدثنا غندر عن شعبة قال سألت الحكم و حمادا فقالا فى ثلاثين جذع او جذعة (و فى اربعين) مسنة . حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج قال اخبرنى عمرو قال كان عثمان بن الزبير عن ابى عوف و غيره يأخذون من كل خمسين بقرة بقرة . حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج عن سليمان بن موسى قال اذا بلغت البقر ثلاثين ففيها تبيع او جذع او جذعة حتى تبلغ اربعين فاذا بلغت اربعين ففيها بقرة مسنة . حدثنا يزيد بن هارون عن يحيي بن سعيد عن محمد بن يحيي بن حيان ان نعيم بن سلامة أخبره و هو الذى كان خاتم عمر بن عبد العزيز فى يده ان عمر ابن عبد العزيز دعا بصحيفة زعموا أن رسول الله صلى الله عليه و سلم كتب بها الى معاذ فقال نعيم فقرئت و انا حاضر فاذا فيها من كل ثلاثين تبيع جذع او جذعة و من كل اربعين بقرة مسنة قال نعيم فقلت تبيع او جذع فقال عمر بل تبيع جذع .

من قال اذا کانت البقر دون ثلاثین فلیس فیها شیء

حدثنا ابو بکر قال ثنا زید بن حباب عن معاویة بن صالح عن العلاء بن الحارث عن مکحول قال لیس فیما دون الثلاثین من البقر شیء . حدثنا محمد بن بکر قال ثنا ابن جریج عن سلیمان بن موسی قال لیس فیما دون الثلاثین بقرة شیء . حدثنا عبد الرحیم عن زکریا عن ابی اسحاق عن عاصم ابن ضمرة عن علی قال لیس فیما دون الثلاثین من البقر شیء . حدثنا معاویة بن هشام عن سفیان عن ابن ابی لیلی عن عمرو بن مرة عن ابی البحتری عن ابی سعید الخدری قال لیس فیما دون الثلاثین من البقر شیء .

فی الزیادة فی الفریضة

حدثنا ابن نمیر عن ابن ابی لیلی عن الحکم قال بعث النبی صلی الله علیه و سلم معاذا فأمره ان یأخذ من البقر من کل ثلاثین تبیعا او تبیعة و من کل اربعین مسنة فسألوه عن فضل ما بینهما فابیٰ ان یأخذه حتی سأل النبی صلی الله علیه و سلم فقال لا تأخذ شیئا . حدثنا ابن ادریس عن لیث عن طاوس عن معاذ قال لیس فی الاوقاص[1] شیء . حدثنا عبد الاعلی عن داود عن الشعبی عن لیث قال لیس فی الاستیناف شیء . حدثنا عبد الرحیم عن محمد بن سالم عن الشعبی عن علی قال فی اربعین مسنة و فی ثلاثین تبیع و لیس فی النیف شیء . حدثنا غندر عن شعبة قال سألت الحکم و حمادا قلت ان کانت خمسین بقرة فقال الحکم فیها مسنة و قال

(۱) جمع و تص و هو ما بین الفریضتین نحو اذا کانت الابل خمسا ففیها شاة و فی العشر شاتان ولا شیء فیما بینهما فما بین الخمس و العشر و تص .

حماد بحساب ذلك . حدثنا ابن مبارك عن حجاج عن حماد عن ابراهيم قال صاحب البقر بما فوق الفريضة . حدثنا زيد بن حباب عن معاوية بن صالح عن العلاء بن الحارث عن مكحول قال ما زاد فبالحساب . حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج قال اخبرنى ابو بكر بن عبد الله عن ابن شهاب قال ليس فى الفضول شىء الا ان يكون تاليف .

فى التبيع ما هو

حدثنا جرير عن مغيرة عن الشعبى قال التبيع الذى قد استوى قرناه و اذناه و المسن التى فصاعدا .

فى السائمة كم هى

حدثنا ابن علية عن خالد الحذاء قال قلت لابى قلابة كم السائمة قال مائة .

من قال ليس فى شىء من السوائم صدقة

حدثنا جرير بن عبد الحميد عن مغيرة عن ابراهيم قال ليس فى شىء من السوائم صدقة الا اناث الابل و اناث البقر و الغنم .

فى البقر العوامل من قال ليس فيها صدقة

حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابو بكر بن عياش عن ابى اسحاق عن عاصم ابن ضمرة عن على قال ليس فى البقر العوامل صدقة . حدثنا وكيع عن سفيان عن ليث عن طاوس عن معاذ انه كان لا يأخذ من البقر العوامل صدقة . حدثنا هشيم عن مغيرة عن ابراهيم و مجاهد قالا ليس فى البقر العوامل صدقة . حدثنا عباد بن عوام عن حجاج عن الحكم ان عمر بن عبد العزيز

بنت مخاض . حدثنا يعلى بن عبيد عن يحيى بن سعيد قال كان فى الكتاب الذى كتب معهم عمر بن عبد العزيز حين بعثهم يصدقون فى الابل اذا بلغت خمسا و عشرين ففيها بنت مخاض فاذا زادت فابن لبون ذكر . حدثنا غندر عن شعبة عن حماد قال فى خمس و عشرين بنت مخاض . حدثنا على بن مسهر عن الاجلح عن الشعبى قال كتب رسول الله صلى الله عليه و سلم الى اليمن ان يؤخذ من الابل من كل خمس شاة و من كل عشر شاتان و من خمسة عشر ثلاث شياه و من عشرين اربع شياه و من خمس و عشرين خمس شياه فاذا زادت واحدة ففيها بنت مخاض الى خمس و ثلاثين فان لم تجد فى الابل بنت مخاض فابن لبون ذكر فاذا زادت واحدة ففيها بنت لبون الى خمس و اربعين فان زادت واحدة ففيها حقة الى ستين فان زادت واحدة ففيها جذعة الى خمس و سبعين فان زادت واحدة ففيها بنالبون الى تسعين فان زادت واحدة ففيها حقتان الى عشرين و مائة فاذا كثرت الابل ففى كل خمسين حقة و فى كل اربعين بنت لبون و لا يفرق بين مجتمع و لا يجمع بين مفترق و لا يؤخذ فى الصدقة تيس و لا هرمة و لا ذات عوار قال الاجلح فقلت للشعبى ما يعنى بقوله لا يجمع بين مفترق و لا يفرق بين مجتمع قال الرجل تكون له الغنم فلا يفرقها كى لا يؤخذ منها صدقة ولا يجمع بين مفترق القوم تكون لهم الغنم لا تجب فيها الزكوة فلا تجمع فتؤخذ منها الصدقة .

من قال ليس فيما دون الخمس من الابل صدقة

حدثنا ابو بكر قال حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن زكريا عن

ابى اسحاق عن عاصم عن على قال ان لم تكن الا اربع من الذود فليس فيها صدقة . حدثنا عبد الرحيم عن محمد بن سالم عن الشعبى عن على و عبد الله انهما قالا ليس فى اقل من الخمس من الابل صدقة . حدثنا يعلى ابن عبيد عن يحيى بن سعيد قال بلغنا ان سالم بن عبد الله كان يقول عندنا كتاب عمر بن الخطاب فى صدقة الابل فلم يسألنا عنه احد حتى قدم علينا عمر بن عبد العزيز فأرسلنا به اليه فكان فى الكتاب الذى كتب عمر بن عبد العزيز حين بعثهم يصدقون ان ليس فى الابل صدقة حتى يبلغ خمسا . حدثنا ابوخالد الاحمر عن يحيى بن سعيد عن عمرو بن يحيى بن عمارة عن ابيه عن ابى سعيد الخدرى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس فى اقل من خمس ذود صدقة[1] . حدثنا على بن هاشم عن ابن ابى ليلى عن عبد الكريم عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده عن النبى صلى الله عليه وسلم قال ليس فى اقل من خمس ذود صدقة . حدثنا الحسن بن موسى عن شيبان عن ليث عن نافع عن ابن عمر عن النبى صلى الله عليه وسلم قال ليس فيما دون خمس ذود صدقة . حدثنا على بن اسحاق عن ابن مبارك عن معمر عن سهيل عن ابيه عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال ليس فى اقل من خمس ذود صدقة . حدثنا عباد بن عوام عن سفيان بن حسين عن الزهرى عن سالم عن ابن عمر ان النبى صلى الله عليه وسلم كتب كتاب الصدقة فقرنه[2] بسيفه او قال بوصيته فلم يخرجه حتى قبض فعمل به ابو بكر حتى هلك ثم عمل به عمر حتى هلك فكان فيه فى الابل اذا زادت

(١) و فى ز شئ (٢) و فى ز فقربه .

على عشرين ومائة ففى كل خمسين حقة و فى كل اربعين بنت لبون . حدثنا ابو الاحوص عن ابى اسحاق عن عاصم بن ضمرة عن على قال اذا كثرت الابل ففى كل خمسين حقة . حدثنا على بن مسهر عن الاجلح عن الشعبى قال كتب رسول الله صلى الله عليه و سلم الى اليمن اذا كثرت الابل ففى خمسين حقة و فى كل اربعين بنت لبون . حدثنا عبدة بن سليمان عن عبيد الله عن نافع قال وجد فى وصية عمر ما زاد على عشرين و مائة ففى كل اربعين بنت لبون و فى كل خمسين حقة . حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن ابراهيم قال اذا كثرت الابل ففى كل خمسين حقة . حدثنا يعلى بن عبيد عن يحيى بن سعيد قال بلغنا ان سالما كان يقول عندنا كتاب عمر فى صدقة الابل و الغنم حين قدم علينا كتاب عمر بن عبد العزيز فكان فى الكتاب الذى كتب عمر بن عبد العزيز حين بعثهم يصدقون فاذا زادت على عشرين و مائة ففى كل خمسين حقة و فى كل اربعين بنت لبون .

من قال اذا زادت على عشرين و مائة استقبل بها الفريضة

حدثنا يحيى بن سعيد عن سفيان عن ابى اسحاق عن عاصم بن ضمرة عن على قال اذا زادت على عشرين و مائة يستقبل بها الفريضة . حدثنا يحيى بن سعيد عن سفيان عن منصور عن ابراهيم مثله .

ما يكره للصدق من الابل

حدثنا ابو بكر قال حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن مجالد عن قيس بن ابى حازم عن الصنابحى عن الاعمش قال أبصر النبى صلى الله عليه و سلم ناقة حسنة فى ابل الصدقة فقال ما هذه قال صاحب الصدقة

انى ارتجعتها ببعيرين من حواشى الابل قال فقال نعم اذا . حدثنا هشيم عن هلال بن حباب عن ميسرة عن ابى صالح قال حدثنا سويد بن غفلة قال أتانا مصدق النبى صلى الله عليه و سلم فأتيته فجلست اليه فسمعته يقول ان فى عهدى ان لا آخذ من راضع لبن ولا نجمع بين متفرق و لا نفرق بين مجتمع قال و أتاه رجل بناقة كرماء فأبى أن يأخذها . حدثنا حفص عن هشام بن عروة عن ابيه ان النبى صلى الله عليه و سلم بعث مصدقا فقال لا تأخذ من حرزات أنفس الناس شيئا و خذ الشارف و ذات العيب . حدثنا حفص عن اسماعيل عن قيس قال ابصر النبى صلى الله عليه و سلم ناقة حسنة فى ابل الصدقة فقال ما هذه الناقة فقال صاحب الصدقة يا رسول الله عرفت حاجتك الى الظهر فارتجعتها ببعيرين من الصدقة . حدثنا ابو خالد الاحمر عن يحيى بن سعيد عن محمد بن يحيى عن القاسم ان عمر مرت به غنم الصدقة فرأى فيها شاة ذات ضرع فقال ما هذه فقالوا من غنم الصدقة فقال ما اعطى هذه اهلها و هم طائعون لا تفتنوا الناس لا تأخذوا حرزات الناس يكبوا عن الطعام . حدثنا وكيع عن زكريا بن اسحاق عن يحيى بن عبد الله بن صيفى عن ابى معبد عن ابن عباس عن معاذ ان النبى صلى الله عليه و سلم قال اياك و كرائم اموالهم حين بعثه الى اليمن .

فى صدقة البقر ماهى

حدثنا ابو بكر قال حدثنا عبد السلام عن خصيف عن ابى عبيدة عن عبد الله عن النبى صلى الله عليه و سلم قال فى ثلاثين من البقر تبيع او تبيعة و فى اربعين مسنة . حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن ابراهيم عن

انك تدع لهم الشاة الماخض و الاكيلة و فحل الغنم و خذ العناق الجذعة و الثنية فذلك عدل بين خيار المال و الغذاء . حدثنا ابو اسامة عن النهاس ابن قهم قال حدثنا الحسن بن مسلم بعث رسول الله صلى الله عليه و سلم سفيان بن عبد الله على الصدقة فقال خذ ما بين الغذية و الهرمة يعنى بالغذية السخلة .

فى المصدق ما يصنع بالغنم

حدثنا ابن عيينة عن ابراهيم بن ميسرة عن رجل من ثقيف قال سألت ابا هريرة فى أى المال صدقة فقال فى الثلث الاوسط فاذا أتاك المصدق فاخرج له الجذعة و الثنية . حدثنا عبد الرزاق عن معمر عن سماك عن ابن شهاب بن مالك عن سعيد الاعرج قال خرجت اريد الجهاد فلقيت عمر بمكة فقال بادر صاحبك يعنى يعلى بن امية قال قلت لا قال فارجع الى صاحبك فاذا خرجت اوقف الرجل عليكم غنمه فاصدعوها صدعين ثم اختاروا من النصف الأخر . حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج قال سمعت ابى و غيره يذكرون ان عمر بن عبد العزيز كتب ان تقسم الغنم اثلاثا ثم يختار سيدها ثلاثا و ياخذ المصدق من الثلث الاوسط . حدثنا وكيع عن سفيان عن عبيد الله عن القاسم قال تقسم الغنم اثلاث . حدثنا عباد بن عوام عن سفيان بن حسين عن الزهرى قال اذا جاء المصدق قسمت الغنم أ ثلاثا ثلث خيار و ثلث شرار و ثلث اوساط و يأخذ المصدق من الوسط . حدثنا وكيع عن سفيان عن الاعمش عن الحكم قال كان المصدق يصدع الغنم صدعين فيختار صاحب الغنم خير الصدعين . حدثنا

عبد الرحيم بن سليمان عن محمد بن سالم عن الشعبي قال يقسم الغنم قسمين فيختار صاحب الغنم خير القسمين و يختار المصدق من القسم الأخر . حدثنا عبد الرحيم عن عبيدة عن ابراهيم قال يجمع الشاء[1] فيأخذ صاحب الغنم الثلث من خياره و يأخذ صاحب الصدقة من الثلثين حقه . حدثنا وكيع عن سفيان عن ليث عن عطاء قال تفرق فرقتين[2] . حدثنا عباد بن عوام عن ليث عن عطاء نحوه .

ما لا يجوز فى الصدقة ولا يأخذ المصدق

حدثنا ابو بكر قال حدثنا عباد بن عوام عن سفيان بن حسين عن الزهرى عن سالم عن ابن عمر قال كتب رسول الله صلى الله عليه و سلم كتاب الصدقة فقرنه بسيفه او قال بوصيته فلم يخرجه الى عماله حتى قبض ثم عمل به ابو بكر حتى هلك ثم عمل به عمر لا يؤخذ فى الصدقة هرمة ولا ذات عوار . حدثنا ابو الاحوص عن ابى اسحاق عن عاصم بن ضمرة عن على قال لا يأخذ المصدق هرمة ولا ذات عوار ولا تيسا الا ان يشاء المصدق . حدثنا عبد السلام بن حرب عن خصيف عن ابى عبيدة عن عبد الله قال ليس للصدق هرمة ولا ذات عوار ولا جداء[3] . حدثنا عبد السلام عن ليث عن نافع عن ابن عمر قال ليس للصدق هرمة ولا ات عوار ولاجداء الا ان يشاء المصدق . حدثنا وكيع عن موسى بن عبيدة قال سمعت سليمان بن يسار قال لا يجزى فى الصدقة ذات عوار .

(١) قوله شاة ج شاء و شياه (٢) و فى ز فتين (٣) جمع جدى و هو الذكر من اولاد المعز لم يبلغ سنة و الانثى عناق .

حدثنا کثیر بن هشام عن هشام عن جعفر بن میمون قال لا یؤخذ فی الصدقة العجفاء ولا العوراء ولا الجرباء ولا العرجاء التی لا تتبع الغنم .

فی الطعام کم تجب فیه الصدقة

حدثنا عبد الرحیم بن سلیمان عن یحیی بن سعید عن عمرو بن یحیی عن عمارة ان اباه یحیی بن عمارة اخبره ان ابا سعید کان یقول قال رسول الله صلی الله علیه و سلم لیس فیما دون خمسة او سق صدقة . حدثنا وکیع عن سفیان عن اسماعیل بن امیة عن محمد بن یحیی بن حبان عن یحیی بن عمارة عن ابی سعید قال قال رسول الله صلی الله علیه و سلم لیس فی اقل من خمسة او سق حب ولا تمر صدقة . حدثنا وکیع عن سفیان عن عمرو بن یحیی عن ابیه عن ابی سعید قال قال رسول الله صلی الله علیه و سلم لیس فیما دون خمسة اوساق صدقة . حدثنا ابو خالد عن اشعث عن ایوب عن ابی قلابة و عن ابی الزبیر عن جابر قال لیس فیما دون خمسة اوساق صدقة . حدثنا حفص عن جعفر عن ابیه قال قال رسول الله صلی الله علیه و سلم اذا بلغ الطعام خمسة اوسق ففیه الصدقة . حدثنا عبد الرحیم عن محمد بن سالم عن الشعبی قال لیس فیما دون خمسة اوساق صدقة . حدثنا هشیم عن مغیرة عن ابراهیم و عن یونس عن الحسن قال لا تجب الصدقة حتی تبلغ ثلاثمائة صاع . حدثنا علی بن هاشم عن ابن ابی لیلی عن عبد الکریم عن عمرو بن شعیب عن ابیه عن جده عن النبی صلی الله علیه و سلم قال لیس فی اقل من خمسة اوسق شیء .

فى الوسق كم هو

حدثنا شريك عن ابن ابى ليلى عن عمرو بن مرة عن ابى البخترى عن ابى سعيد قال الوسق ستون صاعا . حدثنا وكيع عن شريك عن ليث عن نافع عن ابن عمر قال الوسق ستون صاعا . حدثنا وكيع عن سفيان عن خالد عن ابى قلابة قال الوسق ستون صاعا . حدثنا هشيم عن مغيرة عن الحسن و مغيرة عن ابراهيم قال الوسق ستون صاعا . حدثنا معاذ بن معاذ عن اشعث عن الحسن و محمد قالا الوسق ستون صاعا . حدثنا خالد الاحمر عن اشعث عن ايوب عن ابى قلابة و عن ابى الزبير عن خالد قال الوسق ستون صاعا . حدثنا عبد الرحيم عن محمد بن سالم عن الشعبى قال الوسق ستون صاعا . حدثنا ابو اسامة عن هشام عن الحسن قال الوسق ستون صاعا . حدثنا روّاد بن الجراح عن الاوزاعى عن الزهرى قال الوسق ستون صاعا . حدثنا اصحابنا عن ابن المبارك عن يعقوب عن عطاء عن سعيد بن المسيب قال الوسق ستون صاعا .

من قال ليس الزكوة الا فى الحنطة و الشعير و التمر و الزبيب

حدثنا ابو بكر قال حدثنا على بن هاشم عن ابن ابى ليلى عن عبد الكريم عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده عن النبى صلى الله عليه و سلم قال العشر فى التمر و الزبيب و الحنطة و الشعير . حدثنا وكيع عن عمرو بن عثمان عن موسى بن طلحة ان معاذا لما قدم اليمن لم يأخذ الزكوة الا من الحنطة و الشعير و التمر و الزبيب . حدثنا وكيع عن طلحة بن يحيى عن ابى بردة عن ابى موسى الاشعرى انه لم يأخذها الا من الحنطة و الشعير

و التمر

عبد العزيز قال ليس فى البقر العوامل صدقة . حدثنا وكيع عن سفيان عن يعلى بن عطاء عن عبد الله بن مسلم عن سعيد بن جبير قال ليس على جمل طعينة[1] ولا على ثور عامل صدقة . حدثنا معتمر بن سليمان عن ليث عن طاوس قال ليس فى عوامل البقر شىء الا ما كان سائما و ذلك فى الابل . حدثنا ابن ادريس عن ليث عن شهر قال ليس فى البقر العوامل صدقة . حدثنا عبد الرحيم عن محمد بن سالم عن الشعبي قال ليس فى البقر العوامل صدقة . حدثنا يزيد بن هارون عن جويبر عن الضحاك قال ليس على البقر العوامل و لا على الابل النواضح التى يستقى عليها و يغزى عليها فى سبيل الله صدقة . حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج قال اخبرنى زياد ان ابا الزبير أخبره عن جابر قال لا صدقة فى المثيرة[2] . حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج قال قلت لعطاء الحمولة و المثيرة فيها صدقة قال لا و قال عمرو بن دينار سمعنا ذلك .

فى صدقة الغنم متى تجب فيها وكم فيها

حدثنا عباد بن عوام عن سفيان بن حسين عن الزهرى عن سالم عن ابن عمر قال قال كتب رسول الله صلى الله عليه و سلم كتاب الصدقة فقرنه بسيفه او قال بوصيته و لم يخرجه الى عماله حتى قبض عمل به ابو بكر حتى هلك و عمل به عمر فى صدقة الغنم فى كل اربعين شاة شاة الى عشرين و مائة فان زادت فشاتان الى مائتين فان زادت فثلاث الى ثلاثمائة فان زادت ففى كل مائة شاة شاة ليس فيها شىء حتى تبلغ المائة و لا يفرق

(١) الجمل الذى يوضع عليه الهودج (٢) الذى تثير الارض .

بين مجتمع ولا يجتمع بين مفترق وما كان من خليطين فانهما يتراجعان بالسوية . حدثنا ابو بكر عن ابى الاحوص عن ابى اسحاق عن عاصم بن ضمرة عن على قال فى كل اربعين شاة شاة الى عشرين ومائة فان زادت ففيها شاتان الى مائتين فان زادت ففيها ثلاث شياه الى ثلاثمائة فان كثرت الغنم ففى كل مائة شاة شاة . حدثنا جرير عن مغيرة عن ابراهيم قال فى كل اربعين شاة شاة الى عشرين ومائة فان زادت شاة واحدة ففيها شاتان الى مائتين فان زادت شاة ففيها ثلاث شياه الى ثلاثمائة فى كل مائة شاة شاة . حدثنا جرير عن مغيرة عن حماد عن ابراهيم قال الى اربعمائة فان زادت واحدة فالى خمسمائة ثم على هذا الحساب . حدثنا حاتم بن وردان عن يونس عن الحسن قال فى اربعين شاة شاة الى عشرين ومائة فاذا جاوزت العشرين ومائة فشاتان حتى تبلغ المائتين واذا جاوزت المائتين فثلاث شياه حتى تبلغ الثلاثمائة . حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن محمد ابن سالم عن عامر عن على فى صدقة الغنم قال اذا بلغت اربعين ففيها شاة الى عشرين ومائة فاذا زادت واحدة ففيها شاتان الى مائتين فاذا زادت واحدة ففيها ثلاث شياه الى ثلاثمائة فاذا زادت على ثلاثمائة وكثرت ففى كل مائة شاة شاة وقال عبدالله مثل قول على حتى تبلغ ثلاثمائة ثم قال عبدالله فاذا زادت واحدة على ثلاثمائة ففيها اربع الى اربعمائة ثم على هذ الحساب قال محمد اخبرنا عامر عن على وعبدالله قالا لا يجتمع بين مفترق ولا يفرق بين مجتمع . حدثنا عبد الا على عن معمر عن الزهرى قال اذا بلغت اربعين ففيها شاة حتى تبلغ عشرين ومائة فاذا

زادت واحدة ففيها شاتان الى مائتين فاذا زادت واحدة ففيها ثلاث شياه الى ثلاثمائة فاذا زادت ففى كل مائة شاة شاة وسقطت الاربعون .

من قال اذا كانت الغنم اقل من اربعين فليس فيها شيء

حدثنا عن ليث عن نافع عن ابن عمر ان عمر كان اذا بعث المصدق بعث معه بكتاب ليس فى اقل من اربعين شاة شيء . حدثنا عبد الرحيم عن زكريا عن ابى اسحاق عن عاصم بن ضمره عن على قال ان لم يكن لك الا تسع و ثلاثون شاة فليس فيها صدقة . حدثنا على بن هاشم عن ابن ابى ليلى عن عبد الكريم عن عمرو بن شعيب عن ابيه عبد الله عن جده عن النبي صلى الله عليه و سلم قال ليس فى اقل من اربعين (شاة) شيء . حدثنا يعلى بن عبيد عن يحيى بن سعيد قال كان فى الكتاب الذى كتب عمر بن عبد العزيز حين بعثهم يصدقون لا صدقة فى الغنم حتى تبلغ اربعين . حدثنا عبد الاعلى عن معمر عن الزهرى قال ليس فيما دون اربعين من الشاة صدقة .

فى الغنم اذا زادت على ثلاثمائة شاة هل فيها شيء

حدثنا وكيع عن فطر عن الشعبي قال ليس فيما زاد على ثلاثمائة شيء حتى تبلغ اربعمائة . حدثنا ابو معاوية عن حمزة عن الحكم قال ليس فيما زاد على ثلاثمائة شيء حتى تبلغ اربعمائة يعنى الغنم . حدثنا عباد بن ابن عوام عن سفيان عن حسين عن الزهرى عن سالم عن ابيه قال كتب النبي صلى الله عليه و سلم كتاب الصدقة فقرنه بسيفه او قال بوصيته فلم يخرجه الى عماله حتى قبض ثم عمل به ابو بكر حتى هلك ثم عمل به عمر

قال فی الغنم فی ثلاثمائة شاة ثلاث شیاه فان زادت فنی کل مائة شاة شاة و لیس فیها شیء حتی تبلغ مائة . حدثنا عبد الاعلی عن معمر عن الزهری قال اذا زادت علی المائتین واحدة ففیها ثلاث شیاه الی ثلاثمائة فاذا زادت فنی کل مائة شاة شاة و سقط الاربعون . حدثنا حاتم بن وردان عن یونس عن الحسن قال اذا زادت علی ثلاثمائة فنی کل مائة شاة شاة .

فی الرجل تکون له الغنم فی المصر یحتلبها

حدثنا وکیع عن سفیان عن ابن ابی لیلی عن رجل عن مجاهد فی الرجل تکون له اربعون شاة فی المصر یحتلبها قال لیس علیه صدقة . حدثنا هشیم عن مغیرة عن ابراهیم قال لیس فی غنم الربائب[1] صدقة .

السخلة تحسب علی صاحب الغنم

حدثنا هشیم عن مغیرة عن ابراهیم و عن یونس عن الحسن قالا لا یعتد بالسخلة ولا تؤخذ فی الصدقة . حدثنا محمد بن بکر عن ابن جریج عن عطاء قال قلت له أ یعتد بالصغار اولاد الشاة قال نعم . حدثنا عبد الاعلی عن معمر عن الزهری قال یعتد بالصغیر حتی ما تنتجه امه . حدثنا ابن عیینة عن بشر بن عاصم بن سفیان عن ابیه عن عمر استعمل اباه علی الطائف و مجاهدا وکان یصدق فاعتد علیهم بالغذاء[2] فقال له الناس ان کنت [2]معتدا بالغذاء فخذمنه[2] فأمسك منهم حتی لقی عمر فأخبره بالذی قالوا فقال اعتد علیهم بالغذاء و ان جاء بها الراعی یحملها علی یده و أخبرهم

(۱) جمع ربیبة و هی الشاة التی تربی فی البیت للبنها (۲ - ۲) و فی ن قالوا اتعدّ بالغذاء فخذ منه .

انك

و التمر و الزبيب . حدثنا حميد بن عبد الرحمن عن ابيه عن ابى اسحاق عن الحارث عن على قال الصدقة عن اربع من البر فان لم يكن بر فتمر فان لم يكن تمر فزبيب فان لم يكن زبيب فشعير . حدثنا وكيع عن طلحة بن يحيى قال سألت عبد الحميد و موسى بن طلحة عنها فقالا انما الصدقة فى الحنطة و التمر و الزبيب . حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج قال قال لى عطاء لا صدقة الا فى نخل او عنب او حب و قال لى ذلك عمرو بن دينار . حدثنا ابو اسامة عن هشام عن الحسن قال الزكوة فى البر و الشعير و التمر و الزبيب .

فى كل شىء اخرجت الارض زكوة

حدثنا ابو بكر قال حدثنا معتمر بن سليمان الرقى عن خصيف عن مجاهد قال فيما أخرجت الارض فيما قل منه او كثر العشر او نصف العشر . حدثنا غندر عن شعبة عن حماد قال فى كل شىء أخرجت الارض العشر او نصف العشر . حدثنا وكيع عن ابى حنيفة عن حماد عن ابراهيم قال فى كل شىء أخرجت الارض زكوة حتى فى عشر دستجات [1]بقل[2] . حدثنا عبد الاعلى عن معمر عن الزهرى انه كان لا يوقت فى الثمر شيئا و قال العشر و نصف العشر . حدثنا عبد الاعلى عن معمر عن رجل عن مجاهد مثله . حدثنا عبد الاعلى عن معمر قال كتب بذلك عمر بن عبد العزيز الى اهل اليمن . حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور عن ابراهيم قال فى كل شىء أخرجت الارض زكوة .

(١) كلمة فارسية اصله دسته جات (٢) و فى ز دستجة بقل .

فی الخضر من قال لیس فیها زکوة

حدثنا ابو معاویة عن لیث عن مجاهد عن ابن عمر قال فی الخضراوات زکوة . حدثنا وکیع عن قیس عن ابی اسحاق عن عاصم بن ضمرة عن علی قال لیس فی الخضر شیء . حدثنا یحیی بن سعید عن مجالد عن الشعبی قال لیس فی البقول الخیار و القثاء و نحوه صدقة . حدثنا حفص عن الاجلح عن عامر قال لیس فی غلة الصیف صدقة . حدثنا حاتم بن وردان عن برد عن مکحول قال لیس فی الخضر زکوة الا أن یصیر مالا فیکون فیه زکوة . حدثنا وکیع عن سفیان عن مغیرة قال سمعت مجاهدا و ابراهیم جالسان یقولان لیس فی البقول ولا فی التفاح ولا فی الخضر زکوة . حدثنا سهل بن یوسف عن شعبة عن الحکم قال لیس فی الخضراوات صدقة . حدثنا حمید بن عبد الرحمن عن حصین عن مطرف قال سألت الحکم عن الفصافص[1] و الاقطان و السماسم فقال لیس فیها شیء قال الحکم فیما حفظنا عن اصحابنا انهم کانوا یقولون و لیس فی شیء من هذا شیء الا فی الحنطة و الشعیر و التمر و الزبیب . حدثنا اسماعیل بن عیاش عن عطاء الخراسانی قال لیس فی الفاکهة عشور الجوز و اللوز و البقول کلها و الخضر و لکن ما بیع منه فبلغ ماتی درهم فصاعدا ففیه الزکوة . حدثنا محمد بن بکر عن ابن جریج قال قال عطاء لیس فی البقول و القصب و الخربز و القثاء و الکرسف و الفواکه و الاترج و التفاح

(۱) نبات تعلفه الدواب و تسمی بذلك ما دامت رطبة فاذا جفت سمیت بالقت حبها نحو الکرسنة لکن فیه طول .

و التين و الرمان و المرسك و الفاكهة يعد كلها مما فيه صدقة . حدثنا عبد الصمد عن حماد بن سلمة عن على بن الحكم عن ابى العلاء بن الشخير قال ليس فى الاعلاف و لا فى البقول صدقة .

فى الزيتون فيه الزكوة ام لا

حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابن مبارك عن معمر عن الزهرى فى الزيتون قال هو مكال فيه العشر . حدثنا ابن مهدى عن عمران القطان عن ليث عن طاوس عن ابن عباس قال فى الزيتون العشر . حدثنا زيد ابن حباب عن رجاء بن ابى سلمة قال سألت يزيد بن جابر عن الزيتون فقال عشره عمر بن الخطاب بالشام . حدثنا زيد بن حباب عن رجاء عن عطاء الخراسانى قال فيه العشر .

فى العسل هل فيه زكوة ام لا

حدثنا وكيع عن سعيد بن عبد العزيز عن سليمان بن موسى عن ابى سيارة المتعى قال قلت يا رسول الله ان لى نحلا قال أمنه العشر (قال نعم) قلت يا رسول الله احمالى قال فحماها لى . حدثنا عباد بن عوام عن يحيى بن سعيد عن عمرو بن شعيب ان امير الطائف كتب الى عمر بن الخطاب ان اهل العسل منعونا ما كانوا يعطون من كان قبلنا قال فكتب اليه ان اعطوك ما كانوا يعطون رسول الله صلى الله عليه وسلم فاحم لهم و الافلا تحمهالهم قال و زعم عمرو بن شعيب انهم كانوا يعطون من كل عشر قرب قربة . حدثنا ابن المبارك عن عطاء الخراسانى عن عمر قال فى العسل عشر . حدثنا صفوان بن عيسى عن الحارث بن عبد الرحمن عن

منیر بن عبد الله عن ابیه عن سعد بن ابی ذباب انه قدم علی قومه فقال لهم فی العسل زکوة فانه لا خیر فی مال لا یزکی قال قالوا فکم ترنی قلت العشر فأخذ منهم العشر فقدم به علی عمر و أخبره بما فیه قال فأخذه عمر و جعله فی صدقات المسلمین . حدثنا وکیع عن ابن ابی ذئب عن الزهری قال فی العسل العشر .

من قال لیس فی العسل زکوة

حدثنا وکیع عن سفیان عن ابراهیم بن میسرة عن طاوس ان معاذا لما اتی الیمن اتی العسل و اوقاص الغنم فقال لم او مر فیها بشیء . حدثنا وکیع عن سفیان عن عبید الله عن نافع قال بعثنی عمر بن عبد العزیز علی الیمن فأردت ان اخذ من العسل العشر قال مغیرة بن حکیم الصنعانی لیس فیه شیء فکتبت الی عمر بن عبد العزیز فقال صدق و هو عدل رضی . حدثنا ابو اسامة عن عبید الله بن عمر عن نافع قال سألنی عمر بن عبد العزیز عن صدقة العسل فقلت أخبرنی المغیرة بن حکیم انه لیس فیه صدقة فقال عمر عدل مصدق .

من قال لیس فی العنبر[1] زکوة

حدثنا ابو بکر قال حدثنا ابن عیینة عن عمرو عن اذینة سمع ابن عباس قال لیس العنبر برکاز و انما هو شیء دسره[2] البحر لیس فیه شیء . حدثنا وکیع عن سفیان الثوری عن عمرو عن اذینة عن ابن عباس قال

(۱) هو روث دابة بحریة و قیل یوجد ذلك الروث فی بطنها او نبع عین فی البحر یکون جامدا کبرها و زن الف مثقال (۲) الدسر الطعن و الدفع .

لیس

ليس فى العنبر زكوة انما هو شىء دسره البحر . حدثنا وكيع عن ابراهيم ابن اسماعيل عن ابى الزبير عن جابر قال ليس فى العنبر زكوة انما هو غنيمة لمن أخذه . حدثنا ابن عيينة عن معمر ان عروة بن محمد كتب الى عمر بن عبد العزيز فى عنبرة فيما سبعمائة رطل فقال فيها الخمس . حدثنا وكيع عن سفيان عن ليث ان عمر بن عبد العزيز خمس العنبر . حدثنا معاذ ابن معاذ عن اشعث عن الحسن قال كان يقول فى العنبر الخمس وكذلك كان يقول فى اللؤلؤ . حدثنا ابن عيينة عن ابن طاوس عن ابيه قال سألت ابراهيم بن سعد بن عياش عن العنبر فقال ان كان فيه شىء ففيه الخمس . حدثنا وكيع عن سفيان الثورى عن ابن طاوس عن ابيه ان ابن عباس سئل عن العنبر فقال ان كان فيه شىء ففيه الخمس . حدثنا وكيع قال كان سفيان يقول ليس فى العنبر ولا فى العسل ولا فى الاوقاص زكوة .

فى اللؤلؤ و الزمرد

حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابو الاحوص عن خصيف عن عكرمة قال ليس فى حجر اللؤلؤ و لا حجر الزمرد زكوة الا ان يكونا لتجارة فان كانا لتجارة ففيهما زكوة . حدثنا شريك عن سالم عن سعيد بن جبير قال ليس فى الخرز و اللؤلؤ زكوة الا ان يكونا لتجارة . حدثنا شريك عن خصيف عن عكرمة مثله . حدثنا وكيع عن سفيان عن سالم عن سعيد ابن جبير قال ليس فى الخرز زكوة الا لتجارة . حدثنا ابن نمير عن حجاج عن عطاء و الزهرى و مكحول قالوا ليس فى الجوهر شىء الا ان يكون لتجارة . حدثنا سهل بن يوسف عن شعبة عن الحكم انه كان لايرى

فى الحلى زكوة الا فى الذهب و الفضة ولا يراه فى الجوهر و اللؤلؤ و هذا النحو . حدثنا حفص عن حجاج عن طلحة عن ابراهيم قال كل شىء اريد به التجارة ففيه الزكوة و ان كان لبن او طين قال و كان الحكم يرى ذلك . حدثنا جرير عن مغيرة عن حماد قال ليس فى الجوهر زكوة الا ان يشترى لتجارة . حدثنا محمد بن بكير عن ابن جريج قال قال لى عطاء لا صدقة فى اللؤلؤ و لا زبرجد و لا ياقوت ولا فصوص ولاعرض ولا شىء لا يدار و ان كان شيئا من ذلك يدار ففيه الصدقة فى ثمنه حين يباع . حدثنا جعفر بن عون عن اسامة قال سألت القاسم عن اللؤلؤ هل فيه زكوة ام لا فقال ما كان منه يلبس كالحلى ليس لتجارة فلا زكوة فيه و ما كان من ذلك للتجارة ففيه الزكوة . حدثنا ازهر عن ابن عون عن ابى المليح فى حديث ذكره كانه يرى فيه الزكوة يعنى اللؤلؤ .

ما قالوا فيما يسقى سيحا و بالدوالى

حدثنا ابو بكر قال حدثنا على بن هاشم عن ابن ابى ليلى عن عبد الكريم عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده عن النبى صلى الله عليه و سلم قال ماسقى سيحا ففيه العشر و ما سقى بالغرب ففيه نصف العشر . حدثنا على بن مسهر عن الاجلح عن الشعبى عن ابيه قال كتب رسول الله صلى الله عليه و سلم الى اليمن يؤخذ مما سقت السماء و سقى بالغيل[1]

(١) بالفتح و الكسر لغة فيه الماء الجارى على وجه الارض و قال بعضهم الغيل ما جرى من المياه فى الانهار و السواقى واما الذى يجرى فى الشجر فهو الغل . منجد - قاموس .

الحنطة و الشعير و التمر و الزبيب العشر و ما سقى بالسوانى نصف العشر . حدثنا جرير عن منصور عن الحكم قال كتب رسول الله صلى الله عليه و سلم الى معاذ باليمن ان فيما سقت السماء او سقى غيلا[1] العشر و فيما سقى بالغرب و الدالية نصف العشر . حدثنا وكيع عن همام عن قتادة عن صالح ابى الخليل قال سن رسول الله صلى الله عليه و سلم فيما سقت السماء او العين السائحة و ماء الغيل اوكان بعلا العشر كاملا و ما سقى بالرشاء (الحبل) فنصف العشر . حدثنا وكيع عن سفيان عن ابى اسحاق عن عاصم بن ضمرة عن على قال فيما سقت السماء اوكان سيحا فيها العشر و ما سقى بالدالية فنصف العشر . حدثنا ابن علية عن ابن عروبة عن قتادة قال سن رسول الله صلى الله عليه و سلم فيما سقت السماء او سقى الغيل وكان بعلا العشر كاملا و ما سقى بالرشاء فنصف العشر قال و قال قتادة وكان يقال فيما يكال من الثمرة[2] العشر و نصف العشر . حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج قال اخبرنى موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر انه كان يقول صدقة الثمار و الزرع و ما كان من نخل او زرع من حنطة او شعير او سلت مما كان بعلا او يسقى بنهر او يسقى بالعين او عثريا (و) ما يسقى بالمطر ففيه العشر من كل عشرة واحد و ما كان منه يسقى بالنضح ففيه نصف العشر و فى كل عشرين واحد و كتب النبى صلى الله عليه و سلم الى اهل اليمن الى الحارث ابن عبد كلال و من معه من اهل اليمن من معافر و همدان ان على

(۱) قوله غيلا بالفتح و الكسر لغة فيه ـ الماء الجارى على وجه الارض و قال بعضهم الغيل كل و اد فيه عيون تسيل (قاموس ـ منجد) (۲) و فى ز التمر .

المؤمنين من صدقة اموالهم عشور ما سقت العين و سقت السماء العشر و على ما يسقى بالغرب نصف العشر . حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج قال قلت لعطاء فيما يسقى بالكظائم من نخل او عنب او حب قال العشر . حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج قال اخبرنى ابو الزبير عن جابر انه سمعه يقول فيها العشر[1] قلت فيما يسقى غيلا من نخل او عنب او حب قال العشر[1] قال قلت فيما يسقى بالدلو و بالمناضح قال نصف العشر . حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج قال اخبرنى ابو الزبير قال اخبرنى جابر بن عبد الله انه قال نصف العشر . حدثنا عبد الاعلى عن معمر عن الزهرى انه كان لا يوقت فى الثمرة شيئا و يقول العشر و نصف العشر . حدثنا عبد الاعلى عن معمر عن رجل عن مجاهد مثله . حدثنا عبد الاعلى عن معمر قال كتب بذلك عمر بن عبد العزيز الى اهل اليمن . حدثنا عبد الوهاب عن عطاء عن يونس عن الحسن قال فى البر و الشعير و التمر و العنب اذا كان خمسة او ساق و ذلك ثلاثمائة صاع ففيه نصف العشر اذا كان يسقى و ما سقت السماء و العين ففيه العشر . حدثنا شبابة بن سوار عن ليث عن سعد عن نافع ان عبد الله كان يفتى فى صدقة الزرع و الثمار و ما كان فيهما يشرب بالنهر او العين او عثرى او بعل فان صدقة العشور من كل عشرة واحد و ما كان منها بالانضاح فان صدقته نصف العشور فى كل عشرين واحد .

(۱ - ۱) و فى ن قال قلت لعطاء فيما كان بعلا من نخل عثرى من حب او عنب قال العشر .

ما

ما قالوا فیما یسقی سیحا و یسقی بالدلو کیف یصدق

حدثنا ابو بکر قال حدثنا ابن مبارك عن ابن جریج عن عطاء فی الزرع یکون علی سیح الزمان ثم یسقی بالبیر یعنی بالدلو و بالدالیة[1] قال یصدق علی اکثر ذلك ان یسقی به . حدثنا محمد بن بکر عن ابن جریج قال قلت لعطاء انما یکون علی العین عامة الزمان ثم یحتاج الی البئر فی القطع یسقی بها ثم انقطعة ثم یصیر الی العین کیف صدقته قال العشر و قد یکون ذلك علی اکثر ذلك ان یسقی به ان کان یسقی بالعین اکثر مما یسقی بالدلو ففیه العشر و ان کان یسقی بالدلو اکثر مما یسقی بالعین ففیه نصف العشر قلت هو بمنزلة ذلك ایضا المال یکون بعلا او عثریا عامة الزمان ثم یحتاج الی البئر قال نعم قال ابو الزبیر و سمعت ابن عمر یقول هذا القول ثم سألت سالم بن عبد الله فقال مثل قول عبد الله .

ما قالوا فی الرجل یخرج زکوة ارضه و قد انفق فی البذور و البقر

حدثنا عبد الوهاب الثقفی عن حبیب المعلم قال کان عطاء یقول فی الزرع اذا اعطی صاحبه أجر الحصادین و الذین یدورون هل علیه فیما اعطاهم صدقة قال لا انما الصدقة فیما حصل فی یدك . حدثنا وکیع عن ابی عوانة عن ابی بشر عن عمرو بن هرم عن جابر بن زید عن ابن عمر و ابن عباس فی الرجل ینفق علی ثمرته فقال احدهما یزکیها و قال الأخر یرفع النفقة و یزکی ما بقی . حدثنا وکیع عن اسماعیل بن عبد الملك

(۱) الدالیة آلة لرفع الماء قوامها دولاب کبیر وقواديس مرکبة علی دائرة و یقال لها ناعورة و الجمع دوالی و نواعیر .

عن عطاء قال ارفع البذر و النفقة و زکی مابقی .

ما قالوا فی تعجیل الزکوة

حدثنا ابو بکر قال حدثنا حفص بن غیاث عن حجاج عن الحکم ان رسول الله صلی الله علیه و سلم بعث ساعیا علی الصدقة فاتی العباس یتسلفه فقال له العباس انی اسلفت صدقة مالی سنتین فاتی النبی صلی الله علیه و سلم فقال صدق عمی . حدثنا یحیی بن سعید عن یوسف بن عبدة عن عطاء قال لا بأس ان یعجلها . حدثنا وکیع عن سفیان عن سالم عن سعید بن جبیر قال لا بأس بتعجیل الزکوة . حدثنا جریر عن مغیرة عن ابراهیم او عن حماد عن ابراهیم قال لا بأس ان تعجل زکوة مالك و تحتسب بها فیما یستقبل . حدثنا ابو اسامة عن سعید عن قتادة عن الحسن قال لا بأس بتعجیل الزکوة اذا اخرجها جمیعا . حدثنا وکیع عن حماد بن زید عن حفص بن سلیمان قال سألت الحسن عن رجل اخرج زکاة ثلاث سنین ضربة قال یجزیه . حدثنا محمد بن زید عن جویبر عن الضحاك قال لا بأس أن یعجلها قبل محلها . حدثنا حمید بن عبد الرحمن عن الحسن بن صالح عن ابن ابی لیلی عن الحکم قال لا بأس أن یعجلها . حدثنا عمر بن یونس عن الزهری انه کان لا یری بأسا أن یعجل الرجل زکاته قبل الحل . حدثنا ابو اسامة عن ابن عون عن ابن سیرین قال ما ادری ما هذا فی تعجیل الزکوة قبل الحل بشهر او شهرین .

ما قالوا فی زکوة الرجل یخرج الطعام من ارضه فیزکیه

حدثنا ابو بکر قال ثنا ابن مبارك عن معمر عن ابن طاوس عن

ابيه انه كان يخرج له الطعام من ارضه فيزكيه ثم يمكث عنده السنتين و الثلاث فلا يزكيه و هو يريد ان يبيعه . حدثنا ابن مبارك عن ابن لهيعة قال حدثنى عبد الله بن ابى جعفر ان عمر بن عبد العزيز كتب اذا اخذ من الزرع العشر فليس فيه زكاة ان مكث عشر سنين . حدثنا عبد السلام عن يونس عن الحسن قال اذا اخرج صدقة الزرع و التمر وكل شيء انبتت الارض فليس فيه زكوة حتى يحولّ عليه الحول . حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج قال قلت لعطاء طعام امسكه اريد اكله فيحول عليه الحول قال ليس عليك فيه صدقة لعمرى انّا لنفعل ذلك نبتاع الطعام و ما نزكيه فان كنت تريد بيعه فزكه اذا بعته . حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج قال قال لى عبد الكريم فى الحرث اذا اعطيت زكاته اول مرة فحال عليه الحول عندك فلا تزكه حسبك الاولى .

ما قالوا فى مال اليتيم زكوة و من كان يزكيه

حدثنا ابو بكر قال حدثنا شريك عن ابى اليقظان عن ابن ابى ليلى ان عليا زكى اموال بنى ابى رافع ايتام فى حجره و قال ترون كنت الى[1] مالا لا ازكيه . حدثنا ابو بكر قال حدثنا على بن مسهر عن يحيى بن سعيد عن القاسم قال كنا ايتاما فى حجر عائشة فكانت تزكى اموالنا و تبضعينها[2] فى البحر . حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن اشعث عن ابى الزبير عن جابر قال فى مال اليتيم زكاة . حدثنا على بن مسهر عن ليث عن نافع عن ابن عمر انه كان يزكى مال اليتيم . حدثنا ابن ادريس عن محمد بن اسحاق

(١) مضارع متكلم من الولاية (٢) من قولهم ابضع الشيء اذا جعله بضاعة .

عن الزهرى قال عمر ابتغوا لليتامى فى اموالهم لا تستغرقها الزكاة . حدثنا ابو خالد الاحمر عن يحيى و حنظلة و حميد عن القاسم ان عائشة كانت تبضع اموالهم فى البحر و تزكيها . حدثنا ابن علية عن ايوب عن عمرو ابن دينار عن مكحول قال قال عمر ابتغوا باموال اليتامى لا تستغرقها الصدقة . حدثنا وكيع عن جسين عن ابن ابى فروة عن الشعبى قال فى مال اليتيم زكاة . حدثنا ابو اسامة عن هشام عن ابن سيرين قال فى مال اليتيم له حق و عليه حق و لا اقول الا ما قال الله تعالى . حدثنا يحيى بن يمان عن الحسن بن يزيد عن طاوس قال زك مال اليتيم و الا فهو دين فى عنقك . حدثنا وكيع عن موسى بن عبيدة عن عبد الله بن دينار قال دعا ابن عمر الى مال يتيم فقال ان شئتم وليته على ان ازكيه حولا الى حول . حدثنا ابن نمير عن مالك بن مغول عن عطاء انه رأى فى مال اليتيم زكاة .

من قال ليس فى مال اليتيم زكوة حتى يبلغ

حدثنا ابو بكر قال ثنا ابن ادريس عن ليث عن مجاهد عن ابن مسعود انه كان يقول أحض ما يجب فى مال اليتيم من الزكوة فاذا بلغ و اونس منه رشدا فادفعه[1] اليه فان شاء زكاه و ان شاء تركه . حدثنا جرير عن منصور عن ابراهيم قال ليس فى مال اليتيم زكوة حتى يحتلم . حدثنا وكيع عن سفيان عن الاعمش عن ابراهيم مثله . حدثنا ابو اسامة عن هشام عن الحسن قال ليس فى مال اليتيم زكوة حتى يحتلم . حدثنا وكيع

(١) و فى ز فأعله .

عن

عن سفيان عن يونس عن الحسن انه كان عنده مال لبنى اخ له ايتام فلا يزكيه . حدثنا حفص عن حجاج عن الحكم عن شريح قال سئل فى مال اليتيم أفيه زكوة قال نعم و لوكان عندى ما زكيته . حدثنا وكيع عن سفيان عن جابر عن عامر قال ليس فى مال اليتيم زكوة . حدثنا وكيع عن سعيد بن دينار قال سألت عن مال اليتيم فيه زكوة قال نعم و لوكان عندى ما زكيته . حدثنا يحيى بن يمان عن الحسن بن زيد قال سمعت مجاهدا يقول احصه فاذا علمت فزكه . حدثنا ابو اسامة عن سعيد عن قتادة عن الحسن قال يؤخذ من النخل و الماشية و اما المال فحتى يحتلم يعنى مال اليتيم . حدثنا ابو بكر بن عياش عن عاصم ان ابا وائل كان يقول كان فى حجرى يتيم له ثمانية آلاف فلم ازكها حتى لما بلغ رفعتها اليه . حدثنا ابن عيينة عن عمرو بن عبد الرحمن بن السائب قال كان عند ابن عمر مال يتيم فاستسلف ماله حتى لا يؤدى زكاته .

ما قالوا فى زكوة الخيل

حدثنا ابو بكر قال حدثنا حاتم بن اسماعيل عن خثيم بن عراك قال سمعت ابى يقول سمعت ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه و سلم لا صدقة على المسلم فى عبده و لا فرسه . حدثنا سفيان بن عيينة عن عبد الله بن دينار عن سليمان بن يسار عن عراك بن مالك عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انه ليس على المسلم فى فرسه ولا عبده صدقة . حدثنا وكيع عن اسامة عن مكحول عن عراك بن مالك عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم ليس على المسلم فى عبده و لا

فرسه ولا ولیدته صدقة . حدثنا ابن عیینة عن ابی اسحاق عن الحارث عن علی قال قال رسول الله صلی الله علیه و سلم قد تجاوزت لکم عن صدقة الخیل و الرقیق . حدثنا ابن مبارك عن حجاج عن ابی اسحاق عن الحارث عن علی قال قال رسول الله صلی الله علیه و سلم اما الخیل و الرقیق فقد عفوت عن صدقاتها . حدثنا عبد الرحیم بن سلیمان عن ابن خالد عن شبیل ابن عوف قال و کان ادرك الجاهلیة قال امر عمر بن الخطاب الناس بالصدقة فقال الناس یا امیر المؤمنین خیل لنا و رقیق افرض علینا عشرة عشرة فقال اما انا فلا افرض ذلك علیکم . حدثنا محمد بن بکر عن ابن جریج قال اخبرنی عبد الله بن ابی حسین ان ابن شهاب اخبره ان عثمان کان یصدق الخیل و ان السائب ابن اخت نمر اخبره انه کان یأتی عمر بصدقة الخیل . حدثنا ابن عیینة عن ابن طاوس عن ابیه عن ابن عباس قال لیس فی فرس الغازی فی سبیل الله صدقة . حدثنا ابن عیینة عن عبد الله بن دینار قال سئل ابن المسیب فی البراذین صدقة قال او فی الخیل صدقة . حدثنا عبد الرحیم بن سلیمان عن یحیی بن سلیمان عن یحیی بن سعید عن عبد الله بن دینار قال سألت سعید بن المسیب عن صدقة البراذین فقال لی او فی الخیل صدقة او فی الخیل صدقة (حدثنا) ابو اسامة عن نافع ان عمر بن عبد العزیز قال لیس فی الخیل صدقة . حدثنا الثقفی عن برد عن مکحول قال لیس فی الخیل و لا الرقیق صدقة (حدثنا) وکیع عن مالك عن عطاء قال لیس فی الخیل السائمة صدقة (حدثنا) علی بن مسهر عن الاجلح قال سألت الشعبی عن صدقة الخیل و الرقیق

فقال ليس فيها زكوة . حدثنا هشيم عن مغيرة عن ابراهيم انه كان لا يرى فى الرقيق اذا كانوا للتجارة صدقة الا الفطر و لكن يقومهم فيؤدى عنهم الزكوة . حدثنا هشيم عن يونس عن الحسن انه كان يقول مثل ذلك . حدثنا وكيع عن ابن مبارك عن الحسن قال ليس فى الخيل و البراذين و الحمير صدقة . حدثنا وكيع عن سفيان عن ابن جريج عن عطاء فى العبد للتجارة قال ليس عليه زكوة الا الفطر . حدثنا عبد الرحيم عن ابن سالم عن الشعبي قال ليس على البهيمة ولا على المملوك زكوة الا ان تكون للتجارة . حدثنا غندر عن شعبة عن الحكم قال ليس فى الخيل صدقة قال حماد فيها .

فى الحمير زكوة ام لا

حدثنا ابو بكر قال حدثنا جرير عن منصور عن ابراهيم قال سألت عن الحمير فيها زكوة ام لا قال اما انا فاشبهها بالبقر و لا نعلم فيها شيئا . حدثنا وكيع عن مبارك عن الحسن قال ليس فى الحمير صدقة .

(فى الحلىّ) حدثنا ابو بكر قال حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن حجاج عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان امرأتين اتتا النبي صلى الله عليه و سلم و فى ايديهما اسورة من الذهب فقال لهما رسول الله صلى الله عليه وسلم أتحبان ان يسوركما ربكما باسورة من نار قالتا لا قال فأديا حق هذا الذى فى ايديكما . حدثنا عبد الرحيم و وكيع عن مساور الوراق عن شعيب قال كتب عمر الى ابى موسى ان اؤمر من قبلك من نساء المسلمين ان يصدقن من حليهن و لا يجعلن الهدية و الزيادة تعارضا بينهن .

حدثنا عبدة عن سعيد عن قتادة عن انس قال يزكى مرة . حدثنا ابو الاحوص عن ابى اسحاق عن عبد الله بن شداد انه كان يرى فى الحلى زكوة . حدثنا جرير عن منصور عن ابراهيم قال فى الحلى زكوة . حدثنا شريك عن سالم عن سعيد بن جبير قال فى حلى الذهب و الفضة زكوة قال و هو قول سفيان . حدثنا وكيع عن جرير بن حازم عن عمرو بن شعيب عن عبد الله بن عمر انه كان يأمر نساءه ان يزكين حليهن . حدثنا وكيع عن مالك عن عطاء قال فى الحلى زكوة . حدثنا ابن مهدى عن زمعة عن ابن طاوس عن ابيه قال فى الحلى زكوة . حدثنا ابن مهدى عن حبيب عن عمرو بن هرم قال سئل جابر بن زيد هل فى الحلى زكوة قال نعم اذا كان عشرين مثقالا او مائتى درهم . حدثنا ابو خالد الاحمر عن حجاج عن عطاء و الزهرى و مكحول قالوا فى الحلى زكوة و قالوا اذا مضت السنة ان فى حلى الذهب و الفضة زكوة . حدثنا وكيع عن سفيان عن ابى جعفر الفراء عن عبد الله بن شداد قال فى الحلى زكوة حتى فى الخاتم . حدثنا عبيد الله بن موسى عن جعفر بن ميمون قال كان عندنا طوق قد زكيناه حتى أراه قد اوفى على ثمنه . حدثنا ابن ابى عدى عن حسين عن عطاء قال اذا بلغ الحلى ما تجب فيه الزكوة ففيه الزكوة .

من قال ليس فى الحلىّ زكوة

حدثنا ابو الاحوص عن ابى اسحاق عن نافع عن ابن عمر انه كان لا يرى فى الحلى زكوة . حدثنا على بن مسهر عن الشيبانى عن عبد الله ابن ذكوان و عمرو بن مرة عن القاسم قال كان مالنا عند عائشة فكانت

تزكيه

تزکیه الا الحلی . حدثنا وکیع عن سفیان عن عبدالرحمن بن القاسم عن ابیه عن عائشة انها کانت لا تزکیه . حدثنا وکیع عن دُلهم بن صالح عن عطاء عن عائشة مال کان لبنات اخیها حلی فلم تکن تزکیه . حدثنا عبدة ابن سلیمان عن عبد الملك عن ابی الزبیر عن جابر قال لا زکوة فی الحلی قلت انه فیه الف دینار قال یعار و یلبس . حدثنا عبدة بن سلیمان عن هشام بن عروة عن فاطمة بنت المنذر عن اسماء انها کانت لا تزکی الحلی . حدثنا وکیع عن هشام بن عروة عن فاطمة عن اسماء انها کانت تحلی ثیابها الذهب ولا تزکیه . حدثنا عبدة بن سلیمان عن یحیی بن سعید قال سألت عمرة عن زکوة الحلی فقالت ما رأیت احدا یزکیه . حدثنا وکیع عن زیاد بن ابی مسلم عن الحسن قال قال لا نعلم احدا من الخلفاء قال فی الحلی زکوة . حدثنا ابو اسامة عن هشام عن الحسن قال لیس فی الحلی زکوة یعار و یلبس . حدثنا عبدة عن سعید عن قتادة عن الحسن و طاوس قالا لا زکوة فی الحلی . حدثنا ابو بکر بن عیاش عن ابی حصین وابوالاحوص عن ابی اسحاق عن الشعبی قال زکوة الحلی عاریته . حدثنا وکیع عن اسماعیل ابن عبد الملك قال سمعت ابا جعفر یقول لیس فی الحلی زکوة ثم قرأ تستخرجون منه حلیة تلبسونها . حدثنا وکیع عن حسین عن جعفر عن ابیه قال لیس فی الحلی زکوة . حدثنا وکیع عن هشام عن قتادة عن ابن المسیب قال زکوة الحلی یعار و یلبس . حدثنا ابن ادریس عن محمد بن عمارة عن عبدالله بن ابی بکر عن عمرة قالت کنا ایتاما فی حجر عائشة و کان لنا حلی فکانت لا تزکیه .

من قال تدفع الزكوة الى السلطان

حدثنا ابو بكر قال حدثنا بشر بن المفضل عن سهيل عن ابيه قال سألت سعيدا و ابن عمر و ابا هريرة و ابا سعيد فقلت ان لى مالا و انا اريد أن اعطى زكاته و لا اجد له موضعا و هؤلاء يصنعون فيها ما ترون فقال كلهم أمرونى أن ادفعها اليهم . حدثنا معاذ بن معاذ عن ابن عون عن نافع قال قال ابن عمر ادفعوا زكوة اموالكم الى من ولاه الله امركم فمن بر فلنفسه و من اثم فعليها . حدثنا معاذ بن معاذ عن حاتم بن ابى صغيرة قال حدثنى رباح بن عبيدة عن قزعة قال قلت لابن عمر ان لى مالا فالى من ادفع زكاته قال ادفعها الى هولاء القوم يعنى الامراء قلت اذا يتخذون بها ثيابا و طيبا قال و ان اتخذوا ثيابا و طيبا و لكن فى مالك حق سوى الزكوة يا قزعة . حدثنا وكيع عن حاجب بن عمر عن الحكم بن الاعرج قال سألت ابن عمر فقال ادفعها اليهم و ان اكلوا بها لحوم الكلاب فلما عادوا اليه قال ادفعها اليهم و ان اكلوا بها البسار[1] . حدثنا وكيع عن يونس ابن الحارث عن داود بن ابى عاصم عن المغيرة بن شعبة انه كان يبعث بصدقة الى الامراء . حدثنا غندر عن هشام الدستوائى عن يحيى بن ابى كثير ان حذيفة و سعيد و ابن عمر كانوا يرون ان تدفع الزكاة الى السلطان . حدثنا ابو اسامة عن هشام عن محمد قال كانت الصدقة تدفع الى النبى صلى الله عليه و سلم و من امر به و الى ابى بكر و من امر به و الى عمر و من امر به و الى عثمان و من امر به فلما قتل عثمان اختلفوا فمنهم

(١) و فى الأصل بسارجات .

من رأى ان يدفعها اليهم و منهم من رأى ان يقسمها هو قال محمد فليتق الله من اختار ان يقسمها هو ولا يكون يعيب عليهم شيئ يأتى مثل الذى يعيب عليهم . حدثنا عبدة عن حارثة بن ابى الرجال قال سألت عمرة عن الزكوة فقالت قالت عائشة ادفعوها الى اولى الامر منكم . حدثنا ابو اسامة عن عبد الله بن حبيب قال سألت ابا جعفر عن الزكوة ادفعها الى الولاة قال ادفعها اليهم . حدثنا عبدة عن عائشة عن الحسن قال اربع الى السلطان الصلوة و الزكوة و الحدود و القضاء . حدثنا وكيع عن ابن عون عن الحسن قال ضمن او بجمن هؤلاء القوم اربعا الصلوة و الزكوة و الحدود و الحكم . حدثنا عبد الوهاب عن خالد عن ابى قلابة انه سئل عن الزكوة قال ادفها الى السلطان فقيل انهم يفعلون فيها و يفعلون مرتين قال فتستطيعون ان تضعوها مواضعها قالوا لا قال فادفعوها اليهم . حدثنا غندر عن شعبة عن عمران بن مسلم عن خيثمة عن ابن عمر قال اعطوها الامراء ما صلوا قال و قال خيثمة ما صلوا الصلوة لوقتها . حدثنا ابن مهدى عن حماد بن سلمة عن كلثوم بن جبر عن مسلم بن يسار انه قال و اقيموا الصلوة و اتوا الزكوة قال هذه الفريضة الى السلطان . حدثنا معمر عن معمد عن الزهرى انه كان يرى ان تدفع الزكوة الى السلطان . حدثنا كثير بن هشام قال ثنا هشام عن يحيى عن عبد الرحمن بن البيلمانى قال قال ابو بكر الصديق فيما يوصى به عمر من ادى الزكوة الى غير ولاتها لم تقبل منه زكاته و صدقته ولو تصدق بالدنيا جميعا . حدثنا عبيد الله عن عثمان بن الاسود عن مجاهد و عطاء قالا أد زكوة مالك الى السلطان . حدثنا اسود بن عامر قال

حدثنا شریك عن حکیم بن دیلم عن ابی صالح عن ابی هریرة و ابن عمر قالا ادفع زکوة مالك الی السلطان .

من رخص فی أن لا تدفع الزکوة الی السلطان

حدثنا ابو بکر قال حدثنا محمد بن یزید عن النهمان عن مکحول قال سأله رجل عن الزکوة فقال ادفعها الی الامام و قال الامام القرآن وکان یخفی ذلك . حدثنا وکیع عن سفیان عن ابی الهیثم عن ابراهیم و الحسن قالا ضعها مواضعها و اخفها . حدثنا وکیع عن سفیان عن عتبة الکندی عن طاوس قال ضعها فی الفقراء . حدثنا یعلی بن عبید عن حسان بن ابی یحیی قال سأل رجل سعید بن جبیر عن الصدقة قال هی الی ولاة الأمر قال فان الحجاج یبنی بها القصور و یضعها فی غیر مواضعها قال ضعها حیث امرت به . حدثنا ابو اسامة عن هشام عن الحسن قال ان دفعها الیهم اجزی عنه و ان قسمها اجزی عنه . حدثنا وکیع عن اسرائیل عن جابر بن خیثمة قال سألت ابن عمر عن الزکوة فقال ادفعها الیهم ثم سألته بعد فقال لا تدفعها الیهم فانهم قد اضاعوا الصلوة . حدثنا ابواسامة عن ابن جریج عن عطاء قال جاء رجل بزکوة ماله الی علی فقال له علی تأخذ من عطائنا شیئا قال لا نجمع علیك ان لا نعطیك و نأخذ منك فأمره ان یقسمها .

المال یستفاد متی تجب فیه الزکوة

حدثنا ابو بکر قال حدثنا حاتم بن اسماعیل عن جعفر عن ابیه عن علی قال و حدثنا شریك عن ابی اسحاق عن عاصم عن علی قال لیس

مال زكوة حتى يحول عليه الحول . حدثنا وكيع عن سفيان عن ابى اسحاق عن عاصم عن على قال ليس فى المال زكوة حتى يحول عليه الحول . حدثنا على بن هاشم عن ابن ابى ليلى عن نافع عن ابن عمر قال من اصاب مالا فلا زكاة عليه حتى يحول عليه الحول . حدثنا ابو بكر بن عياش عن الاعمش عن رجل عن جابر عن ابى بكرة قال ليس عليه زكوة حتى يحول عليه الحول . حدثنا محمد بن ابى عدى عن حميد قال كتب عمر بن عبد العزيز ايما رجل افاد مالا فلا زكوة عليه حتى يعود عليه الحول . حدثنا ابو خالد الاحمر عن يحيي بن سعيد عن سالم قال ليس فيه زكوة حتى يحول عليه الحول . حدثنا ابو اسامة عن هشام عن الحسن قال ليس فى مال زكوة حتى يحول عليه الحول . حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور او غيره و ابراهيم قالا لا زكوة فيه حتى يعود عليه الحول . حدثنا ابو اسامة عن حارثة بن محمد عن عمرة بنت عبد الرحمن عن عائشة قالت ليس فى مال زكوة حتى يحول عليه الحول . حدثنا الفضل بن دكين عن اسرائيل عن جابر عن ابى جعفر قال ليس فيه زكوة حتى يحول عليه الحول . حدثنا يحيي بن يعلى التيمى عن منصور عن يعلى بن نعمان عن نافع عن ابن عمر قال ليس عليه زكوة حتى يحول عليه الحول من حين يستفيده .

من قال يزكيه اذا استفاده

حدثنا ابو بكر قال حدثنا معمر[1] عن برد عن مكحول قال اذا كان

(١) و فى ز معتمر .

للرجل شهر يزكى فيه فاصاب مالا فانفقه فليس عليه زكوة ما انفق ولكن ما وافى الشهر الذى يزكى فيه ماله زكوة فان كان ليس له شهر يزكى فيه فاستفاد مالا فليزكه حين يستفيده . حدثنا ابو اسامة عن هشام عن عكرمة عن ابن عباس فى الرجل يستفيد مالا قال يزكيه حين يستفيده . حدثنا عبد الاعلى عن معمر عن الزهرى انه كان يقول اذا استفاد الرجل مالا فأراد ان ينفقه قبل مجىء شهر زكاته فليزكه ثم لينفقه و ان كان لا يريد ان ينفق فليزكه مع ماله .

فى المكاتب من قال ليس عليه زكوة

حدثنا حفص عن ليث عن مجاهد قال ليس فى مال المكاتب زكوة . حدثنا عباد بن عوام عن حجاج عن الحكم انّ عمر بن عبد العزيز قال ليس فى مال المكاتب زكوة . حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن صبيح ابى الجهم 'مولى بنى عبس' قال سألت سعيد بن جبير و ابن المسيب عن رجل مكاتب له مال أعلى ماله زكوة قالا ـ لا . حدثنا عبد الرحيم عن عمرو بن ميمون عن ابيه عن ميمون بن مهران عن جده عن مسروق قال ليس فى مال المكاتب زكوة . حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج عن ابى الزبير عن جابر قال ليس فى مال المكاتب ولا العبد زكوة حتى يعتقا . حدثنا وكيع عن العمرى عن نافع عن ابن عمر قال ليس فى مال المكاتب ولا العبد زكوة حتى يعتقا . حدثنا وكيع عن عبد العزيز بن عبد الله عن ابى صخر عن كيسان بن ابى سعيد المقبرى قال اتيت عمر بزكوة مالى ماتتى

(١ - ١) و فى ز مولى عيسى بن عيسى .

درهم و أنا مكاتب فقال هل عتقت قلت نعم قال اذهب فاقسمها . حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج عن سليمان بن موسى مثل قول جابر .

فى مال العبد من قال ليس فيه زكوة

حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابن نمير عن عبد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال ليس فى مال العبد زكوة . حدثنا وكيع عن شعبة عن الحكم عن عبد الله بن نافع عن ابيه عن عمر قال ليس فى مال العبد زكوة . حدثنا وكيع عن ابى هلال عن قتادة عن سعيد بن المسيب قال ليس فى مال العبد زكوة . حدثنا ابو اسامة عن هشام عن الحسن قال العبد وماله لسيده الزكوة على المولى و ليس على العبد زكوة . حدثنا زيد بن حباب عن حماد بن سلمة عن عبد الله بن كثير عن مجاهد قال ليس فى مال العبد زكوة . حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج عن ابى الزبير عن جابر قال ليس فى مال العبد زكوة . حدثنا يحيى بن عبد الله بن ابى عتبة عن عبد الملك عن عطاء قال ليس على العبد زكوة .

من قال على العبد زكوة فى ماله

حدثنا ابو بكر قال حدثنا غندر عن عثمان بن غياث عن عكرمة انه سئل عن العبد هل عليه زكوة قال هل عليه صلوة[1] . حدثنا ابن مهدى عن زمعة عن ابن طاوس عن ابيه قال فى مال العبد زكوة . حدثنا ابو اسامة عن هشام عن ابن سيرين عن خالد الحذاء قال قلت لابن عمر فى مال العبد زكوة قال مسلم هو قلت نعم قال فى مائتى درهم خمسة (دراهم) .

(١) يعنى كما ان عليه الصلوة كذلك عليه الزكوة .

﴿فی زکوة الدین﴾ حدثنا ابو بکر قال حدثنا جریر عن منصور عن الحسن قال سئل علی عن الرجل یکون له الدین علی الرجل قال یزکیه صاحب المال فان توی[1] ما علیه و خشی ان لا یقضی قال یمهل فاذا خرج ادی زکوة ماله . حدثنا وکیع عن ابن عون عن محمد قال نبئت ان علیا قال ان کان صادقا فلیزك اذا قبض یعنی الدین . حدثنا معتمر عن لیث عن طاوس قال اذا کان لك دین فزکه . حدثنا ابو بکر بن عیاش عن مغیرة عن ابراهیم قال لینظر ما کان علیه من دین فلیعزله و من کان له من دین ثقة فلیزکه .

و ما کان لا یستقر یعطیه الیوم و یأخذ الی یومین فلیزکه

حدثنا عبد الرحیم عن اشعث عن ابی الزبیر عن جابر قال یزکیه . حدثنا وکیع عن موسی بن عبیدة عن نافع عن ابن عمر قال زکوا زکوة اموالکم حولا الی حول وما کان من دین ثقة فزکه و ان کان من دین مظنون فلا زکوة فیه حتی یقضیه صاحبه . حدثنا محمد بن بکر عن ابن جریج عن ابی الزبیر عن جابر قال یزکیه . حدثنا محمد بن بکر عن ابن جریج عن یزید بن زید عن جابر ان عبد الملك بن ابی بکر أخبره ان عمر قال لرجل اذا حلب فاحسب دینك و ما عندك فاجمع ذلك جمیعا ثم زکه . حدثنا عمر بن ایوب عن جعفر عن میمون قال ما کان من دین فیما ترجوه فاحسبه ثم اخرج ما علیك ثم زك ما بقی . حدثنا یحیی بن سعید عن عثمان ابن الاسود عن مجاهد قال اذا کنت تعلم انه خارج فزکه . حدثنا یزید

(١) ای هلك و فی ز فان کان علیه و خشی ان یعطله قال یمهل فاذا خرج ادی زکوة ما مضی .

ابن هارون قال حدثنا هشام عن محمد عن عبيدة قال سئل علىّ عن الرجل يكون له الدين المظنون أ يزكيه فقال ان كان صادقا فليزكه لما مضى اذا قبضه . حدثنا حماد بن خالد عن ابن ابى ذئب عن عثمان بن ابى عثمان قال قلت للقاسم بن محمد ان لنا قرضا و دينا فنزكيه قال نعم كانت عائشة تأمرنا أن نزكى ما فى البحر و سألت سالما فقال مثل ذلك .

من قال ليس فى الدين زكوة حتى يقبض

حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابن مهدى عن سفيان عن ابى الزناد عن عكرمة قال ليس فى الدين زكوة . حدثنا زيد بن الحباب عن عبد الله بن المؤمل عن ابن ابى مليكة عن عائشة قالت ليس فيه زكوة حتى يقبضه . حدثنا يحيى بن سعيد عن عثمان بن الاسود عن عطاء قال لا يزكيه حتى يقبضه . حدثنا ابو معاوية عن حجاج عن عطاء قال ليس على صاحب الدين الذى هو له ولا الذى هو عليه زكوة . حدثنا وكيع عن اسرائيل عن جابر عن ابى جعفر قال ليس فيه زكوة حتى يقبضه . حدثنا وكيع عن مسعر عن الحكم قال خالفنى ابراهيم فيه فقلت لا يزكى ثم رجع الى قولى . حدثنا حماد بن خالد عن العمرى عن عبد الرحمن بن القاسم عن ابيه عن عائشة قالت ليس فى الدين زكوة .

فى العبد يتصدق من رخص أن يفعل

حدثنا ابو بكر قال حدثنا جرير بن عبد الحميد عن مغيرة عن ابراهيم قال لا بأس ان يكافىء العبد اصحابه و ان يتصدق من الفضل كذلك . حدثنا فضيل بن عياض عن هشام عن الحسن قال يتصدق

العبد من قوته بالشيء لا يضر به . حدثنا ابن فضيل عن حصين عن سعيد ابن جبير انه سأله رجل فقال انا رجل مملوك و معى مال أ فأتصدق منه قال نعم بثلاث دراهم او اربعة دراهم . حدثنا يحيى بن زكريا عن ابن ابى زائدة عن داود قال سألت سعيد بن المسيب ما يتصدق به العبد من ماله قال الصاع و شبهه . حدثنا غندر عن شعبة عن منصور عن ابراهيم قال يتصدق العبد بما دون الدرهم . حدثنا ابن ابى زائدة عن شعبة عن الحكم عن عبد الله بن نافع عن ابيه وكان مملوكا لبنى هاشم انه سأل عمر أ يتصدق قال بالدرهم و الرغيف . حدثنا وكيع عن داود بن قيس ,عن سالم قال قال يتقرب بما استطاع من خير . حدثنا وكيع عن اسرائيل عن جابر عن عامر و خيثمة فى العبد يتصدق قالا لا يتصدق بما فوق الدرهم . حدثنا عبد الاعلى عن معمر عن الزهرى قال يتصدق بالشيء ليس بذى مال . حدثنا حفص عن محمد بن زيد عن عمير مولى ابى اللحم قال كنت عبدا مملوكا و كنت أ تصدق فسألت النبي صلى الله عليه و سلم وكان مولاى ينهانى او سأله فقال الاجر بينكما . حدثنا وكيع عن اسرائيل عن جابر عن الحكم عن على قال يتصدق بالدرهم . حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور عن ابراهيم قال كان النبي صلى الله عليه و سلم يجيب دعوة المملوك . حدثنا ابو الاحوص عن مسلم عن انس قال كان النبي صلى الله عليه و سلم يجيب دعوة المملوك .

من كره للعبد أن يتصدق بغير اذن مولاه

حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع عن ابن ابى ذئب عن عبيد بن

سلمان عن ابن المسيب قال لا يتصدق العبد على والده و لا على امه الا باذن سيده . حدثنا وكيع عن ابن ابى ذئب عن ابى رهم قال سألت ابا هريرة قلت انه قد جعل على مولاى درهما فى اليوم فاتصدق قال لا يحل لك من دينك و لا من مالك شيء الاباذنه تناول المسكين اللقمة . حدثنا ابن نمير عن عبد الملك عن عطاء قال لايتصدق العبد بشيء من ماله الاباذن مولاه . حدثنا وكيع عن اسماعيل بن سليمان قال شهدت الشعبي و سأله مملوك قال انى اكتسب كذا و كذا فياخذ مولاى كذا و كذا أ فأتصدق قال اذا يكون الاجر لمواليك .

فى المسكين يؤمر له بالشيء فلا يوجد

حدثنا عبد الوهاب الثقفى عن خالد عن محمد ان عمرو بن العاصى كان يأمر للمسكين بالشيء فاذا لم يوجد وضع حتى يعطيه غيره . حدثنا الثقفى عن خالد عن عكرمة انه كره اذا امر للسائل بطعام فلم يقدر عليه ان يأكله حتى يتصدق به . حدثنا ابن علية عن حبان بن يسار عن عمرو ابن سعيد ان سائلا سأل حميد بن عبد الرحمن فقال له حميد انك ضال و كانه عبادىّ فأمر له بشيء فاستقله و ابى ان يقبله فقال له حميد ما شئت ان قبلته و الا اعطيناه غيرك ثم قال كان يقال ردوا السائل و لو بمثل رأس القطاة . حدثنا عبد السلام عن ليث عن طاوس فى الرجل يخرج بالصدقة الى المسكين فيفوت منه فلا يجده قال يصرّفها الى غيره . حدثنا ابو معاوية عن حجاج عن ابى معشر عن ابراهيم فى الرجل يخرج الصدقة الى المسكين فيفوته قال يحبسها حتى يعطيها مسكينا غيره و لا يرجع فى

شيء حمله فقه . حدثنا حفص عن اشعث عن ابن سيرين في السائل اذا خرج اليه بالكسرة فلم يجده أحبسها حتى يجيء غيره . حدثنا حفص عن عاصم عن ابن سيرين قال كان ابن العاص يقول اذا خرج اليه بالكسرة فلم يوجد أحبسها حتى يجيء غيره . حدثنا وكيع عن سفيان عن عاصم عن ابن سيرين عن عمرو بن العاص قال يضعها حتى يجيء غيره . حدثنا عفان قال حدثنا حماد[1] بن سلمة عن حماد عن ابراهيم و عن حميد[2] بن بكر قالا يحبسها حتى يعطيها غيره .

من رخص ان يصنع بها ما شاء

حدثنا حفص عن عمرو عن الحسن قال يصنع بها ما شاء . حدثنا وكيع عن اسرائيل عن جابر ابي جعفر و عامر و عطاء قالوا ان شاء امضاها و ان شاء امسكها .

من قال يحتسب بما اخذ العاشر

حدثنا ابن علية عن عبد العزيز بن صهيب عن انس و الحسن قالا ما اخذ منك على الجسور و القناطير فتلك زكوة قاضية . حدثنا ابو الاحوص و ابو بكر عن مغيرة عن ابراهيم قال احتسب بما اخذ منك العاشرون من زكوة مالك . حدثنا ابو اسامة عن الزبرقان قال سألت ابا وزين ما يأخذ العشار من التجار قال يحتسب به من زكاته . حدثنا وكيع

(١) حماد بن سلمة هذا بصري و حماد الثاني هو ابن ابي سليمان مسلم الاشعري كوفي .

(٢) هو ابن ابي حميد الطويل خال حماد بن سلمة و بكر هو ابن عبد الله المزني ثقة فقيه توفي سنة ١٠٦ او سنة ١٠٨ .

عن سفيان عن ابى هاشم[1] عن ابراهيم و الحسن قالا ما اخذ منك العاشر فاحتسب به من الزكوة . حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور عن ابراهيم قال يحتسب به . حدثنا ابو اسامة عن هشام عن الحسن قال اذا مر على العاشر فأخذ منه احتسب به من زكاته . حدثنا ابن عياش عن عبد العزيز ابن عبد الله عن الشعبي قال فى الرجل يمر بالعاشر فيأخذ منه قال يحتسب ما اخذوا منه من زكوة ماله . حدثنا وكيع عن قيس عن سالم عن سعيد ابن جبير قال يحتسب به . حدثنا وكيع عن اسماعيل بن عبد الملك عن عطاء قال سألته فقال احتسب بما اخذ منك العاشر .

من قال لا تحتسب بذلك من زكاتك

حدثنا ابو بكر قال حدثنا محمد بن سوار عن ابن ابى عروبة عن ايوب عن ابى قلابة قال لا تحتسب بما اخذ منك العاشر . حدثنا عمر بن ايوب الموصلى عن جعفر عن ميمون قال لا يحتسب به . حدثنا وكيع عن شريك عن ليث عن مجاهد و طاوس قالا لا تحتسب ما اخذ منك العاشر . حدثنا وكيع عن اسرائيل عن ثوير عن مجاهد عن ابن عمر قال لا يحتسب به . حدثنا وكيع عن حسن بن صالح عن السدى عن ابى جعفر قال لا تحتسب بما اخذ منك العاشر .

فى الصدقة يخرج بها من بلد الى بلد من كرهه

حدثنا هشيم عن مغيرة عن ابراهيم و عن هشام او غيره عن الحسن انهما كانا يكرهان ان يخرج الزكوة من بلد الى بلد . حدثنا حفص عن

(١) هو يحيى بن دينار الرمانى .

اشعث عن الحسن انه كره ان [1]تحمل الصدقة[1] من بلد الى بلد . حدثنا ابن مهدى عن سفيان عن عبد العزيز بن ابى رواد أن عمر بن عبد العزيز بعث اليه بزكوة من العراق الى الشام فردها الى العراق . حدثنا الضحاك ابن مخلد عن عثمان بن مرة قال سألت امرأة القاسم فقالت اجتمع عندنا دراهم من زكاتنا فبعثت بها الى الشام فقال ادفعوها الى الامير الذى بالمدينة . حدثنا وكيع عن ابى ليث عن الضحاك قال ضع الزكوة فى القرية التى انت فيها فان لم يكن فيها فقير فالى التى تليها . حدثنا ابو خالد واليس بالاحمر عن حماد بن سلمة عن فرقد السنجى قال بعث معى بزكوة الى مكة فلقيت سعيد بن جبير فقال ردها الى الارض التى حملتها منها .

من رخص ان يرسل بها الى بلد غيره

حدثنا [2]ابو بكر عن ابى خالد[2] عن ابى العالية انه بعث بصدقة ماله الى المدينه . حدثنا هشيم عن ابى ساسان عن ابن جريج عن عطاء قال هم المسلمون فاعطه حيث شئت . حدثنا كثير بن هشام عن جعفر عن ميمون قال كان يستحب أن يرسل بالصدقة الى ابناء المهاجرين و الانصار الذين بالمدينة .

من كان يرى ان يجلس المصدق فان اعطى شيئا أخذه

حدثنا ابو بكر قال حدثنا معتمر عن ابيه قال كان طاوس يرى انه يجلس المصدق فان اعطى شيئا اخذ و ان لم يعط شيئا فسكت . حدثنا عبد الرحيم عن يحيى بن سعيد عن محمد بن يحيى بن حيان ان شيخين من

(١ - ١) تخرج الزكوة (٢) و فى ز وكيع عن ابى خلدة .

اجمع أخبراه ان محمد بن مسلمة الانصارى من اصحاب بدر كان يقوم عليهم فيصدق ما شيتهم فى زمن عمر بن الخطاب فكان يجلس فمن اتاه بشاة فيها وفاء من حقه قبلها منه . حدثنا حفص عن يحيى بن سعيد عن القاسم عن حارثة قال بعثنا عمر مصدقين فكنا اذا أتينا بشيء فيه وفاء من حقنا قبلنا منه . حدثنا وكيع عن سفيان عن ابن جريج عن رجل عن طاوس قال يأتيهم المصدق على مياههم و لا يستحلفهم[1] . حدثنا ابو داود عن حماد بن زيد عن ايوب عن محمد قال كان المصدق يجيء فان رأى إبلا قائمة و غنما صدقها و لم ينتظر .

زكوة الفطر تخرج قبل الصلوة

حدثنا ابن عيينة قال حدثنا وكيع عن ابن ابى ذئب عن الزهرى قال أمر رسول الله صلى الله عليه و سلم باخراج زكوة الفطر قبل الصلوة . حدثنا وكيع عن ابن ابى ليلى عن نافع عن ابن عمر انه كان يخرجها قبل الصلوة . حدثنا ابن نمير عن عبد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر و عن الحجاج عن نافع عن ابن عمر مثله . حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن حجاج عن عطاء عن ابن عباس قال من السنة ان تخرج صدقة الفطر قبل الصلوة . حدثنا ابو الاحوص عن مغيرة عن ابى معشر عن ابراهيم انه كان يحب ان يخرج زكوة الفطر قبل ان يخرج الى الجبانة . حدثنا ابو اسامة عن ابن عون عن عبد الله بن يسار عن ابيه انه كان يعطى صدقة الفطر قبل الصلوة . حدثنا غسان بن مضر عن سعيد بن يزيد قال كان

(١) و فى ز ولا يستخلفهم .

ابو نضرة یقعد یوم الفطر فی مسجد الحی فیؤتی بزکاتهم و یرسل الی من بقی فیؤتی بزکاته فیقسمها فی فقراء الحی ثم یخرج . حدثنا یزید بن هارون عن جویبر عن الضحاك قال لا یخرج الرجل یوم الفطر الی المصلی حتی یؤدی صدقة الفطر و ما علی اهله . حدثنا ابن عیینة عن عمرو عن عکرمة قال قدم زکاتك قبل صلاتك . حدثنا وکیع عن اسرائیل عن جابر عن الحکم قال کانوا یستحبون اخراجها قبل الصلوة و قال عامر ان شاء عجلها و ان شاء أخرها . حدثنا ابو اسامة عن ابن عون عن ابن سیرین انه کان یعلمهم[1] صدقة الفطر بعد الصلوة . حدثنا ابو بکر بن عیاش عن مطرف قال أخبرنی حسین عن مجاهد قال صدقة الفطر یوم الفطر (زکوة) و من اعطاها بعد ذلك فهی صدقة . حدثنا ابو اسامة عن زهیر قال ثنا ابواسحاق قال کان ابو میسرة یطعم بعد ما یصلی .

فی صدقة الفطر من قال نصف صاع برّ

حدثنا ابو بکر قال حدثنا سهل بن یوسف و یزید بن هارون عن حمید عن الحسن عن ابن عباس قال فرض رسول الله صلی الله علیه و سلم صدقة الفطر علی کل حر او عبد صغیر او کبیر ذکر او انثی صاعا من تمر او شعیر او نصف صاع من بر حدثنا عبد الوهاب عن خالد عن ابی قلابة عن عثمان قال صاع من تمر او نصف صاع من بر . حدثنا حفص عن عاصم عن ابی قلابة قال اخبرنی من أدی الی ابی بکر صدقة الفطر نصف صاع من طعام . حدثنا هشیم عن سفیان بن حسین عن الزهری عن

(۱) و فی ز یعطی .

سعید بن المسیب یرفعه انه سئل عن صدقة الفطر فقال عن الصغیر و الکبیر و الحر والمملوك نصف صاع من بر او صاع من تمر او شعیر . حدثنا جریر عن منصور عن ابراهیم قال صدقة الفطر عن الصغیر و الکبیر و الحر و العبد عن کل انسان نصف صاع من قمح . حدثنا جریر عن منصور عن مجاهد قال عن کل انسان نصف صاع من قمح و من خالف القمح من تمر او زبیب او اقط او غیره او شعیر فصاع تام . حدثنا هشیم عن اسماعیل ابن سالم عن الشعبی انه کان یقول صدقة الفطر عمن صام من الاحرار و عن الرقیق من صام منهم و من لم یصم نصف صاع من بر او صاع من تمر او شعیر . حدثنا هشیم عن منصور عن الحسن انه قال مثل قول الشعبی فیمن لم یصم من الاحرار . حدثنا محمد بن بکر عن ابن جریج عن عبد الکریم عن ابراهیم عن علقمة و الاسود عن عبد الله انه قال مدان من قمح او صاع من تمر او شعیر . حدثنا محمد بن بکر عن ابن جریج عن ابن الزبیر مثله . حدثنا محمد بن بکر عن ابن جریج عن عبد الکریم عن ابن طاوس عن ابیه قال نصف صاع من قمح او صاع من تمر . حدثنا معتمر عن برد عن مکحول انه قال صاع من تمر او صاع من شعیر . حدثنا محمد بن بکر عن ابن جریج عن عطاء قال مدان من قمح او صاع من تمر او شعیر . حدثنا محمد بن بکر عن ابن جریج عن عمرو انه سمع ابن الزبیر و هو علی المنبر یقول مدان من قمح او صاع من شعیر او تمر . حدثناابو داود عن شعبة انه سأل الحکم و حماد افقالا نصف صاع من حنطة قال و سألت عبد الرحمن بن القاسم و سعد بن ابراهیم فقالا مثل ذلك .

حدثنا ابو اسامة عن اسحاق بن سلیمان الشیبانی قال حدثنی ابو حبیب قال سألت عبد الله بن شداد عن صدقة الفطر فقال نصف صاع من حنطة او دقیق . حدثنا وکیع عن سفیان عن عبد الاعلی عن ابی عبد الرحمن عن علی فی صدقة الفطر (قال) صاع من تمر او صاع من شعیر او نصف صاع من بر . حدثنا وکیع عن هشام عن فاطمة عن اسماء انها کانت تعطی زکوة الفطر عمن یموت (و) من اهلها الشاهد و الغائب نصف صاع من بر او صاع من تمر او شعیر . حدثنا ابو اسامة عن ابن عون قال سمعت کتاب عمر بن عبد العزیز الی عدی یقرؤ بالبصرة فی صدقة رمضان علی کل صغیر و کبیر حر او عبد ذکر او انثی نصف صاع من بر اوصاع من تمر . حدثنا عبد الرحمن بن سلیمان عن حجاج عن عطاء عن ابن عباس قال الصدقة صاع من تمر او نصف صاع من طعام . حدثنا حفص بن غیاث عن الضحاك بن عثمان عن نافع عن ابن عمر قال فرض رسول الله صلی الله علیه و سلم صدقة الفطر صاعا من تمر او صاعا من شعیر قال و کان ابن عمر یعطیه عمن یعول من نسائه و مماليك نسائه الا عبدین کانا مکاتبین فانه لم یکن یعطی عنهما .

من قال صدقة الفطر صاع من شعیر او تمر او قمح

حدثنا ابو بکر قال نا ابو اسامة عن عبید الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال فرض رسول الله صلی الله علیه و سلم صدقة الفطر صاعا من تمر او صاعا من شعیر علی کل عبد او حر صغیر او کبیر . حدثنا ابو خالد الاحمر عن ابن عجلان عن ابن ابی سرح عن ابی سعید الخدری

فى صدقة الفطر .قال انى و الله لا اخرج الا ما كنا نخرج على عهد رسول الله صلى الله عليه و سلم صاعا من تمر او صاع من شعير او صاع زبيب او صاع اقط . حدثنا جرير عن منصور عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة قالت انى احب اذا وسع الله على الناس ان يتموا صاعا من قمح عن كل انسان . حدثنا جرير عن عاصم عن ابى العالية قال على كل انسان صاع من قمح فى صدقة الفطر . حدثنا غندر عن شعبة عن ابى اسحاق قال سمعت مسروقا يقول صدقة الفطر صاع صاع . حدثنا غندر عن شعبة عن ابى اسحاق قال سمعت ابا عبد الرحمن يقول صاع صاع عن كل صغير و كبير مكتوب . حدثنا ابو داود عن شعبة عن ابى اسحاق قال كتب الينا ابن الزبير بئس الاسم الفسوق بعد الايمان صدقة الفطر صاع صاع . حدثنا ابن علية عن ايوب عن ابى قلابة قال صدقة الفطر عن الصغير و الكبير و الحر و المملوك و الذكر و الانثى قال ان كانوا ليعطون حتى يعطون عن الحبل . حدثنا حفص عن عاصم عن الشعبى و ابى العالية و ابن سيرين قالوا صدقة الفطر عن الصغير و الكبير و الحر و العبد و الشاهد و الغائب و الذكر و الانثى و الغنى و الفقير . حدثنا وكيع عن سفيان عن ابى اسحاق عن الحارث عن على قال هى على من اطاق الصوم . حدثنا وكيع عن سفيان عن عبد الاعلى عن ابى عبد الرحمن عن على قال صدقة الفطر على من تجرى عليه نفقتك . حدثنا وكيع عن سفيان عن التيمى عن ابى مجلز عن ابن عمر انه كان يستحب التمر فى زكوة الفطر . حدثنا عبد الرحيم عن اشعث عن ابن سيرين قال تجزى فى صدقة الفطر الحنطة

و الشعير و التمر و الزبيب و السلت و شك فى السويق و الدقيق و قال من كل هذا سواء .

فى اعطاء الدراهم فى زكوة الفطر

حدثنا ابو اسامة عن ابن عون قال سمعت كتاب عمر بن عبد العزيز يقرؤ الى عدى بالبصرة يؤخذ من اهل الديوان من أعطياتهم عن كل انسان نصف درهم . حدثنا وكيع عن قرة قال جاءنا كتاب عمر بن عبدالعزيز فى صدقة الفطر نصف صاع عن كل انسان او قيمته نصف درهم . حدثنا وكيع عن سفيان عن هشام عن الحسن قال لا بأس ان تعطى الدراهم فى صدقة الفطر . حدثنا ابو اسامة عن زهير قال سمعت ابا اسحاق يقول ادركتهم وهم يعطون فى صدقة رمضان الدراهم بقيمة الطعام . حدثنا ابو بكر عن عمر عن ابن جريج عن عطاء انه كره ان يعطى فى صدقة الفطر ورقا .

ما قالوا فى العبد النصرانى يعطى عنه

حدثنا ابو بكر قال نا اسماعيل بن عياش عن عمرو بن مهاجر عن عمر بن عبد العزيز قال سمعته يقول يؤدى الرجل المسلم عن مملوكه النصرانى صدقة الفطر . حدثنا عبد الله بن داود عن الاوزاعى قال بلغنى عن ابن عمر انه كان يعطى عن مملوكه النصرانى صدقة الفطر . حدثنا وكيع عن ثور عن سليمان بن موسى قال كتب الى عطاء يسأله عن عبيد يهود و نصارى اطعم عنهم زكوة الفطر قال نعم . حدثنا ابن عياش عن عبيدة عن ابراهيم قال مثل قول عمر بن عبد العزيز . حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج قال

قال

قال عطاء اذا كان لك عبيد نصارى لا يدارون يعنى للتجارة فزك عنهم يوم الفطر .

ما قالوا فى العبد يكون غائبا فى ارض لمولاه يعطى عنه

حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابو خالد الاحمر عن الحارث بن ابى ذباب عن نافع أن ابن عمر كان يعطى عن غلمان له فى ارض عمر الصدقة . حدثنا وكيع عن هشام بن عروة عن فاطمة عن اسماء انها كانت تعطى صدقة الفطر عمن يموت و من اهلها الشاهد و الغائب . حدثنا وكيع عن ابن ابى ذئب عن يزيد بن عبد الله بن قسيط عن محمد بن عبد الرحمن و سعيد ابن المسيب و عطاء بن يسار و ابى سلمة بن عبد الرحمن قالوا من كان له عبد فى زرع او ضرع فعليه صدقة الفطر و روى عن ابى اسحاق قال حدثنى نافع ان عبد الله بن عمر كان يخرج صدقة الفطر عن اهل بيته كلهم حرهم و عبدهم صغيرهم و كبيرهم و مسلمهم و كافرهم من الرقيق . حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج عن ابن طاوس عن ابيه انه كان يعطى عن عمال أرضه . حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج قال قلت لعطاء هل على غلام ماشية او حرث زكوة قال لا . حدثنا حفص عن عاصم عن ابى العالية و الشعبى و ابن سيرين قالوا هى على الشاهد و الغائب . حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج قال اخبرنى امية بن ابى عثمان عن امية بن عبد الله ان نافع بن علقمة كتب الى عبد الملك بن مروان يسأله عن العبد فى الحائط و الماشية عليه زكوة يوم الفطر قال لا من أجل ان الحائط و الماشية الذى هوفيها انما صدقت به فليس عليه زكوة .

ما قالوا فى المكاتب يعطى عنه سيده ام لا

حدثنا ابو بكر قال حدثنا حفص عن الضحاك بن عثمان عن نافع عن ابن عمر قال كان له مكاتبان فلم يعط عنهما . حدثنا سهل بن يوسف عن عمرو عن الحسن انه كان يرى عن المكاتب صدقة رمضان . حدثنا كثير بن هشام عن جعفر بن برقان قال بلغنى ان ميمونا كان يؤدى عن المكاتب صدقة الفطر . حدثنا محمد بن ابى بكر عن ابن جريج عن عطاء قال ان كان مكاتبا فطرح[1] عن نفسه فقال كفى نفسه و ان لم يطرح عن نفسه أدى عنه سيده . حدثنا ابن الدراوردى عن موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر انه كان لا يرى على المكاتب زكوة الفطر .

باى صاع يعطى فى صدقة الفطر

حدثنا ابو بكر قال حدثنا معتمر عن برد عن مكحول قال يعطى كل قوم بصاع اهل المدينة . حدثنا يحيى بن سعيد عن عثمان بن الاسود عن مجاهد قال بالمد الذى تقوت به اهلك . حدثنا حماد بن مسعدة عن خالد بن ابى بكر قال سالم يخرج زكوة الفطر بصاع السوق يومئذ قبل ان يغدو ولا يخرج الا تمرا . حدثنا وكيع عن الربيع عن الحسن قال يعطى كل قوم بصاعهم . حدثنا عبد الرحيم عن هشام بن عروة عن ابيه او عن فاطمة عن اسماء قالت بالمد و الصاع الذى يمتارون به . حدثنا عمرو عن ابن جريج عن عطاء قال اذا اعطيت بمد النبى صلى الله عليه وسلم اجزى عنك و ان اعطيت بالمد الذى تقوت به اهلك اجزى عنك .

(١) و فى ن فخرج عن نفسه .

حدثنا محمد بن بکر عن ابن جریج قال قال عطاء احبّ الیّ ان تعطی بمکیالك الیوم بمکیال تأخذ به و تقتات به .

ما قالوا فی الصدقة فی غیر اهل الاسلام

حدثنا ابو بکر قال حدثنا جریر بن عبد الحمید عن اشعث عن جعفر عن سعید بن جبیر قال قال رسول الله صلی الله علیه و سلم لا تصدقوا الا علی اهل دینکم فانزل الله تعالی « لیس علیك هداهم الی قوله و ما تفعلوا من خیر یوف الیکم » قال قال رسول الله صلی الله علیه و سلم تصدقوا علی اهل الأدیان . حدثنا ابو معاویة عن حجاج عن سالم عن ابن الحنفیة قال کره الناس ان یتصدقوا علی المشرکین فانزل الله تعالی « لیس علیك هداهم قال فتصدق الناس علیهم حدثنا جریر عن لیث عن مجاهد قال لا تصدق علی یهودی ولا نصرانی الا ان لا تجد غیره . حدثنا ابن فضیل عن الزبرقان السراج عن ابی رزین قال کنت مع سفیان بن سلمة فمر علیه اساری من المشرکین فأمرنی ان اتصدق علیهم ثم تلا هذه الایة « و یطعمون الطعام علی حبه مسکینا و یتیما و اسیرا . حدثنا وکیع عن شریك عن عبد الکریم عن عکرمة قال اطعمه و لا تعطه نفقة . حدثنا وکیع عن سفیان عن ابی اسحاق عن ابی میسرة انه کان یعطی الرهبان من صدقة الفطر . حدثنا حمید بن عبد الرحمن عن زهیر عن عبد الکریم عن عکرمة قال لا تصدق علی الیهود و النصرانی بنفقة . حدثنا ابو خالد الاحمر عن حجاج عن عمرو بن مرة عن سعید بن جبیر و عن عطاء - « و یطعمون (۱) و فی ز شقیق بن سلمة .

الطعام علی حبه مسکینا و یتیما و اسیرا » قالا من اهل القبلة و غیرهم . حدثنا ابو معاویة عن عمرو بن نافع عن ابی بکر العبسی عن عمر فی قوله تعالی ـ انما الصدقات للفقراء ـ قال هم زمنی اهل الکتاب . حدثنا حمید بن عبد الرحمن عن حسن عن لیث عن مجاهد و طاوس انهما کرها الصدقة علی النصرانی . حدثنا شبابة قال حدثنا شعبة عن عثمان التی عن الحسن فی قوله تعالی ـ و یطعمون الطعام علی حبه مسکینا و یتیما و اسیرا ـ قال الاساری من اهل الشرک . حدثنا یزید بن هارون قال اخبرنا حبیب بن ابی حبیب عن عمرو بن هرم عن جابر بن زید قال سئل عن الصدقة فی من توضع فقال فی اهل المسکنة من المسلمین و اهل ذمتهم و قال و قد کان رسول الله صلی الله علیه و سلم یقسم فی اهل الذمة من الصدقة و الخمس .

ما قالوا فی الصدقة یعطی منها اهل الذمة

حدثنا ابو الاحوص عن ابراهیم بن مهاجر قال سألت ابراهیم عن الصدقة علی غیر اهل الاسلام فقال اما الزکوة فلا و اما ان شاء رجل ان یتصدق فلا بأس . حدثنا وکیع عن سفیان عن ابراهیم بن مهاجر عن ابراهیم قال لا تعطهم من الزکوة و اعطهم من التطوع . حدثنا ابو معاویة عن مسعر عن عبد الملک بن ایاس عن ابراهیم قال لا تعط المشرکین شیئا من الزکوة . حدثنا ابن مهدی عن جریر بن حازم عن رجل عن جابر ابن زید قال لا تعط الیهودی و النصرانی من الزکوة ولا بأس ان تتصدق علیهم . حدثنا ابو معاویة عن اسماعیل عن الحسن قال لا یعطی المشرکون من الزکوة ولا من شیء من الکفارات .

من له دار و خادم يعطى من الزكوة

حدثنا ابو بكر قال حدثنا جرير عن اشعث عن جعفر عن سعيد ابن جبير قال يعطى من الزكوة من له الدار و الخادم و الفرس . حدثنا شريك عن الاعمش عن ابراهيم قال كانوا لا يمنعون الزكوة من له البيت و الخادم . حدثنا ابن مهدى عن حماد بن سلمة عن يونس عن الحسن قال كان لا يرى بأسا ان يعطى منها من له الخادم و المسكن اذا كان محتاجا . حدثنا معتمر بن سليمان عن شبيب عن عبد الملك قال سألت مقاتل بن حيان عن رجل فى الديوان له عطاء و فرس و هو محتاج أعطيه من الزكوة قال نعم .

فى الرقبة تعتق عن الزكوة

حدثنا ابو بكر قال حدثنا عبد الا على بن عبد الا على عن هشام عن بعض اصحابه عن ابراهيم انه كان يكره ان يشترى من زكوة ماله رقبة يعتقها . حدثنا يحيى بن سعيد عن شعبة عن مغيرة عن ابراهيم انه كره ان يشترى من الزكوة رقبة يعتقها . حدثنا شريك عن جابر عن عامر انه كره ان يشترى من الزكوة رقبة يعتقها . حدثنا اسحاق بن منصور قال ثنا هريم و جعفر الاحمر من عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير قال لا تعتق من الزكوة زاد جعفر مخافة جر الولاء .

من رخص ان يعتق من الزكوة

حدثنا حفص عن اشعث بن سوار قال سئل الحسن عن رجل اشترى اباه من الزكوة فاعتقه قال اشترى خير الرقاب . حدثنا ابوجعفر

عن الاعمش عن حسان عن مجاهد عن ابن عباس انه كان لا يرى بأسا ان يعطى الرجل من زكاته فى الحج و ان يعتق منها النمسة .

ما قالوا فى الزكوة قدر ما يعطى منها

حدثنا ابو بكر قال حدثنا حفص عن ابن جريج عن عمرو بن دينار قال قال عمر اذا اعطيتم فاغنوا يعنى من الصدقة . حدثنا ابو بكر ابن عياش عن مغيرة عن ابراهيم قال كانوا يكرهون ان يعطوا من الزكوة ما يكون رأس مال . حدثنا وكيع عن سفيان عن الحسن بن عمر عن ابى حمزة عن ابراهيم قال كان يستحب ان يسد بها حاجة اهل البيت اى بالزكوة . حدثنا يحيى بن آدم عن سفيان عن ابن حيان عن الضحاك قال يعطى منها ما بينه و بين المائتين . حدثنا عائذ بن حبيب عن الربيع بن حبيب عن ابى جعفر قال يعطى منها ما بينه و بين المائتين . حدثنا عمر زرعة عن سالم عن عامر قال اعط من الزكوة مادون ان يحل على من تعطيه الزكوة .

من قال لا تحل له الصدقة اذا ملك خمسين درهما

حدثنا ابو بكر قال حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن الحجاج عن الحسن بن سعد عن ابيه عن على و عبد الله قالا لا تحل الصدقة لمن له خمسون درهما او عرضها من الذهب . حدثنا وكيع عن سفيان عن حكيم ابن جبير عن محمد بن عبد الرحمن عن يزيد عن ابيه عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم من سأل و له ما يغنيه كان خدوشا او كدوشا[1] فى وجهه قيل يا رسول الله و ما غناؤه قال خمسون درهما او حسابها من

(١) و فى ن كدوحا بمعناهما .

الذهب . حدثنا حفص عن عبيدة عن ابراهيم قال لا يعطى من الزكوة من له خمسون درهما و لا يعطى منها اكثر من خمسين درهما . حدثنا وكيع قال كان سفيان و حسن يقولان لا يعطى منها من له خمسون درهما و لا يعطى منها اكثر من خمسين الا ان يكون عليه دين فيقضى دينه و يعطى بعد خمسين . حدثنا عباد بن عوام عن مسعر قال سمعت حمادا يقول من لم يكن عنده مال يبلغ فيه الزكوة اعطى من الزكوة .

ما قالوا فى اهل الاهواء يعطون من الزكوة

حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن الحسن عن عمرو عن فضيل قال سألت ابراهيم من اصحاب الاهواء قال ما كانوا يسئلون الا عن الحاجة .

ما قالوا فى اخذ العروض فى الصدقة

حدثنا عبد الرحيم عن الحجج عن عمرو بن دينار عن طاوس قال بعث رسول الله صلى الله عليه و سلم معاذا الى اليمن فأمره ان يأخذ الصدقة من الحنطة و الشعير فأخذ العروض و الثياب من الحنطة و الشعير . حدثنا جرير بن عبد الحميد عن ليث عن عطاء ان عمر كان يأخذ العروض فى الصدقة من الورق و غيرها . حدثنا ابن عيينه عن ابراهيم بن ميسرة عن طاوس قال كان معاذ يقول إيتونى بخميس او لبيس اخذ منكم . حدثنا وكيع عن سفيان عن ابراهيم بن ميسرة عن طاوس ان معاذا كان يأخذ العروض فى الصدقة . حدثنا وكيع عن ابى سنان عن عنترة ان عليا كان يأخذ العروض فى الجزية من اهل الابر الابر و من اهل المال المال و من اهل الحبال الحبال .

من کره العروض فی الصدقة

حدثنا جریر عن مغیرة عن ابراهیم قال کانوا یستحبون زکوة کل شیء منه الورق من الورق و الذهب من الذهب و البقر من البقر و الغنم من الغنم . حدثنا وکیع عن سفیان عن هشام عن الحسن انه کره العروض فی الصدقة . حدثنا محمد بن بکر عن ابن جریج قال سمعت ابن ابی نجیح یزعم ان عمر بن عبد العزیز کتب فی صدقة التمر ان یؤخذ البرنی من البرنی و اللون من اللون ولا یؤخذ اللون من البرنی .

ما قالوا فی الرجل اذا وضع الصدقة فی صنف واحد

حدثنا ابو بکر قال حدثنا حفص و ابو معاویة عن حجاج عن المنهال[1] عن زر عن حذیفة قال اذا اعطاها فی صنف واحد من الاصناف الثمانیة التی[2] سمی الله تعالی أجزاه . حدثنا علی بن هاشم عن ابن ابی لیلی عن الحکم قال قال حذیفة اذا وضعت فی ای الاصناف شئت أجزاك اذا لم تجد غیره . حدثنا وکیع عن ابن ابی لیلی او غیره عن المنهال عن زر عن حذیفة قال ان جعلها فی صنف واحد اجزاه . حدثنا حفص عن لیث عن عطاء ان عمر کان یأخذ العرض فی الصدقة و یعطیها فی صنف واحد مما سمی الله تعالی . حدثنا جریر عن عطاء عن سعید بن جبیر و عن مغیرة عن ابراهیم قالا یجزیك ان تضع الصدقة فی صنف من الاصناف التی[2] سمی الله تعالی . حدثنا وکیع عن ابی الجراح عن ابی جعفر عن الربیع عن ابی العالیة قال لا بأس ان تجعلها فی صنف واحد مما قال الله تعالی .

(۱) هو ابن عمرو الاسدی الکوفی - تقریب (۲) و فی ز الذین .

حدثنا ابو معاوية عن حجاج عن عطاء قال سألته اعطى الصدقة فى صنف واحد من الاصناف الثمانية قال نعم . حدثنا وكيع عن يزيد عن الحسن قال لا بأس أن تجعلها فى صنف واحد من الاصناف . حدثنا وكيع عن شعبة عن الحكم عن ابراهيم قال لا بأس ان تجعلها فى صنف واحد مما سمى الله تعالى . حدثنا ابن مهدى عن حماد بن سلمة عن حميد عن عكرمة قال صرفها فى الاصناف فى اى صنف و قال الحسن فى ايها وضعت أجزاك . حدثنا كثير بن هشام عن جعفر عن ميمون قال سمعته يقول لو وضعت الزكرة فى هذين الصنفين الفقراء و المساكين لرأيت ان ذلك يجزى عنى .

ما قالوا فى المتاع يكون عند الرجل يحول عليه الحول

حدثنا ابن نمير عن يحي بن سعيد عن عبد الله بن ابى سلمة ان ابا عمرو بن حماس أخبره ان أباه حماسا كان يبيع الادم و الجعاب و ان عمر قال له يا حماس أد زكوة مالك فقال و الله مالى مال إنما أبيع الادم و الجعاب فقال قومه و أد زكاته . حدثنا يزيد بن هارون و عبدة عن يحي بن سعيد عن عبد الله بن ابى سلمة عن ابى عمرو بن حماس ان اباه حماسا كان يبيع الادم و الجعاب و ان عمر قال له (١ ثمنه و أد زكاته ١) . حدثنا عبد الاعلى عن يونس عن الحسن فى رجل اشترى متاعا فحات فيه الزكوة فقال يزكيه بقيمة يوم حلت . حدثنا ابو اسامة قال حدثنا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال ليس فى العروض زكوة الا فى عرض

(١ - ١) و فى ز ثم ذكره نحوه او مثله .

فى تجارة فان فيه زكوة . حدثنا عبد الرحمن بن مهدى عن ابى هلال عن ابن سيرين قال فى المتاع يقوم ثم تؤدى زكاته . حدثنا محمد بن عبيد عن عبد الملك عن عطاء فى الرجل يشترى المتاع فيمكث السنين يزكيه قال - لا . حدثنا حفص عن حجاج عن طلحة عن ابراهيم قال كل شىء اريد به التجارة ففيه الزكوة و ان كان لبنا او طينا قال و كان الحكم يرى ذلك .

ما قالوا فى العطاء اذا أخذ

حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن محمد بن عقبة عن القاسم قال كان ابو بكر اذا أعطى انسانا العطاء سأله هل لك مال فان قال نعم زكى ماله من عطائه و الا سلم له عطاءه . حدثنا وكيع عن سفيان عن ابى اسحاق عن هبيرة عن عبد الله قال [1] كان يعطينا فى الرسل فيزكيه [1]. حدثنا عبد الرحيم عن زكريا عن ابى اسحاق عن هبيرة قال كان ابن مسعود يزكى عطياتهم من كل الف خمسة و عشرين . حدثنا عبد الا على عن ابى اسحاق عن الزهرى عن حميد بن عبد الرحمن عن عبد الرحمن بن عبد القارى و كان على بيت المال فى زمن عمر مع عبيد الله بن الارقم فاذا خرج العطاء جمع عمر اموال التجارة فحسب عاجلها و اجلها ثم يأخذ الزكوة من الشاهد و الغائب . حدثنا بشر بن المفضل عن محمد بن عقبة عن القاسم قال كان ابو بكر اذا اعطى الرجل العطاء سأله ثم ذكر نحو حديث وكيع . حدثنا عبد الرحيم و وكيع عن اسرائيل عن مخارق طارق ان عمر بن الخطاب كان يعطيهم العطاء ولا يزكيه . حدثنا محمد بن ابى عدى عن ابن

(١ - ١) و فى ز كان يعطى بالعطاء فيزكيه .

عون عن محمد قال رأيت الامراء اذا اعطوا العطاء زكوه . حدثنا وكيع عن سفيان عن مغيرة عن جعفر بن برقان عن عمر بن عبد العزيز انه كان يزكى العطاء و الجائزة . حدثنا وكيع عن الاعمش عن بعض اصحابه عن ابن مسعود انه كان يعطى العطاء فيزكيه .

قوله تعالى و 'اتوا حقه يوم حصاده و ما جاء فيه

حدثنا ابو بكر قال حدثنا حفص عن الحجاج عن الحكم عن ابن عباس و عن سالم عن ابن الحنفية فى قوله تعالى و 'اتوا حقه يوم حصاده قالا نسختها العشر و نصف العشر . حدثنا وكيع عن سفيان عن مغيرة عن سماك عن ابراهيم قال نسختها العشر و نصف العشر . حدثنا معتمر عن عاصم عن ابى العالية قال كانوا يعطون شيئا غير الصدقة . حدثنا ابن المبارك عن محمد بن سليمان عن حيان الاعرج عن جابر بن زيد فى قوله تعالى و 'اتوا حقه يوم حصاده قال الزكوة . حدثنا عبد الرحيم عن اشعث عن ابن سيرين و نافع عن ابن عمر ـ و'اتوا حقه يوم حصاده قال من حضرك يو ئذ ان تعطيه القبضات و ليس بزكوة . حدثنا جرير بن عبد الحميد عن منصور عن مجاهد فى قوله تعالى و 'اتوا حقه يوم حصاده ـ قال اذا حصدته فحضرك المساكين طرحت لهم منه و اذا كدسته طرحت لهم منه و اذنقيته و أخذت فى كيله حثوت لهم منه و اذا غلبت كيله عزلت زكاته و اذا أخذت فى جذاذ النخل طرحت لهم من التفاريق[1] و التمر

(١) التفاريق جمع تفروق قمع التمرة او ما يلتزق به قمعها كذا فى تاج العروس و المراد بالتفاريق العناقيد يخرط ما عليها فتبقى عليه التمرة او التمرتان او الثلاث فتلقى للمساكين .

و اذا اخذت فى كيله حثوت لهم منه و اذا عزلت كيله عزلت زكاته . حدثنا جرير بن عبد الحميد عن منصور عن مجاهد فى قوله تعالى و اتوا حقه يوم حصاده قال اذا حصدته فحضرك المساكين طرحت لهم منه و اذا طيبته طرحت لهم منه و اذا كدسته طرحت لهم و اذا نقيته و اخذت فى كيله حثوت لهم منه و اذا علمت كيله عزلت زكاته و اذا اخذت فى جذاذ النخل طرحت لهم من التفاريق و التمر و اذا اخذت فى كيله حثوت لهم منه و اذا علمت كيله عزلت زكاته . حدثنا مروان بن معاوية عن جويبر عن الضحاك فى قوله تعالى - و اتوا حقه يوم حصاده قال زكاته يوم كيله . حدثنا وكيع عن سفيان عن السدى قال هذه مدنية مكية نسختها العشر و نصف العشر قلت عمن قال عن الفقهاء يعنى قوله تعالى - و اتوا حقه يوم حصاده . حدثنا وكيع عن اسرائيل عن جابر عن ابى جعفر و حماد عن ابراهيم قالا - اتوا حقه يوم حصاده - قالا يعطى ضغثا . حدثنا وكيع عن سفيان عن حماد عن ابراهيم قال نحو الضغث . حدثنا وكيع عن سفيان عن يونس عن الحسن قال نسختها الزكوة . حدثنا وكيع عن سلمة عن الضحاك قال نسخت الزكوة كل صدقة فى القرآن . حدثنا ابن ادريس عن ابيه عن عطية قال نسختها العشر و نصف العشر . حدثنا مروان بن معاوية عن جويبر عن الضحاك فى قوله تعالى - و اتوا حقه يوم حصاده قال زكاته يوم كيله . حدثنا ابو معاوية عن حجاج عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس - و اتوحقه يوم حصاده - نسختها العشر و نصف العشر .

ما

ما قالوا فى الرجل أخرج زكوة ماله فضاعت

حدثنا حفص عن هشام عن الحسن قال يخرج مكانها . حدثنا جرير عن مغيرة عن اصحابه قالوا اذا اخرج زكوة ماله فضاعت فليزك مرة اخرى . حدثنا معتمر عن معمر عن حماد فى الرجل يبعث بصدقته فتهلك قبل ان تصل الى اهلها قال هى بمنزلة رجل بعث الى غريمه بدين فلم يصل اليه حتى هلك . حدثنا زيد بن حباب عن شعبة عن الحكم قال لا تجزى . حدثنا زيد بن حباب عن حسان بن ابراهيم الصائغ عن عطاء فى الرجل اذا اخرج زكوة ماله فضاعت انها تجزى عنه . حدثنا عبد الوهاب عن عطاء عن ابن ابى عروبة عن حماد عن ابراهيم فى رجل اخرج زكوة ماله فضاعت قال لا تجزى عنه حتى يضعها مواضعها . حدثنا ابو بحر البكراوى عن يونس عن الحسن قال يخرج مكانها .

فى الخليطين اذا كانا يعملان فى ماليهما

حدثنا ابو بكر قال حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج قال أخبرنى عمرو بن دينار عن طاوس قال اذا كان الخليطان يعملان اموالهما فلا تجمع اموالهما فى الصدقة . حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج قال اخبرت عطاء فى قول طاوس فقال ما أراه الاحقا . حدثنا عبد الاعلى عن معمر عن الزهرى انه كان يقول اذا كان لرجل عشرين شاة و لرجل عشرين شاة و راعيهما واحد و يسرحان معا و يردان معا قال فيها الزكوة .

(١) و هو عبد الرحمن بن عثمان .

فى الرجل يصدق ابله او غنمه يشتريها من المصدق

حدثنا ابو بكر قال حدثنا يحيي بن سعيد عن يزيد مولى سلمة قال كان تعرض على سلمة صدقة ابله فيأبى أن يشتريها . حدثنا وكيع عن سفيان عن يعلى بن عطاء عن مسلم بن جبير عن ابن عمر قال لا تشتر طهرة مالك . حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج قال اخبرنى ابو الزبير انه سمع جابرا يقول اذا جاء المصدق فادفع اليه صدقتك و لاتبتعها قال فانهم يقولون ابتعها فاقول لا انما هى لله . حدثنا عمر بن ايوب عن جعفر عن الزهرى قال سألته أيشترى الرجل صدقته فقال لا يشتريها من المصدق حتى يخرجها و لا يشتريها اذا أخرجها حتى تختلط بغنم كثير . حدثنا محمد ابن بكر عن ابن جريج عن عطاء ان من مضى كانوا يكرهون ابتياع صدقاتهم قال و ان فعلت بعد ما قبض منك فلا بأس به .

فى الرجل يتصدق بالدابة فيراها بعد ذلك تباع

حدثنا ابن عيينة عن زيد بن اسلم عن ابيه قال حمل عمر على فرس فى سبيل الله فرآه او شيئا من ثيابه تباع فى السوق فأراد ان يشتريه فسأل النبي صلى الله عليه و سلم فقال لا حتى توافيك يوم القيامة . حدثنا يزيد بن هارون عن سليمان التيمى عن ابى عثمان عن عبد الله بن عامر عن الزبير بن العوام ان رجلا حمل على فرس فى سبيل الله فرأى فرسا او مهرة تباع ينسب الى فرسه فنهى عنها . حدثنا ابو خالد الاحمر عن الاعمش عن ابراهيم و عن داود عن ابى العالية ان ابا اسامة حمل على مهرله فى سبيل الله فرآه بعد ذلك و هو يباع قال فقلت للنبي صلى الله عليه و سلم قد عرفت

عزمه فنهانى عنه . حدثنا وكيع عن يزيد عن الحسن قال قال عمر اذا تحولت الصدقة الى غير الذى تصدق عليه فلا بأس ان يشتريها . حدثنا ابو اسامة قال حدثنا عبيد الله(١) عن نافع عن ابن عمر ان عمر حمل على فرس فى سبيل الله فرآها فى السوق تباع فسأل النبي صلى الله عليه و سلم ان يشتريها فقال - لا - دعها حتى توافيك يوم القيامة . حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن منصور عن الشعبي عن زيد بن حارثة عن النبي صلى الله عليه و سلم نحوا من حديث ابى اسامة . حدثنا عبد الرحيم عن اشعث عن ابن سيرين عن عمران بن حصين انه سئل عن الرجل يصيب من صدقته قال ينقص من اجره بقدر ما اصاب منها .

ما قالوا فى بيع الصدقة مما يشترى

حدثنا حاتم بن اسماعيل عن جهضم بن عبد الله عن محمد بن ابراهيم عن محمد بن زيد عن شهر بن حوشب عن ابى سعيد قال نهى رسول الله صلى الله عليه و سلم عن شراء الصدقات حتى تقبض . حدثنا سفيان بن عيينة عن ابراهيم بن ميسرة عن طاوس سئل أيشترى صدقته قبل ان يعقل فكرهه . حدثنا وكيع عن محمد بن عبد الله عن الشعبي عن مكحول لا تشترى الصدقة حتى توسم و تعقل . حدثنا الفضل بن دكين عن محمد بن راشد عن مكحول قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم لا تشترى الصدقة حتى توسم . حدثنا ابو اسامة عن هشام عن الحسن و محمد انهما كرها ان يشترى الرجل شيئا من صدقة ماله حتى يحول من عند المصدق . حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج قال اخبرنى ابو الزبير عن جابر انه سمعه ينهى عن بيع الصدقة

(١) و فى ن عبد الله بن نافع .

قبل ان تخرج . حدثنا محمد بن بکر عن ابن جریج قال اخبرنی موسی بن عقبة عن غیر واحد ان النبی صلی الله علیه و سلم نهی ان تباع الصدقة حتی تعقل او توسم .

ما قالوا فی المال الذی تؤدی زکاته فلیس بکنز

حدثنا ابن عیینة عن ابن عجلان عن سعید بن ابی سعید ان عمر سأل رجلا عن ارض له باعها فقال له احرز مالك واحفر له تحت فراش امرأتك قال یا امیر المؤمنین ألیس بکنز فقال لیس بکنز ما أدی زکاته . حدثنا ابن علیة عن عبد الرحمن بن اسحاق عن محمد بن ابی حرملة عن سعید بن المسیب قال ما ادی زکاته فلیس بکنز . حدثنا ابو خالد الاحمر عن حجاج عن ابی الزبیر عن جابر قال ای مال ادی زکاته فلیس بکنز . حدثنا ابو خالد الاحمر عن حجاج عن مکحول عن ابن عمر مثله . حدثنا وکیع عن شریك عن ابی اسحاق عن عکرمه عن ابن عباس قال ما أدی زکاته فلیس بکنز . حدثنا ابن فضیل عن حنظلة عن مجاهد و عطاء قالا لیس المال بکنز اذا ادی زکاته و ان کان تحت الارض و ان کان لایؤدی زکاته فهو کنز و ان کان علی وجه الارض . حدثنا ابو معاویة عن الاعمش عن عطیة عن ابن عمر قال وجد لرجل عشرة آلاف بعد موته مدفونة قال فقالوا هذا کنز ما کان یؤدی زکاته فقال ابن عمر لعله کان یؤدی عنها من غیرها .

من قال فی المال حق سوی الزکوة

حدثنا ابو بکر قال حدثنا حفص عن الاعمش عن ابراهیم قال کانوا یرون

فى اموالهم حقاسوى الزكوة . حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور و ابن ابى نجيح عن مجاهد فى اموالهم حق معلوم قال سوى الزكوة . حدثنا ابن فضيل عن بيان عن عامر قال فى المال حق سوى الزكوة . حدثنا معاذ قال حدثنا حاتم بن ابى صغيرة ابو يونس قال حدثنا رباح عن عبيدة عن قزعة قال قلت لابن عمر ان لى مالا فما تأمرنى الى من ادفع زكاته قال ادفعها الى ولى القوم يعنى الامراء و لكن فى مالك حق سوى ذلك يا قزعة . حدثنا ابن علية عن ابن ابى حيان قال حدثنى مزاحم بن زفر قال كنت جالسا عند عطاء فأتاه اعرابى فسأله ان لى ابلا فهل علىّ فيها حق بعد الصدقة قال نعم . حدثنا ابو الاحوص عن ابى اسحاق عن عكرمة عن ابن عباس قال من ادى زكوة ماله فليس عليه جناح ان لا يتصدق . حدثنا عبد الاعلى عن هشام عن الحسن قال فى المال حق سوى الزكوة .

ما قالوا فى الرجل يدفع زكاته الى قرابته

حدثنا ابو بكر قال حدثنا جرير عن مغيرة عن ابراهيم قال جاءت امرأة عبد الله الى رسول الله صلى الله عليه و سلم فقالت ان لى فى حجرى بنى اخ لى كلالة فيجزينى ان اجعل زكوة حلي فيهم قال نعم . حدثنا حفص عن ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس قال لا بأس ان تجعل زكاتك فى ذوى قرابتك مالم يكونوا فى عيالك . حدثنا ابن علية عن عبد الخالق الشيبانى عن سعيد بن المسيب قال ان احق من دفعت اليه زكاتى يتيمى و ذوقرابتى . حدثنا وكيع عن سفيان عن حماد عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله ان امرأته سألته عن بنى اخ لها ايتام فى حجرها تعطيهم من الزكوة

قال نعم . حدثنا وكيع عن سفيان عن ابراهيم عن ابى حفصة قال سألت سعيد بن جبير عن الخالة تعطى من الزكوة فقال مالم يغلق عليكم بابا . حدثنا هشيم عن مغيرة عن ابراهيم و عن هشام او غيره عن الحسن انهما رخصا فى ذوى القرابة . حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن عبد الملك قال قلت لعطاء أيجزى الرجل ان يضع زكاته فى اقاربه قال نعم اذا لم يكونوا فى عياله . حدثنا وكيع عن سلمة بن نبيط عن الضحاك قال اذا كان لك اقارب فقراء فهم احق بزكاتك من غيرهم . حدثنا وكيع عن سفيان عن زيد قال سألت ابراهيم عن الاخت تعطى من الزكوة قال نعم . حدثنا ابو اسامة عن هشام عن الحسن فى الرجل يعطى زكاته ذوى قرابته قال نعم مالم يكونوا فى عياله . حدثنا ابن نمير عن حنظلة عن طاوس قال سأله رجل فقال ان عندى ناسا من اهلى فقراء فقال اخرجها منك و من اهلك . حدثنا وكيع عن ابن عون عن ابن سيرين عن ام الرائح بنت صليح عن عمها سلمان بن عامر الضبي قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم الصدقة على غير ذى الرحم صدقة و على ذى الرحم اثنتان صدقة وصلة قال ابو بكر و سمعت و كيعا يذكر عن سفيان انه قال لا يعطها من تجب عليه نفقته . حدثنا جرير عن ثعلبة عن ليث عن مجاهد قال لا تقبل و رحمه محتاجة .

ما قالوا فى الرجل يعطى زكاته لغنى و هو لا يعلم

حدثنا ابو بكر قال حدثنا معاذ بن معاذ عن اشعث عن الحسن فى الرجل يعطى زكاته الى فقير ثم يتبين له انه غنى قال اجزى عنه .

حدثنا ابن فضيل عن اسماعيل عن حماد عن ابراهيم فى الرجل يعطى زكاته الغنى و هو لا يعلم قال لا يجزيه .

السيف المحلى و المنطقة المحلاة فيهما زكوة ام لا

حدثنا ابو بكر قال حدثنا اسماعيل بن عياش عن محمد بن زياد الالهانى قال سمعت ابا امامة الباهلى يقول حلية السيف من الكنوز . حدثنا اسماعيل بن عياش عن عبيد الله بن عبيد قال قلت لمكحول يا ابا عبيد الله ان لى سيفا فيه خمسون و مائة درهم علىّ فيها زكوة فقال اضف اليها ما كان لك من ذهب و فضة فعليك فيه من الزكوة . حدثنا عبد الرحيم عن حجاج قال سألت عطاء و حمادا و ابراهيم عن القدح المفضض و السيف المحلى و المنطقة المحلاة اذا جمعته فكان فيه مائتا درهم ازكيه قالوا لا . حدثنا اسماعيل بن عياش عن مالك بن عبد الله الكلابى قال سمعت مالك بن مغول يقول حلية السيف من الكنوز .

ما قالوا فى الرجل يكون عليه الدين من قال لا يزكيه

حدثنا ابو بكر قال حدثنا معتمر عن ليث عن طاؤس قال اذا كان عليك دين فلا تزكيه . حدثنا عبد الرحيم عن عبدالملك عن عطاء فى الرجل يكون عليه الدين السنة و الستين أ فيزكيه قال - لا . حدثنا ابو بكر ابن عياش عن مغيرة عن ابراهيم قال اذا كان حين يزكى الرجل ماله نظر ما للناس عليه فيعزله . حدثنا وكيع عن سفيان عن مغيرة عن فضيل قال لا تزك ما للناس عليك . حدثنا ابو اسامة عن هشام عن الحسن قال للزكوة حد معلوم فاذا جاء ذلك حسب ماله الشاهد و الغائب فيؤدى عنه

إلا ما كان من دين عليه . حدثنا عمر بن ايوب عن جعفر عن ميمون قال اخرج[1] ما كان عليك من الدين ثم زك مابقى . حدثنا ابن عيينة عن الزهرى عن السائب بن يزيد قال سمعت عثمان يقول هذا شهر زكاتكم فمن كان عليه دين فليقضه و زكوا بقية اموالكم . حدثنا غندر عن شعبة قال سألت حمادا عن الرجل يكون عليه الدين و فى يده مال أ يزكيه قال نعم عليه زكاته الا ترى انه ضامن و سألت ربيعة فقال مثل قول حماد .

ما ذكر فى خرص النخل

حدثنا ابو بكر قال حدثنا حفص عن الشيبانى عن الشعبى ان النبى صلى الله عليه و سلم بعث عبد الله بن رواحة الى اليمن يخرص[2] عليهم النخل قال سألت الشعبى افعله قال لا . حدثنا ابن مبارك عن معمر عن ابن طاوس عن ابيه عن ابى بكر بن حزم قال كان رسول الله صلى الله عليه و سلم اذا بعث الخارص أمره ان لا يخرص النخل الا العرايا . حدثنا ابو داود و غندر عن شعبة عن حبيب بن عبد الرحمن قال سمعت عبد الرحمن ابن مسعود يقول جاء سهل بن ابى حثمة الى مجلس فحدث ان رسول الله صلى الله عليه و سلم قال اذا خرصتم فخذوا و دعوا الثلث فان لم تجدوا الثلث فالربع . حدثنا ابو خالد الاحمر عن يحيى بن سعيد عن بشير بن يسار ان عمر كان يبعث ابا خيثمة خارصا للنخل فقال اذا أ تيت اهل البيت فى حائطهم فلا تخرص عليهم قدر ما ياكلون . حدثنا محمد بن ابى بكر عن ابن جريج عن ابى الزبير عن جابر انه سمعه يقول خرصها ابن رواحة

(١) و فى ز اطرح بمعناه (٢) و فى ن تخرص ثمر النخل .

يعنى

بن خيبر اربعين الف وسق فزعم ان اليهود لما خيرهم ابن رواحة اخذوا الامر وعليهم عشرون الف وسق . حدثنا وكيع عن جرير بن حازم عن قيس بن سعد عن مكحول قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خفف على الناس فى الخرص وان فى المال العرية والوصية قال العرية النخلة يرعها[1] الرجل فى حائط الرجل والوصية الرجل يوصى بالوصية للمساكين . حدثنا اسماعيل بن ابراهيم عن عبد الرحمن بن اسحاق عن الزهرى عن سعيد ابن المسيب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر عتاب بن اسيد ان يخرص العنب كما يخرص النخل [2]فتؤدى زكاته كما تؤدى[2] زكوة النخل تمرا فتلك سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم فى النخل والعنب . حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج قال قال لى عبد الكريم وعمرو بن دينار يخرص النخل والعنب ولا يخرص الحب .

ما قالوا فى الخرص متى يخرص التمر

حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج قال قلت لعطاء متى يخرص النخل قال حين يطعم . حدثنا محمد بن بكر قال قال ابن جريج كذلك اخبرنا عبد الله بن فلان ان النبى صلى الله عليه وسلم امر بخرص خيبر حين طاب تمرهم فقال وقال ابن شهاب أمر النبى صلى الله عليه وسلم ان يخرص خيبر [2]حين طاب اول التمر[2] .

(١) وفى ز يرثها الرجل (٢-٢) وفى ز فيؤدى زكاته زبيبا كما يؤدى (٣-٣)وفى ز حين يطيب التمر او التمر .

To: www.al-mostafa.com

ما قالوا فی الرجل یکون علیه الدین اکثر مما یخرج

حدثنا ابو بکر قال حدثنا محمد بن بکر عن ابن جریج قال قلت لعطاء حرث لرجل دینه اکثر من ماله فحصد أیؤدی حقه یوم حصاده فقال ما ترى على الرجل دينه اكثر من ما له من صدق فی ما شیته و لا فی اصل الا ان یؤدی حقه یوم حصاده یوم یحصده . حدثنا محمد بن بکر عن ابن جریج قال قال لی ابو الزبیر یقول سمعت طاوسا یقول لیس علیه صدقة .

ما قالوا فی العاشر یستحلف او یفتش احدا

حدثنا ابو بکر قال حدثنا عباد بن العوام عن الزبرقان عن عبد الله ابن مغفل انه کان علی العشور فکان یستحلفهم فمر به ابو وائل فقال لم تستحلف الناس علی اموالهم ترمی بهم فی جهنم فقال انی لو لم استحلفهم لم یعطوا شیئا قال انهم ان لا یعطوك خیر من ان تستحلفهم . حدثنا حفص عن اسماعیل عن ابی اسحاق قال کان مسروق علی السلسلة فکان من مر به فأعطاه شیئا قبل منه و یقول هل معك شیء لنا فیه حق فان قال نعم و الا قال اذهب . حدثنا معمر عن قرة عمن حدثه قال مررت علی حمید بن عبد الرحمن بسفینة فما ترکنی حتی استحلفنی ما فیها . حدثنا وکیع عن اسماعیل بن ابراهیم بن المهاجر عن ابیه عن زیاد بن حدیر قال بعثنی عمر علی العشور و أمرنی ان لا افتش احدا . حدثنا وکیع عن سفیان عن لیث عن طاوس قال انما کان العاشر یرشد ابن السبیل و من اتاه بشیء قبله .

من قال لیس علی المسلمین عشور

حدثنا ابو بکر قال حدثنا ابو الاحوص عن عطاء بن السائب عن حرب بن عبید الله عن جده ابی امامة قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم لیس علی المسلمین عشور انما العشور علی الیهود و النصاری . حدثنا وکیع عن سفیان عن عطاء بن السائب عن حرب بن عبید الله عن خالد عن النبی صلی الله علیه و سلم مثل حدیث ابی الاحوص . حدثنا الفضل بن دکین عن اسرائیل عن ابراهیم بن المهاجر قال حدثنی من سمع عمرو بن حریث عن سعید بن زید قال سمعت رسول الله صلی الله علیه و سلم یقول یا معشر العرب احمدوا الله الذی وضع عنکم العشور . حدثنا جریر بن عبد الحمید عن قابوس عن ابیه عن ابن عباس قال قال رسول الله صلی الله علیه و سلم لا تصلح قبلتان فی ارض و لیس علی مسلم جزیة . حدثنا شریك عن ابراهیم بن المهاجر عن زیاد بن حدیر قال بعثنی عمر علی السواد و نهانی ان اعشر مسلما او ذاذمة یؤدی الخراج .

﴿یهودی او نصرانی﴾ حدثنا عفان عن حماد بن سلمة عن حمید الحسن عن عثمان بن ابی العاص ان وفد ثقیف قدموا علی رسول الله صلی الله علیه و سلم فاشترطوا علیه ان لا یحشروا و لا یعشروا و لا یستعمل (۱علیهم غیرهم۱) .

فی نصاری بنی تغلب ما یؤخذ منهم

حدثنا ابو بکر قال حدثنا شریك عن ابراهیم بن المهاجر عن زیاد بن حدیر

(۱ - ۱) و فی ز علیکم غیرکم .

قال بعثنی عمر الی نصاری بنی تغلب و أمرنی ان 'اخذ نصف عشر اموالهم .
حدثنا علی بن مسهر عن الشیبانی[1] عن السفاح[2] عن مطر عن داود بن کردوس عن عمر بن الخطاب انه صالح نصاری بنی تغلب علی أن تضعف علیهم الزکوة مرتین و علی ان لا ینصروا صغیرا و علی ان لا یکرهوا علی دین غیرهم قال داود و لیست لهم ذمة قد نصروا . حدثنا وکیع عن سفیان عن عبد الله بن محمد بن زیاد بن حدیر قال کنت مع جدی فر علی نصرانی بفرس قیمته عشرون الفا فقال له ان شئت اعطیت الفین و ان شئت اخذت الفرس و اعطیناك قیمته ثمانیة عشر الفا . حدثنا ابو اسامة عن سعید عن قتادة عن ابی مجلز ان عمر بعث عثمان بن حنیف فجعل علی اهل الذمة فی اموالهم التی یختلفون بها فی کل عشرین درهما درهما و کتب بذلك الی عمر فرضی و اجازه و قال لعمرکم تأمرنا أن ناخذ من تجار اهل الحرب قال کم یأخذون منکم اذا أتیتم بلادهم قالوا العشر قال فکذلك فخذوا منهم . حدثنا عبد الاعلی عن معمر عن الزهری عن عبید الله بن عبد الله ان عمر بن الخطاب استعمل اباه و رجلا 'اخر علی صدقات اهل الذمة مما یختلفون به الی المدینة فکان یأمرهم ان یأخذوا عن القمح نصف العشر تخفیفا علیهم لیحملوا علی المدینة و من القطنیة و هی الحبوب العشر. حدثنا ابن ادریس عن ابیه عن حماد عن ابراهیم قال یؤخذ من اهل الذمة من کل عشرین درهما درهم و من اهل الحرب من کل عشرة دراهم درهم و من اهل الذمه اذا اتجروا فی الخز من کل عشرة دراهم درهم . حدثنا

(۱) و هو ابو اسحاق (۲) هو شیبانی ایضا .

يعلى عن يحيى بن سعيد عن رزيق مولى بنى فزارة ان عمر بن الخطاب كتب اليه خذ ممن مر بك من تجار اهل الذمة فيما يظهرون من اموالهم و يديرون من التجارات من كل عشرين دينارا دينارا فما نقص منها فبحسابها حتى تبلغ عشرة فاذا نقصت ثلاثة دنانير فدعها لا تأخذ منها شيئا و اكتب لهم برأة الى مثلها من الحول مما تأخذ منهم . حدثنا حماد ابن خالد عن ابن ابى ذئب قال و سألت الزهرى عن جزية نصارى كلب و تغلب فقال بلغنا انه يؤخذ منهم نصف العشر من مواشيهم

من كان لا يرى العشور فى السنة إلا مرة

حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابو بكر بن عياش عن ابى حصين عن زياد بن حدير قال استعملنى عمر على المارة فكنت اعشر من اقبل و أدبر فخرج اليه رجل فأعلمه فكتب الى ان لا تعشر الا مرة واحدة يعنى فى السنة . حدثنا وكيع عن سفيان عن غالب بن ابى الهذيل عن ابراهيم قال جاء نصرانى الى عمر فقال ان عاملك عشر فى السنة مرتين فقال من أنت فقال انا الشيخ النصرانى فقال له عمر و انا الشيخ الحنيف فكتب الى عامله ان لا تعشر فى السنة إلا مرة . حدثنا وكيع عن سفيان عن ابراهيم ابن المهاجر عن زياد بن حدير قال انا اول من عشر فى الاسلام .

ما قالوا فى الفقراء والمساكين من هم

حدثنا وكيع عن سفيان عن ابراهيم بن المهاجر عن زياد بن حدير قال حدثنا رجل عن جابر بن زيد انه سئل عن الفقراء و المساكين فقال الفقراء المتعففون و المساكين الذين يسئلون . حدثنا ابو بكر قال حدثنا

ابو اسامة قال حدثنی جریر بن حازم عن رجل عن جابر بن زید انه سئل عن الفقراء و المساکین فقال الفقراء المتعففون و المساکین الذین یسألون . حدثنا ابو خالد عن جریر بن حازم عن علی بن الحکم قال سمعت الضحاك ابن مزاحم یقول انما الصدقات للفقراء و المساکین قال الفقراء الذین هاجروا و المساکین الذین لم یهاجروا . حدثنا محمد بن عبد الله الاسدی قال حدثنا مغفل قال سألت الزهری عن قوله تعالی انما الصدقات للفقراء قال الفقراء الذین فی بیوتهم و لا یسألون و المساکین الذین یخرجون فیسألون .

فی الاعراب علیهم زکوة الفطر

حدثنا ابو بکر قال حدثنا وکیع عن زمعة بن صالح عن یحنش عن ابن الزبیر قال علی الاعراب صدقة الفطر . حدثنا وکیع عن سفیان عن ابن جریج عن عطاء قال لیس علی الاعراب زکوة الفطر . حدثنا شبابة بن سوار قال حدثنا ابن ابی ذئب عن اسحاق بن طلحة عن اسماعیل ابن امیة عن سعید بن العاص قال کان ابو بکر الصدیق یأخذ من الاعراب صدقة الفطر الاقط . حدثنا وکیع عن سفیان عن رجل عن الحسن قال یعطون من اللبن . حدثنا ابو داود عن ابی حرة عن الحسن انه قال علی الاعراب صدقة الفطر صاع من لبن .

ما قالوا فی الرجل یعتق العبد النصرانی

حدثنا حفص عن ابی خالد عن الشعبی فی الرجل یعتق العبد النصرانی قال ذمته ذمة مواليه . حدثنا حفص عن عمرو عن الحسن قال لیس علیه الجزیة . حدثنا حفص عن عبیدة عن ابراهیم فی الرجل یعتق

العبد النصرانى قال عليه الجزية . حدثنا ابن مهدى عن سفيان عن سنان ان عمر بن عبد العزيز أخذ الجزية من نصرانى اعتقه مسلم .

ما قالوا فى ارض الخراج

حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن عمرو بن ميمون قال سألت عمر بن عبد العزيز عن ارض الخراج عليها زكوة فقال الخراج على الارض و الزكوة على الحب . حدثنا زيد بن حباب عن معاوية بن صالح عن ابى هاشم عن عمر بن عبد العزيز قال الخراج على الارض و العشر على الحب . حدثنا ابو اسامة عن اشعث عن الحسن قال كان يقول ليس فى التمر زكوة اذا كان يؤخذ منه العشر و ان كان بمائة الف (و) حدثنا وكيع قال كان حسن و سفيان يقولان عليه .

من قال لا يجتمع خراج و عشر على ارض

حدثنا ابوبكر قال حدثنا ابراهيم بن المغيرة ختن لعبد الله بن المبارك عن ابى حمزة السكونى عن الشعبى قال لا يجتمع خراج و عشر فى ارض . حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابو تميلة يحيى بن واضح عن ابى المنيب عن عكرمة قال لا يجتمع خراج و عشر فى مال . حدثنا وكيع قال كان ابو حنيفة يقول لا يجتمع خراج و زكوة على رجل .

قوله تعالى فى اموالهم حق معلوم

حدثنا ابو بكر قال حدثنا حفص عن عبد الله بن محمد فى قوله و الذين فى اموالهم حق معلوم قال الزكوة . حدثنا سهل بن يوسف عن عمرو عن الحسن و الذين فى اموالهم حق معلوم قال الزكوة المفروضة . حدثنا وكيع

عن اسرائيل عن ابى الهيثم عن ابراهيم قال كانوا اذا اخرجت اعطياتهم تصدقوا منها .

ما قالوا فى الرجل يذهب له المال السنين ثم يجده فيزكيه

حدثنا ابو بكر قال حدثنا عبد الرحيم عن عمرو بن ميمون قال اخذ [1]الوالى فى زمن[1] عبد الملك مال رجل من اهل الرقة يقال له ابو عائشة عشرين الفا [2]فا دخلت[2] فى بيت المال فلما ولى عمر بن عبد العزيز أتاه ولده فرفعوا مظلمتهم اليه فكتب الى ميمون ادفعوا اليهم اموالهم و خذوا زكوة عامه هذا فلولا انه كان مالا ضمارا اخذنا منه زكوة ما مضى . حدثنا ابو اسامة عن هشام عن ميمون ان رجلا ذهب له مال فى بعض المظالم و وقع فى بيت المال فلما ولى عمر بن عبد العزيز رفع اليه فكتب عمر ان ادفعوا اليه و خذوا منه زكوة ما مضى ثم أتبعهم بعد بكتاب ان ادفعوا اليه ثم خذوا منه زكوة ذلك العام فانه كان مالا ضمارا . حدثنا ابو اسامة عن هشام عن الحسن قال عليه زكوة ذلك العام .

قوله تعالى و يمنعون الماعون

حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن ابراهيم التيمى عن الحارث بن سويد عن عبد الله و يمنعون الماعون قال هو ما تعاون الناس بينهم الفأس و القدر والدلو واشباهه . حدثنا ابن ادريس عن الاعمش عن الحكم عن يحيى بن الجزار عن ابى سعيد عن عبد الله قال هو ما تعاون الناس بينهم . حدثنا ابن عيينة عن ابن ابى نجيح عن مجاهد

(١ - ١) و فى ن الوليد بن عبد الملك (٢ - ٢) و فى ن فألقاها .

عن

عن علي و يمنعون الماعون قال الزكوة المفروضة و قال ابن عباس عارية المتاع . حدثنا ابن ادريس عن شعبة عن الحكم عن مجاهد عن علي قال الماعون الزكوة . حدثنا وكيع عن سعيد بن عبيد عن علي بن ربيعة عن ابن عمر قال هو المال الذي [1] لا يؤدي حقه [1] . حدثنا ابن ادريس عن سعيد بن عبيد عن علي بن ربيعة عن ابن عمر قال هو الذي لا يؤدي حقه . حدثنا ابن مهدي عن سفيان و غندر و شعبة عن ابي اسحاق عن سعيد بن عياض عن اصحاب النبي صلى الله عليه و سلم انهم قالوا الماعون منع الفأس و القدر و الدلو . حدثنا يحيي بن سعيد عن جابر بن صبيح عن ام شراحيل عن ام عطية قالت المهنة . حدثنا ابن علية عن ليث عن ابي اسحاق عن الحارث عن علي قال الماعون منع الفأس و القدر والدلو . حدثنا ابن علية عن ليث عن مجاهد عن ابن عباس قال [2] لم يكبر اهلها [2] . حدثنا جرير عن ابراهيم قال القدر و الرحى و قال بعضهم الزكوة [2] . حدثنا وكيع عن سلمة بن نبيط عن الضحاك قال الزكوة . حدثنا وكيع عن الاعمش عن ابراهيم التيمي عن الحارث عن عبد الله قال القدر والدلو . حدثنا وكيع عن الاعمش عن عبد الله مثله . حدثنا وكيع عن عبد الله عن سفيان عن سلمة بن كهيل عن ابي المغيرة عن ابن عمر قال هي الزكوة . حدثنا وكيع عن الاعمش عن سعيد بن جبير عن ابن عباس مثل حديث ابن مسعود . حدثنا وكيع عن الاعمش عن الحكم عن يحيي بن الجزار ان ابا سعيد سأل عبد الله عن الماعون قال هو الفأس و القدر والدلو . حدثنا وكيع عن

(١ - ١) و في ز لا يعطى حقه (٢ - ٢) و في ز لم يجيء اهلها بعد (٣) و في ن الفأس .

اسماعیل عن ابی عمرو عن یحیی عن ابن الحنیفة قال الماعون الزکوة . حدثنا وکیع عن ابن ابی ذئب عن الزهری قال الماعون هو المال بلسان قریش . حدثنا وکیع عن هشام قال سألت عکرمة عن الماعون فقال الفأس و القدر والدلو . حدثنا وکیع عن سفیان عن ابن ابی نجیح عن مجاهد عن ابن عباس قال هو المتاع و قال علی هو الزکوة . حدثنا عبد الاعلی عن معمر عن الزهری قال الماعون الزکوة المفروضة .

﴿فی الصاع ما هو﴾ حدثنا ابو بکر قال حدثنا جریر عن یزید بن ابی زیاد عن ابن ابی لیلی قال عیرنا صاع المدینة فوجدناه یزید مکیالا علی الحجاجی . حدثنا وکیع عن علی بن صالح عن ابی اسحاق عن موسی بن طلحة قال الحجاجی صاع عمر بن الخطاب . حدثنا یحیی بن آدم عن ابی شهاب عن حجاج عن فضیل عن ابراهیم قال القفیز الحجاجی هو الصاع . حدثنا جریر عن مغیرة قال ماکان یفتی فیه ابراهیم فی کفارة یمین او فی الشراء او فی اطعام ستین مسکینا و فیما قال فیه العشر و نصف العشر قال کان یفتی بالقفیز الحجاجی قال هو الصاع . حدثنا یحیی بن آدم قال سمعت حنشا یقول صاع عمر ثمانیة ارطال و قال شریك اکثر من سبعة ارطال و أقل من ثمانیة .

من قال ترد الصدقة فی الفقراء اذا اخذت من الاغنیاء

حدثنا ابو بکر قال حدثنا عبد الرحیم عن اشعث بن سوار عن عون بن ابی جحیفة عن ابیه قال بعث رسول الله صلی الله علیه و سلم فینا ساعیا فأخذ الصدقة من اغنیائنا فقسمها فی فقرائنا وکنت غلاما یتیما فأعطانی

فأعطانى منها قلوصا . حدثنا عبد الرحيم عن حجاج عن عمرو بن مرة عن ابيه قال سئل عمر عما يؤخذ من صدقات الاعراب كيف تصنع بها فقال عمر و الله لاردن عليهم الصدقة حتى تروح على احدهم مائة ناقة او مائة بعير . حدثنا عبد الحميد عن مغيرة عن عمر بن عبد العزيز أخذ نصف صدقات الاعراب ورد نصفها فى فقرائهم . حدثنا ازهر عن ابن عون قال كان سالم بن عبد الله يقسم صدقة عمر فيأتيه الرجل ذوهبة قد اعطاه فيقول أعطنى فيعطيه و لا يسأله .

فى الركوب على ابل الصدقة

حدثنا ابو بكر قال ثنا بشر بن مفضل عن عبد الرحمن بن اسحاق عن ابيه عن عبد الرحمن بن عمرو بن سهيل قال لقد رأيت عثمان فى طريق مكة و ان الصدقات تساق معه فيحمل 'عليها الرجال' . حدثنا شريك عن جابر عن شريك بن نملة قال بعثنى علىّ ساعيا على الصدقة قال فصحبنى اخى فتصدقت قال فحملت اخى على بعير فقلت ان اجازه على و الا فهو من مالى فلما قدمت عليه قصصت عليه قصة اخى فقال لك فيه نصيب . حدثنا ابن عيينة عن يحيى بن سعيد عن سالم عن اسلم ان عمر بعثه بابل من الصدقة الى الحمى فلما اردت ان اصدر قال اعرضها على فعرضتها عليه و قد حملت جهازى على ناقة منها فقال لا امّ لك عمدت الى ناقة يحيى اهل بيت من المسلمين تحمل عليها جهازك فهلا ابن لبون بوّالا او ناقة شصوصا .

(١ - ١) و فى ز فيحمل عليه الرجل المنقطع به

فى المملوك يكون بين رجلين عليه صدقة الفطر

حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن ابى الحويرث عن ابى عمار عن ابى هريرة قال ليس فى المملوك زكوة الا مملوك تملكه[1].

ما قالوا فى المملوك يعطى من الصدقة

حدثنا عبد الرحيم عن عمرو بن ميمون بن مهران عن زياد بن ابى مريم عن امه قالت أتيت عبد الله بن الارقم قال و كان على بيت المال فى امرة عثمان و هو يقسم صدقة بالمدينة فلما رانى قال ما جاءبك يا ام زياد قالت قلت له لما جاء له الناس قال هل عتقت بعد قلت لا فبعث الى بيته فاتى ببرد فأمر لى به و لم يأمر لى من الصدقة بشىء لأنى كنت مملوكة . حدثنا وكيع عن عمرو عن مجاهد قال لا تطعموا هولاء السودان من اضاحيكم فانما هى اموال اهل مكة . حدثنا جرير عن ليث عن سالم انه كره ان يتصدق على عبيد الاعراب .

من كان يحب ان يناول المسكين صدقة بيده

حدثنا ابو بكر قال ثنا وكيع عن موسى بن عبيدة عن عباس بن عبد الرحمن المدنى قال خصلتان لم يكن النبى صلى الله عليه و سلم يكلهما الى احد من اهله كان يناول المسكين بيده و يضع الطهور لنفسه . حدثنا وكيع عن ابى المنهال قال رأيت على بن حسين له جمة و عليه ملحفة و رأيته يناول المسكين بيده .

ما قالوا فى الرجل تكون له المضاربة (أ) يزكيها

حدثنا ابو بكر قال ثنا عبد الرحيم بن سليمان عن اشعث عن ابن ابى الزبير

(١) و فى ن يملكه .

عن

عن جابر قال سألت عن الرجل يسلف الى اهل الارض و يكون له الدين أ يزكيه قال نعم . حدثنا وكيع عن سفيان عن رجل عن الشعبي قال ليس فى مضاربة زكوة لانه لا يدرى ما يصنع .

ما قالوا فى الغارمين من هم

حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن جابر عن ابى جعفر و الغارمين قال المنفقين فى غير فساد وابن السبيل المجتاز على الارض الى الارض . حدثنا عبيد الله بن موسى عن عثمان بن الاسود عن مجاهد قال ثلاثة من الغارمين رجل ذهب السيل بماله و رجل اصابه حريق فذهب بماله و رجل له عيال و ليس له مال فهو يدان و ينفق على عياله . حدثنا وكيع عن اسرائيل عن ابى جعفر قال الغارم ينبغى الامام ان يقضى عنه . حدثنا الزبيرى ابو احمد قال حدثنا معقل قال سألت الزهرى عن الغارمين قال اصحاب الدين و ابن السبيل و ان كان غنيا[1] .

ما قالوا فى مسئلة الغنى و القوى

حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن سعيد بن ابراهيم عن ريحان بن يزيد عن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم لا تحل الصدقة لغنى ولا لذى مرة سوى . حدثنا ابو بكر بن عياش عن ابى حصين عن سالم عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم لا تحل الصدقة لغنى و لا لذى مرة سوى . حدثنا عبد الرحيم عن مجالد عن الشعبي عن جبلة بن جنادة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول المسئلة لا تحل لغنى و لا لذى مرة سوى . حدثنا عبد الرحيم

(۱) و فى ن عاصيا .

و ابن نمیر عن هشام بن عروة عن ابیه عن عبید الله بن عدی بن الخیار قال أخبرنی رجلان انهما أتیا النبی صلی الله علیه و سلم یسألانه عن الصدقة قال فرفع فیهم البصر و صوبه و قال انکما لجلدان فقال اما ان شئتما أعطیتکما و لا حظ فیها لغنی و لا لقوی مکتسب . حدثنا ابن مهدی عن موسی بن علی عن ابیه عن عبد الله بن عمرو قال لا ینبغی الصدقة لغنی و لا لذی مرة سوی .

من کره المسئلة و نهی عنها و شدد فیها

حدثنا ابو بکر قال حدثنا عبد الاعلی عن معمر عن عبد الله بن مسلم اخی الزهری عن حمزة بن عبد الله عن ابیه ان النبی صلی الله علیه و سلم قال لا تزال المسئلة باحدکم حتی یلقی الله و لیس فی وجهه مزعة لحم . حدثنا جریر بن عبد الحمید عن قابوس عن أبیه عن ابن عباس قال لو یعلم صاحب المسئلة ما فیها ما سأل . حدثنا ابو الاحوص عن ابی اسحاق عن مسروق قال من سأل الناس من غیر فاقة جاء یوم القیامة و فی وجهه خدوش او خموش . حدثنا ابن نمیر عن عمرو بن میمون قال قالت ام الدرداء لابی الدرداء اذا احتجت بعدک (۱)کل الصدقة قال لا اعملی وکلی قالت ان ضعفت عن العمل قال التق السنبل و لا تأکلی الصدقة . حدثنا جریر بن عبد الحمید عن عبد الملک بن عمیر عن عقبة او فلان بن عقبة عن ابن جندب قال قال رسول الله صلی الله علیه و سلم أکل المسئلة کد فی وجه الرجل یوم القیامة الا ان یسأل سلطانا او فی امر لابد منه . حدثنا ابن

(۱) و فی ن عن ابن حبیب .

فضيل عن عمارة بن القعقاع عن ابي زرعة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم من سأل الناس اموالهم تكثرا فانما يسأل جمرة فليستقل منه او ليستكثر . حدثنا ابن نمير عن مجالد عن الشعبي عن حبشي السلولى قال سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول من سأل الناس ليثرى به ماله فانه خموش فى وجهه و رضف من جهنم يأكله يوم القيامة و ذلك فى حجة الوداع . حدثنا ابو معاوية عن داود عن الشعبي قال قال عمر من سأل الناس ليثرى به ماله فانما هو رضف من جهنم فمن شاء فليقل و من شاء فليكثر . حدثنا ابن نمير عن الاعمش عن ابى صالح عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم لان يأخذ احدكم حبلا فيأتى الجبل فيحتطب منه فيبيعه و يأكل و يتصدق خير من ان يسأل الناس . حدثنا ابن نمير عن هشام عن ابيه عن الزبير قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم لأن يأخذ احدكم حبلا فيذهب فيأتى بحزمة من حطب على ظهره فيبيعها فيكف الله بها وجهه خيرله من ان يسأل الناس شيئا أعطوه أو منعوه . حدثنا محمد بن بشر و الفضل بن دكين عن مسعر عن عبيد بن الحسن عن ابن معقل قال من سأل تكثرا جاء يوم القيامة و فى وجهه خموش . حدثنا حفص و ابو معاوية عن الاعمش عن مجاهد عن ابن ابى ليلى قال جاءه سائل فسأل فاعطاه شيئا فقيل له تعطيه و هو موسر فقال انه سائل و للسائل حق و ليتمنين يوم القيامة انها كانت رضفة فى يده . حدثنا ابن عيينة عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم من سأل و له اوقية او عدلها فهو يسأل الناس الحافا .

ما قالوا فیما رخص فیه من المسئلة لصاحبها

حدثنا ابو بکر قال حدثنا وکیع عن ابن ابی لیلی عن عطیة عن ابی سعید قال قال رسول الله صلی الله علیه و سلم لا تحل الصدقة لغنی الا لثلاثة فی سبیل الله او ابن السبیل او رجل کان له جار فتصدق علیه فاهدی له . حدثنا وکیع عن سفیان عن زید بن اسلم عن عطاء بن یسار قال قال رسول الله صلی الله علیه و سلم لا تحل الصدقة الا لخمسة ـ رجل اشتراها بماله او رجل عمل علیها او ابن السبیل او فی سبیل الله او رجل کان له جار فتصدق علیه فأهدی له . حدثنا ابن نمیر عن المجالد عن الشعبی عن حبشی ابن جنادة السلولی قال سمعت رسول الله صلی الله علیه و سلم یقول و اتاه اعرابی فسأله فقال ان المسئلة لا تحل إلا لفقر مدقع او غرم مفظع . حدثنا شریك عن ابی اسحاق ان سائلا سأل ابن عمر و الحسن و الحسین و عبد الله بن جعفر فقالوا ان کنت تسأل لدین مفظع او فقر مدقع او قال مودع او قال دم موجع فان الصدقة تحل لك . حدثنا الفضل بن دکین عن حماد بن زید عن هارون بن رباب عن کنانة بن نعیم عن قبیصة بن المخارق الهلالی قال تحملت حمالة فأتیت رسول الله صلی الله علیه و سلم اسأله فیها فقال أقم یا قبیصة حتی تأتینا الصدقة فنأمر لك بها قال قال لی رسول الله صلی الله علیه و سلم یا قبیصة ان المسئلة لا تحل الا لاحد ثلاثة رجل تحمل حمالة فحلت له المسئلة حتی یصیبها ثم یمسك و رجل أصابته جائحة فاجتاحت ماله فحلت له المسئلة حتی یصیب قواما من عیش و رجل اصابته فاقة حتی یقول ثلاثة من ذوی الحجی من قومه قد اصابت

فلانا فاقة فحلت له المسئلة حتى يصيب قواما من عيش ثم يمسك قال يا قبيصة ما سواهن من المسئلة سحت يأكلها صاحبها .حدثنا هشيم عن جويبر عن الضحاك فى رجل سافر و هو غنى فنفد ما معه فى سفره و احتاج قال يعطى من الصدقة فى سفره لانه ابن السبيل .

فى الاستغناء عن المسئلة من قال اليد العليا خير من اليد السفلى

حدثنا ابو بكر قال حدثنا حفص عن هشام بن عروة عن ابيه عن حكيم بن حزام قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم من يستغن يغنه الله و من يستعفف يعفه الله و اليد العليا خير من اليد السفلى . حدثنا ابن عيينة عن الزهرى عن سعيد و عروة عن حكيم بن حزام عن النبى صلى الله عليه و سلم قال اليد العليا خير من اليد السفلى . حدثنا غندر عن شعبة قال سمعت ابا حمزة يحدث عن هلال بن حصين قال نزلت دار ابى سعيد فضمنى و اياه المجلس فحدثنى انه اصبح ذات يوم و قد عصب على بطنه من الجوع قال فأتيت النبى صلى الله عليه و سلم فادركت من قوله و هو يقول من يستعفف يعفه الله و من يستغن يغنه الله و من سألنا اما ان نبذل له و اما ان نواسيه و من يستغن يستعفف عنا خير له من ان يسألنا قال فرجعت فما سألته شيئا . حدثنا على بن هاشم عن ابن ابى ليلى عن الحكم عن عبد الرحمن ابن ابى ليلى قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم استغن عن الناس و لو بقضمة سواك . حدثنا ابومعاوية و ابن نمير عن الاعمش عن الحكم عن عبدالرحمن بن ابى ليلى قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم بمثله و لم يرفعه . حدثنا وكيع عن سفيان عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر قال كنا نتحدث

ان الیدالعلیا هی المتعففة . حدثنا ابن فضیل عن عاصم بن کلیب عن ابیه عن ابی هریرة قال قال رسول الله صلی الله علیه و سلم الید العلیا خیر من الید السفلی و خیر الصدقه ما أبقت غنی و ابدأ بمن تعول . حدثنا معاویة ابن هشام قال حدثنا سفیان عن اشعث ابن ابی الشعثاء عن اسود بن هلال عن ثعلبة بن زهدم قال انتهی قوم ثعلبة الی النبی صلی الله علیه و سلم و هو یخطب و هو یقول ید المعطی العلیا و ید السائل السفلی و ابدأ بمن تعول امك و اباك و اختك و أخاك و ادناك فادناك .

ما ذکر فی الکنز و البخل بالحق فی المال

حدثنا ابو بکر قال حدثنا محمد بن بشر قال حدثنا سفیان عن المغیرة ابن النعمان عن عبد الله[1] بن الاقمع الباهلی عن الاحنف بن قیس قال کنت جالسا فی مجلس فی المدینة فأقبل رجل لا تری حلقة الا فروا منه حتی انتهی الی الحلقة التی کنت فیها فثبتّ و فروا فقلت من انت قال ابو ذر صاحب رسول الله صلی الله علیه و سلم قال فقلت ما یفر الناس منك قال انی انهاهم عن الکنوز قال قلت ان اعطیاتنا قد بلغت وارتفعت فتخاف علینا منها قال اما الیوم فلا و لکنها یوشك ان تکون اثمان دینکم فدعوهم و ایاها . حدثنا ابن ادریس عن حصین عن زید بن وهب قال مررنا علی ابی ذر بالربذة فسألنا من منزله قال کنت بالشام فقرأت هذه الأیة و الذین یکنزون الذهب و الفضة و لا ینفقونها فی سبیل الله فبشرهم بعذاب الیم - فقال معاویة انما هی فی اهل الکتاب فقلنا انها لفینا و فیهم . حدثنا ابن

(۱) هو عبد الله بن یزید نسب الی جده .

فضیل عن الاعمش عن عبد الله بن مرة عن مسروق عن عبد الله قال و الذی لا اله غیره لا یعذب الله رجلا یکنز فیمس درهم درهما ولا دینار دینارا و لکن یوسع جلده حتی یوضع کل درهم و دینار علی حدته . حدثنا ابو بکر بن عیاش عن ابی اسحاق عن ابی وائل قال سمعت عبد الله یقول فی قوله تعالی سیطوقون ما بخلوا به یوم القیامة قال یطوقون ثعبانا بفیه زبیبتان ینهشه یقول انا مالك الذی بخلت به . حدثنا یعلی بن عبید قال حدثنا عبد الملك ابی سلیمان عن ابی الزبیر عن جابر قال قال رسول الله صلی الله علیه و سلم ما من صاحب ابل و لا بقر و لا غنم لا یؤدی حقها إلا أقعد لها یوم القیامة بقاع قرقر یطأه ذات الظلف بظلفها و تنطحه ذات القرن بقرنها و لیس فیها یومئذ جماء و لا مکسورة القرن قالوا یا رسول الله و ما حقها قال اطراق فحلها و اعارة دلوها و منیحتها و حلیبها علی الماء و حمل علیها فی سبیل الله . حدثنا زید بن حباب قال حدثنی موسی بن عبیدة قال حدثنی عمران بن ابی انس عن مالك بن اوس بن الحدثان عن ابی ذر قال سمعت رسول الله صلی الله علیه و سلم او حبیبی یقول فی الابل صدقتها من جمع دینارا و درهما او تبرا او فضة و لا یعده لغریم و لا ینفقه فی سبیل الله فهو کی یکوی به یوم القیامة . حدثنا جریر عن منصور عن ابراهیم فی قوله تعالی سیطوقون ما بخلوا به یوم القیامة ـ قال طوق من نار . حدثنا خالد بن خلیفة عن ابی هاشم عن ابی وائل عن مسروق فی قوله تعالی ـ سیطوقون ما بخلوا به یوم القیامة ـ قال هو الرجل یرزقه الله المال فیمنع قرابته الحق الذی فیه فیجعل حیة فیطوقها فیقول مالی و مالك فیقول الحیة أنا مالك .

من قال لا تحل الصدقة على بنى هاشم

حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع عن شعبة عن محمد بن زياد عن ابى هريرة عن النبي صلى الله عليه و سلم انه اتى بتمر من تمر الصدقة فتناول الحسن بن على تمرة فلاكها فى فيه فقال له رسول الله صلى الله عليه و سلم كخ كخ انا لا تحل لنا الصدقة . حدثنا وكيع و ابو اسامة عن ثابت بن ابى عمارة عن شيخ يقال له ربيعة بن شيبان قال قلت للحسن بن على رضى الله عنهما ما تذكر عن رسول الله صلى الله عليه و سلم و ما تعقل عنه قال أخذت تمرة من تمر الصدقة فلكتها فقال النبى صلى الله عليه و سلم إنا لا تحل لنا الصدقة . حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور عن طلحة عن انس ان النبي صلى الله عليه و سلم وجد تمرة فقال لولا ان تكون من الصدقة لأكلتها . حدثنا عبدة عن سعيد عن قتادة عن عكرمة قال لا تحل الصدقة لبنى هاشم و لا لمواليهم . حدثنا غندر عن شعبة عن الحكم عن ابن ابى رافع عن ابى رافع ان رسول الله صلى الله عليه و سلم بعث رجلا من بنى مخزوم على الصدقة فقال لابى رافع تصحبنى كيما تصيب منها فقال لا حتى 'اتى رسول الله صلى الله عليه و سلم فانطلق الى رسول الله صلى الله عليه و سلم فقال له ان الصدقة لا تحل لنا و مولى القوم من انفسهم . حدثنا وكيع عن محمد بن شريك عن ابن ابى مليكة ان خالد بن سعيد بعث الى عائشة ببقرة من الصدقة فردتها و قالت انا 'ال محمد صلى الله عليه و سلم لا تحل لنا الصدقة . حدثنا عبيد الله بن موسى عن اسرائيل عن ابى اسحاق عن ابى مرة الكندى عن سليمان قال احتطبت حطبا فبعته فأتيت به النبى

النبي صلى الله عليه و سلم فوضعته بين يديه فقال ما هذا فقلت صدقة فقال النبي صلى الله عليه و سلم كلوا و لم يأكل . حدثنا وكيع عن سفيان عن عطاء بن السائب قال أتيت ام كلثوم ابنة على بشيء من الصدقة فردتها و قالت حدثني مولى للنبي صلى الله عليه و سلم يقال له مهران ان رسول الله صلى الله عليه و سلم قال انا 'ال محمد لا تحل لنا الصدقة و مولى القوم منهم . حدثنا الحسن بن موسى عن زهير[1] عن عبد الله بن عيسى عن ابيه عن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن ابيه قال كنت مع النبي صلى الله عليه و سلم في بيت الصدقة 'قال فجاء الحسن بن على فأخذ تمرة فأخذها منه فاستخرجها و قال انا لا تحل لنا الصدقة . حدثنا ابن فضيل عن ابي[2] حيان عن يزيد ابن حيان قال انطلقت انا و حصين بن عقبة الى زيد بن ارقم فقال له يزيد و حصين من اهل بيته أليس نساءه من اهل بيته قال لا و لكن اهل بيته من حرم الصدقة (عليه) فقال له حصين و من هم قال هم 'ال عباس و 'ال على و 'ال جعفر و 'ال عقيل فقال له حصين على هؤلاء تحرم الصدقة قال نعم . حدثنا كثير بن هشام عن جعفر بن برقان قال حدثنا ثابت بن الحجاج قال بلغني ان رجلين من بني عبد المطلب أتيا النبي صلى الله عليه و سلم يسألانه من الصدقة فقال لا و لكن اذا رأيتما عندي شيئا من الخمس فأتياني . حدثنا وكيع عن شريك عن حصين[2] عن مجاهد قال كان 'ال محمد صلى الله عليه و سلم لا تحل لهم الصدقة فجعل لهم خمس الخمس . حدثنا الفضل بن دكين قال حدثنا مصرف بن واصل قال حدثتني حفصة بنت

(۱) و ف ن عن ازهر (۲) ابوحيان هو ابن اخي يزيد بن حيان (۳) و ف ن حصين

طلق قالت حدثني جدى رشيد بن مالك عن النبي صلى الله عليه و سلم قال انا لا تحل لنا الصدقة .

ماللعامل على الصدقة من الأجر

حدثنا ابو بكر قال ثنا عبد الرحيم عن محمد بن اسحاق عن عاصم ابن عمر عن محمود بن لبيد عن رافع بن خديج قال سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول العامل على الصدقة بالحق كالغازى فى سبيل الله حتى يرجع الى بيته . حدثنا ابو اسامة عن يزيد بن عبيد الله ابن ابى بردة عن جده عن ابى موسى قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم ان الخازن الامين الذى يعطى ما امر به كاملا موفرا طيبة به نفسه حين يدفعه الى الذى امر به احد المتصدقين . حدثنا غندر عن شعبة عن الحكم عن الحسن بن مسلم المكى قال بعث عمر بن الخطاب رجلا من ثقيف على الصدقة فرآه بعد ذلك اليوم فقال الا اراك ذلك كأجر الغازى فى سبيل الله . حدثنا ابو اسامة و وكيع عن سفيان عن زياد بن ابى عثمان عن ثابت عن الحسن قال من دفعت اليه الصدقة فوضعها مواضعها فله أجر صاحبها .

ما يوخذ من الكروم و الرطاب[1] و النخل و ما يوضع على الارض

حدثنا ابو بكر قال ثنا حفص عن حجاج عن الحكم عن عمرو بن ميمون عن عمر بن الخطاب جعل على اهل السواد على كل جريب قفيزا و درهما . حدثنا حفص عن ابن ابى عروبة عن قتادة عن ابى مجلز ان عمر جعل على جريب النخل ثمانية دراهم . حدثنا على بن مسهر عن الشيبانى عن

(١) جمع رطبة بالفتح و هى الفصفصة .

ابی عون محمد بن عبید الله الثقفی قال وضع عمر بن الخطاب علی اهل السواد علی کل جریب یبلغه الماء عامرا و غامرا درهما و قفیزا من طعام و علی البساتین علی کل جریب عشرة دراهم و عشرة اقفزة من طعام و علی الکروم علی کل جریب ارض عشرة دراهم و عشرة اقفزة من طعام و علی الرطاب علی کل جریب ارض خمسة دراهم وخمسة أقفزة طعام و لم یضع علی النخل شیئا و جعله تبعا للارض و علی رءوس الرجال علی الغنی ثمانیة و اربعین درهما و علی الوسط اربعة و عشرین درهما و علی الفقیر اثنی عشرة درهما . حدثنا ابو معاویة عن الشیبانی عن محمد بن عبید الله قال وضع عمر علی السواد فذکر مثل حدیث ابن مسهر . حدثنا ابو اسامة عن سعید عن قتادة عن ابی مجلز قال بعث عمر عثمان بن حنیف الی[۳] مساحة الارض فوضع عثمان علی الجریب من الکرم عشرة دراهم و علی جریب النخل ثمانیة دراهم و علی جریب الشعیر درهمین و جعل علی کل رأس فی السنة اربعة و عشرین درهما و عطل النساء و الصبیان . حدثنا وکیع عن ابن ابی لیلی عن الحکم عن عمر انه بعث عثمان بن حنیف علی السواد فوضع علی کل جریب عامرا و غامرا یناله الماء درهما و قفیزا یعنی الحنطة والشعیر و علی کل جریب الکرم عشرة دراهم و علی کل جریب الرطبة خمسة . حدثنا وکیع عن علی بن صالح عن ابان بن تغلب عن رجل عن عمر انه وضع علی النخل علی الرطبین و علی الفارسیة درهما و قال وکیع مرة عن ابان عن ابراهیم .

(۳) و فی ز علی مساحة الارض .

الرجل يتصدق فيجتمع عنده الاصواع

حدثنا ابو بكر قال نا هشيم عن يونس عن الحسن انه قال فى الرجل اذا أعطى من صدقة الفطر قال اذا اجتمعت عنده الاصواع اعطى. حدثنا حفص عن عاصم عن ابى العالية و الشعبى و ابن سيرين قالوا صدقة الفطر على الغنى و الفقير . حدثنا وكيع عن سفيان عن مغيرة عن عطاء قال يأخذ و يعطى . حدثنا مالك بن اسماعيل عن مندل عن اشعث عن الحكم عن ابراهيم قال لا يعطى صدقة الفطر من تحل له الصدقة قال و قال الزهرى يؤدى حق الله و يأخذه . حدثنا عفان قال حدثنا ابو عوانة عن قتادة قال يعطى .

من قال لا تؤخذ الصدقة فى السنة الامرة واحدة

حدثنا ابو بكر قال نا معن بن عيسى عن ابن ابى ذئب عن الزهرى قال لم يبلغنا من احد من ولاة هذه الامة الذين كانوا بالمدينة ابو بكر و عمر و عثمان انهم كانوا ياخذون العشور لكن يبعثون عليها كل عام فى الخصب و الجدب لأن اخذها سنة من رسول الله صلى الله عليه و سلم . حدثنا محمد ابن بكر عن ابن جريج قال أخبرنى سليمان الاحول عن طاوس انه قال اذا تداركت الصدقتان فلا تؤخذ الاولى كالجزية . حدثنا سفيان بن عيينة عن الوليد بن كثير عن حسن بن حسن عن امه فاطمة ان النبى صلى الله عليه و سلم قال لا ثناء فى الصدقة .

ما رخص فيه من الصدقة على بنى هاشم

حدثنا ابو بكر قال نا هشيم عن رهط ثلاثة عن ابى جعفر قال لا بأس بالصدقة من بنى هاشم بعضهم على بعض .

من

من قال الصدقات للفقراء و المهاجرين

حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور قال كان يقال انما الصدقات للفقراء و المهاجرين .

فى صدقة الفطر عما فى البطن

حدثنا ابو بكر قال حدثنا اسماعيل بن ابراهيم عن حميد ان عثمان كان يعطى صدقة الفطر عن الحبل . حدثنا عبد الوهاب الثقفى عن ايوب عن ابى قلابة قال كانوا يعطون صدقة الفطر حتى يعطون عن الحبل .

فى المصدق يأخذ سنا فوق سن او سنا دون سن

حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن ابراهيم قال اذا أخذ المصدق سنا فوق سن رد عليهم شاتين او عشرين درهما و اذا أخذ سنا دون سن ردوا عليه شاتين او عشرين درهما . حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج قال أخبرنى خلاد عن عمرو بن شعيب انه قال له فان لم تجد السن الذى دونها اخذت السن الذى فوقها ورددت الى صاحب الماشية شاتين او عشرين درهما . حدثنا محمد بن ابى بكر عن ابن جريج عن عبد الله ابن عبد الرحمن الانصارى ان عمر كتب الى بعض عماله أن لا يأخذوا من رجل لم يجدوا فى ابله السن التى عليها الاتلك السن خذوا سن ابله او قيمة عدل . حدثنا غندر عن شعبة عن حماد فى رجل وجبت عليه فريضة فى ابله لم تكن عنده قال فقال يترادان الفضل فيما بينهما . حدثنا الفضل بن دكين قال حدثنا سفيان عن ابى اسحاق عن عاصم بن ضمرة عن على قال ان اخذ سنا دون سن رد شاتين او عشرة دراهم .

ما جاء عن ابی بکر و عمر و عثمان فی صدقة الابل

حدثنا ابو بکر قال حدثنا ابو اسامة قال حدثنا عبد الله بن المستورد قال سمعت ابا قلابة یحدث عن عمر بن عبد العزیز قال بعث ابو بکر المصدقین فأمرهم ان یبیعوا الجذعة باربعین و الحقة بثلاثین و ابن لبون بعشرین و بنت مخاض بعشرة فانطلقوا فباعوا ما باعوا بقیمة ابی بکر ثم رجعوا حتی اذا کان العام المقبل بعثهم فقالوا لوشئنا ان نزداد زدنا شیئا فقال زیدوا فی کل سن عشرة فلما کان العام المقبل بعثهم فقالوا لوشئنا ان نزداد ازددنا شیئا فلما ولی عمر بعث عماله بقیمة ابی بکر الأخرة حتی اذا کان العام المقبل قال العمال لوشئنا ان نزداد ازددنا فعال زیدوا فی کل سن عشرة حتی اذا کان العام المقبل بعثهم بالقیمة الأخرة فقالوا لوشئنا ان نزداد زدنا قال لا حتی اذا ولی عثمان بعث بقیمة عمر الأخرة حتی اذا کان العام المقبل قالوا لو شئنا ان نزداد ازددنا قال زیدوا فی کل سن عشرة حتی اذا کان عام المقبل قالوا لو شئنا ان نزداد ازددنا قال لا فلما ولی معاویة بعث بقیمة عثمان الاخرة فلما کان العام المقبل قالوا لوشئنا ان نزداد ازددنا قال خذوا الفرائض باسنانها ثم سموها و اعلنوها ثم جالسوهم للبیع فما استطاعوا و ما استطعتم ان تزدادوا فازدادوا قال عبد الله فرأیت عمر بن عبد العزیز کانه لم یر بذلك بأسا فقال لابی قلابة فکیف کانت صدقة الغنم قال کانت الصدقة تؤخذ فتقسم فی فقراء اهل البادیه حتی اذ کان عبد الملك بن مروان أمر بها فقسمت اخماسا فجعل للسکینة خمسا منها ثم لم یزل ذلك الی الیوم . حدثنا ابو بکر قال حدثنا معاذ

معاذ بن معاذ عن اشعث عن الحسن انه قال فی رجل فرط فی زکاته حتی ذهب ماله قال هو دین علیه حتی یقضیه .

فی الارض تخرج برا او شعیرا من کل واحد خمسة او ساق

حدثنا ابو بکر قال نا معاذ بن معاذ عن اشعث عن الحسن انه قال اذا کان فی الارض بر و شعیر کل واحد منها اقل من خمسة او ساق فاذا جمعهما کان منهما خمسة او ساق او اکثر کان فیهما الصدقة لان کله زرع فاذا کان بر وزبیب و هو لا یبلغ خمسة او ساق فلیس فیه شیء حتی یبلغ من کل صنف خمسة او ساق فاذا بلغ ففیه العشر .

من قال فیما دون ثلاثین من البقر زکوة

حدثنا عبد السلام عن لیث عن شهر بن حوشب قال فی کل عشرة من البقر شاة و فی کل عشرین شاتان و فی کل ثلاثین تبیع . حدثنا عبد الاعلی عن داود عن عکرمة بن خالد قال استعملت علی صدقات عك فلقیت اشیاخا ممن صدق علی عهد رسول الله صلی الله علیه و سلم و سألتهم فاختلفوا علیّ فمنهم من قال اجعلها مثل صدقة الابل و منهم من قال فی ثلاثین تبیع و منهم من قال فی اربعین بقرة مسنة ـ و الجوامیس تعد فی الصدقة (کالأباقیر) .

فی الرجل یشتری من زکاته نسمة ثم یعتقها ثم تموت

حدثنا ابو بکر قال نا معاذ بن معاذ قال اخبرنا اشعث عن الحسن انه قال فی رجل اشتری من زکاته نسمة فأعتقها فماتت النسمة و ترکت میراثا قال یوجهها فی مواضع الزکاة .

فی المرأة یکون لها علی زوجها مهرها

حدثنا ابو بکر قال نا معتمر بن سلیمان عن عمران القطان قال سئل الحسن هل علی المرأة زکوة فی مالها علی ظهر زوجها قال ان کان ملیا فعلیها زکاته . حدثنا اسحاق الازرق عن جویبر عن الضحاك انه قال علی المرأة ان تزکی مهرها اذا کان علی زوجها ان کان موسرا و ان کان فقیرا فلیس علیها شیء .

فی تسعة عشر دینارا اذا کانت

حدثنا ابو بکر قال نا محمد بن بکر عن ابن جریج عن عطاء قال قلت له لو کانت لرجل تسعة عشر دینارا لیس له غیرها و الصرف اثنی عشر او ثلاثة عشر (أ) فیها صدقة قال نعم اذا کانت لو صرفت ماتتي درهم انما کان اذ ذاك الورق و لم یکن الذهب .

المصدق یأخذ من البعیر عقالا

حدثنا عبد السلام قال ثنا علی بن سعید قال من السنة فی الصدقة أن یؤخذ مع کل بعیر عقال و مع کل بعیرین عقالان و قرنان . حدثنا شریك عن ابراهیم بن مهاجر عن ابراهیم قال قال ابو بکر لو منعونی عقالا مما اعطوا رسول الله صلی الله علیه و سلم لجاهدتهم .

من اوجب صدقة الفطر و قال هی واجبة

حدثنا ابو بکر قال نا جریر عن ابن حیان عن الحارث فی قوله تعالی - و أقیموا الصلوة و اٰتوا الزکوة - قال عنی به صدقة الفطر . حدثنا غندر عن شعبة عن ابی اسحاق عن عبد الرحمن قال صدقة الفطر صاعا

مکتوب

مکتوب . حدثنا وکیع عن سفیان عن عاصم عن ابی العالیة و ابن سیرین قالا صدقة الفطر فریضة . حدثنا یزید بن هارون و سهل بن یوسف عن حمید عن الحسن عن ابن عباس قال فرض رسول الله صلی الله علیه و سلم صدقة الفطر .

فی المؤلفة قلوبهم یوجدون الیوم او ذهبوا

حدثنا ابو بکر قال ثنا وکیع عن اسرائیل عن جابر عن عامر قال انما کانت المؤلفة قلوبهم علی عهد رسول الله صلی الله علیه و سلم فلما ولی ابو بکر انقطعت . حدثنا وکیع عن اسرائیل عن جابر عن ابی جعفر قال الیوم مؤلفة . حدثنا ابو بکر قال نا عفان قال سئل حماد عن المؤلفة قلوبهم فحدثنا عن یونس عن الحسن قال الذین یدخلون فی الاسلام . حدثنا محمد ابن عبد الله الاسدی قال حدثنا معقل[1] قال سألت الزهری عن المؤلفة قلوبهم قال هو من اسلم من یهودی او نصرانی قلت و ان کان غنیا قال و ان کان غنیا .

فی الوالیین یریدان الصدقة من الرجل

حدثنا عفان قال نا حماد بن سلمة قال اخبرنا حمید عن حیان السلمی قال قلت لابن عمر یجیئنی مصدقوا ابن الزبیر فیأخذون الصدقة و یجیء مصدقو نجدة فیأخذون قال أیهما اعطیت أجزاك .

فی المجوس یؤخذ منهم شیء من الجزیة

حدثنا ابو بکر قال نا ابن ادریس عن اشعث عن الزهری قال أخذ

(۱) و فی ن حدثنا مفضل .

رسول الله صلی الله علیه و سلم من مجوس هجر من کل حالم دینارا . حدثنا حاتم بن اسماعیل عن جعفر عن ابیه قال قال عمر و هو فی مجلس بین القبر و المنبر ما ادری کیف اصنع بالمجوس و لیسوا باهل کتاب فقال عبد الرحمن ابن عوف سمعت رسول الله صلی الله علیه و سلم یقول سنوا بهم سنة اهل الکتاب .

فی الرکاز یجدوه القوم فیه زکوة

حدثنا ابو بکر قال نا محمد بن بشر العبدی قال نا هشام بن سعید قال حدثنی عمرو بن شعیب عن ابیه عن جده قال قال رجل یا رسول الله ماکان فی الطریق عرایا أو القریة المسکونة قال فیه و فی الرکاز الخمس . حدثنا عبد الوهاب عن ایوب عن ابن سیرین عن ابی هریرة. قال فی الرکاز الخمس . حدثنا وکیع عن ابن عون عن ابن سیرین عن ابی هریرة مثله . حدثنا عبد الرحیم عن ابن ابی خالد و زکریا عن الشعبی ان النبی صلی الله علیه و سلم قال فی الرکاز الخمس . حدثنا عبدالرحیم عن اشعث عن ابی هریرة عن النبی صلی الله علیه و سلم مثله . حدثنا ابو اسامة عن مجالد عن الشعبی ان غلاما من العرب وجد ستوقة فیها عشرة 'الاف فاتی بها عمر فأخذ منها خمسها الفین و اعطاه ثمانیة 'الاف . حدثنا وکیع عن اسماعیل بن ابی خالد عن الشعبی ان رجلا وجد فی خربة الفا و خمسمائة فأتی علیا فقال أدّ خمسها ولك ثلاثة اخماسها و سنطیب لك الخمس الباقی . حدثنا معتمر عن معمر الضبی قال بینا قوم عندی یسألون یبثون او یثیرون الارض اذ أصابوا کنزا و علیها محمد بن جابر الراسبی فکتب فیه الی عدی فکتب

عدى الى عمر بن عبد العزيز فكتب عمر أن خذوا منه الخمس و اكتبوا لهم البرأة . حدثنا هشيم عن حصين عمن شهد القادسية بينما رجل يغتسل اذ فحص له الماء التراب عن لبنة من ذهب فأتى سعد بن ابى وقاص فأخبره فقال اجعلها فى غنائم المسلمين . حدثنا ابن ادريس عن ليث عن ابى قيس عبد الرحمن بن ثروان عن هذيل قال جاء رجل الى عبد الله فقال انى وجدت مئين من الدراهم فقال عبد الله لا ارى للمسلمين بلغت اموالهم هذا أراه ركاز مال عادى فأدّ خمسه فى بيت المال و خذ[1] مابقى . حدثنا عباد ابن العوام عن هشام عن الحسن قال الركاز الكنز العادى و فيه الخمس . حدثنا ابو معاوية عن عاصم عن الحسن قال اذا وجد الكنز فى ارض العدو ففيه الخمس و اذا وجد فى ارض العرب ففيه الزكوة . حدثنا غندر عن شعبة عن ابراهيم بن المنتشر عن ابيه ان رجلا سأل عائشة فقال انى وجدت كنزا فدفعته الى السلطان فقلت فى فيك الكتكت اوكلمة نحوها الشك منى . حدثنا ابن عيينة عن الزهرى عن سعيد بن المسيب عن ابى هريرة عن النبي صلى الله عليه و سلم قال فى الركاز الخمس . حدثنا خالد بن مخلد عن كثير بن عبد الله المزنى عن ابيه عن جده عن النبي صلى الله عليه و سلم قال فى الركاز الخمس . حدثنا الفضل بن دكين عن اسرائيل عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه و سلم قال قضى النبي صلى الله عليه و سلم فى الركاز الخمس . حدثنا الفضل بن دكين قال نا عمر بن الوليد المثنى عن عكرمة قال سئل عن رجل وجد مطمورة قال أدّ خمسها .

(١) و فى ن و لك ما بقى .

من كره ان يتصدق الرجل بشر ماله

حدثنا ابو بكر قال نا حاتم بن اسماعيل عن حميد بن صخر عن عمر ابن ابى بكر قال حدثنى ابى قال دخل رسول الله صلى الله عليه و سلم المسجد و اقناء فى المسجد معلقه واذا فيه قنو فيه خدود و معه عرجون اوفى يده عصا قال فطعن فيه و قال من جاء بهذا قالوا فلان قال رسول الله صلى الله عليه و سلم بؤس ناس يمسكون صدقاتهم ثم يطرح بالعراء فلا يأكلها العافية بها جركل يرفه(١) و رعده الى الشام . حدثنا ابو اسامة عن محمد بن ابى حفصة قال حدثنى الزهرى عن ابى امامة بن سهل قال كان ناس يتصدقون بشرار ثمارهم حتى نزلت و لا تيمموا الخبيث منه تنفقون و لستم بآخذيه الا ان تغمضوا فيه ـ حدثنا ابن علية عن سلمة بن علقمة عن ابن سيرين انه سأل عبيدة عن قوله تعالى و لا تيمموا الخبيث منه تنفقون و لستم بآخذيه انما ذلك فى الزكوة و الدراهم الزيف احب الىّ من التمر . حدثنا وكيع عن يزيد عن الحسن و لا تيمموا الخبيث منه تنفقون قال كان الرجل يتصدق برذاذة ماله . حدثنا عبيد الله بن موسى عن اسرائيل عن السدى عن ابى مالك عن البراء فى قوله تعالى ـ و لا تيمموا الخبيث قال نزلت فينا كنا اصحاب نخل فكان الرجل يأتى من نخله بقدر قلته و كثرته قال فكان الرجل يأتى بالقنو و الرجل يأتى بالقنوين فيعلقه فى المسجد قال و كان اهل الصفة ليس لهم طعام فكان أحدهم اذا جاء الى القنو فيضر به بعصا فيسقط منه التمر و البسر فيأكل و كان اناس ممن لا يرغب فى الخير فيأتى احدهم بالقنو فيه الحشف و فيه الشيص و يأتى بالقنو قد انكسر فيعلقه

(١) و فى ن برقة .

قال

قال فانزل الله - ولا تيمموا الخبيث منه تنفقون ولستم بآخذيه الا ان تغمضوا فيه - قال لو أن احدكم اهدى اليه مثل ما اعطى لم يأخذه الا على اغماض وحياء قال فكان بعد ذلك يأتى الرجل بصالح ما عنده .

فى الرجل يخرص لم يجد فيه فضلا ما يصنع

حدثنا ابو بكر قال نا معاذ بن معاذ قال اخبرنا اشعث عن الحسن فى رجل خرصت عليه ثمرته فكان فيها قال ما خرص عليه قال ما زاد فله وما نقص فعليه .

من كان يقبل من الزكوة

حدثنا ابو بكر قال نا يحيى بن سعيد عن شعبة عن الحكم قال سألنا ابراهيم الزكوة مرتين . حدثنا هشيم عن عبيدة عن ابراهيم قال أتيته بزكوة فقبلها قال وأخبرنى ان بعض اهل بدر كان يقبلها .

فى تعجيل زكوة الفطر قبل العيد بيوم او يومين

حدثنا عبد السلام عن عمر بن مساور عن الحسن انه كان لا يرى بأسا ان يعجل الرجل صدقة الفطر قبل الفطر بيوم او يومين . حدثنا ابو اسامة قال نا عبيد الله[1] بن عمر عن نافع عن ابن عمر انه كان اذا جلس من يقبض زكوة الفطر بيوم او يومين ولا يرى بذلك بأسا .

فى الرجل يسأل الرجل فيقول اسألك بالله

حدثنا ابو بكر قال نا وكيع قال نا محمد بن مسلم عن ابراهيم بن ميسرة عن يعقوب بن عاصم عن عبد الله بن عمرو قال من سئل بالله فأعطى

(١) و فى ن عبد الله بن عمر .

فله سبعون أجرا . حدثنا وكيع قال نا سفيان عن ابن جريج عن عطاء انه كره ان يسأل بوجه الله او ١بالقرآن شيئا من امر الدنيا١ . حدثنا حماد بن مسعدة عن يزيد مولى سلمة قال كان سلمة لا يسأله انسان بوجه الله شيئا الا اعطاه و يكرهها و يقول هى الحاف . حدثنا على بن مسهر عن ليث عن مجاهد عن عبد الله بن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم من سأل بالله فأعطوه .

فى الخمر تعشير ام لا

حدثنا ابو بكر قال نا ابن مهدى عن المثنى قال قرأ علينا كتاب عمر بن عبد العزيز و لا يعشر الخمر مسلم . حدثنا وكيع عن سفيان عن حماد عن ابراهيم قال يعشر الخمر و يضاعف عليه . حدثنا وكيع عن اسرائيل عن ابراهيم بن عبد الاعلى عن سويد بن غفلة ان عمال عمر كتبوا اليه فى شأن الخنازير و الخمر يأخذونها فى الجزية فكتب عمر ان ولوها اربابها .

﴿ قد تم كتاب الزكوه و يتلوه كتاب الجنائز ﴾

(١ - ١) و فى ز او بشىء من القرآن من امر الدنيا .

بسم الله الرحمن الرحيم

ما قالوا فى ثواب الحمّى و المرض

حدثنا ابو بكر بن ابى شيبة قال حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن ابراهيم التيمى عن الحارث بن سويد عن عبد الله قال دخلت على النبى صلى الله عليه و سلم و هو يوعك قال فمسسته فقلت يا رسول الله انك لتوعك وعكا شديدا فقال اجل انى اوعك كما يوعك رجلان منكم فقلت لان [1] لك الاجر مرتين [1] فقال نعم و الذى نفسى بيده ما على الارض مسلم يصيبه أذى فما سواه الا حط الله به عنه خطاياه كما تحط الشجرة ورقها . حدثنا معاوية عن الاعمش عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تصيب المؤمن شوكة فما فوقها الا رفعه الله بها درجة و حط بها عنه سيئة [2] . حدثنا ابو اسامة عن عبد الله بن عبد الرحمن ابن يزيد بن جابر عن اسمعيل بن عبيد الله عن ابى صالح الاشعرى عن ابى هريرة عن رسول الله صلى الله عليه و سلم انه عاد مريضا و معه ابوهريرة من وعك كان به فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم أبشر ان الله يقول هى نارى اسلطها على عبدى المؤمن فى الدنيا ليكون حظه من النار فى الأخرة . حدثنا ابو بكر قال نا ابن عيينة عن ابن محيصن عن محمد بن قيس ابن مخرمة عن ابى هريرة قال لما نزلت هذه الأية - من يعمل سوء يجز به شق على المسلمين و بلغ منهم و شكو ذلك الى النبى صلى الله عليه و سلم

(١ - ١) و فى ز لك الاجرين (٢) و فى ز خطيئة .

فقال قاربوا و سددوا وکل ما اصیب به المسلم کفارة حتی النکبة ینکبها و الشوکة یشاکها . حدثنا وکیع عن سفیان عن علقمة بن مرثد عن القاسم ابن مخیمرة عن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلی الله علیه و سلم ما من احد من المسلمین یبتلی ببلاء فی جسده الا امر الله الحفظة فقال اکتبوا لعبدی ماکان یعمل و هو صحیح ما دام مشدودا فی وثاقی . حدثنا یزید بن هارون عن العوام عن ابراهیم السکسکی عن ابی بردة عن ابی موسی قال قال رسول الله صلی الله علیه و سلم من مرض او سافر کتب الله له ما کان یعمل صحیحا مقیما . حدثنا ابو اسامة عن الولید بن کثیر عن محمد ابن عمرو عن عطاء بن یسار عن ابی سعید و ابی هریرة انهما سمعا رسول الله صلی الله علیه و سلم یقول ما یصیب المؤمن من وصب و لا نصب و لا سقم و لا حزن حتی الهم یهمه الا کفر الله عنه من خطایاه . حدثنا عبد الوهاب الثقفی عن واصل عن بشار بن ابی سیف عن الولید بن عبد الرحمن عن عیاض بن غطیف رفعه الی النبی صلی الله علیه وسلم قال دخلنا علی ابی عبیدة ابن الجراح نعوده فاذا وجهه مما یلی الجدار و امرأته قاعدة عند رأسه قلت کیف بات ابو عبیدة قالت بات باجر فأقبل علینا بوجهه فقال انی لم ابت بأجر (فقیل له) ومن ابتلاه الله ببلاء فی جسده فهو له حظه . حدثنا یزید بن هارون قال اخبرنا جریر بن حازم سمعه عن بشار بن ابی سیف عن الولید ابن عبد الرحمن عن عیاض بن غطیف رفعه الی النبی صلی الله علیه و سلم مثله . حدثنا یعلی بن عبید عن طلحة بن یحیی عن ابی بردة عن معاویة قال سمعت رسول الله صلی الله علیه و سلم یقول ما من شیء یصیب المؤمن

فی

فى جسده يوذيه الا كفر به عنه من سيا"ته . حدثنا وكيع عن موسى بن عبيدة عن علقمة بن مرثد عن حفص بن عبد الله عن ابى هريرة قال ذكرت الحمى عند رسول الله صلى الله عليه و سلم فسبها رجل فقال له لا تسبها فانها تنفى الذنوب كما تنفى النار خبث الحديد . حدثنا على بن مسهر عن محمد بن عمرو عن ابى سلمة عن ابى هريرة عن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال لا يزال البلاء بالمؤمن و المؤمنة حتى يلقى الله و ما عليه من خطيئة . حدثنا سفيان بن عيينة عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار يبلغ به النبى صلى الله عليه و سلم قال اذا مرض العبد قال الله للكرام الكاتبين اكتبوا لعبدى مثل الذى كان يعمله حتى اقبضه او اعافيه . حدثنا عبد الله بن نمير عن الاعمش عن عمارة عن سعيد بن موهب قال انطلقت مع سلمان الى صديق له يعوده من كندة فقال ان المؤمن يصيبه الله بالبلاء ثم يعافيه فيكون كفارة لسيا"ته و يستعتب فيما بقى و ان الفاجر يصيبه الله بالبلاء ثم يعافيه فيكون كالبعير عقله اهله لا يدرى لما عقلوه ثم ارسلوه فلا يدرى لما ارسلوه . حدثنا ابو بكر قال نا ابن نمير عن فضيل بن غزوان عن عبد الله بن السائب عن زاذان قال قال سلمان اذا مرض العبد قال الملك يارب ابتليت عبدك بكذا فيقول ما دام فى وثاقى اكتبوا له مثل عمل الذى كان يعمل . حدثنا جعفر بن عون قال حدثنا هشام بن سعد قال سمعت عروة بن رويم يذكر عن القاسم عن معاذ قال اذا ابتلى الله العبد بالسقم قال لصاحبه الشمال ارفع و قال لصاحب اليمين اكتب لعبدى ما كان يعمل . حدثنا غندر عن شعبه عن عمرو بن مرة قال سمعت أبا وائل يحدث عن عائشة

قالت سمعت رسول الله علیه و سلم یقول ما من مسلم یشاك بشوكة فما فوقها الا رفعه الله بها درجة وحط عنه بها خطیئة . حدثنا وكیع عن ایاس بن ابی تمیمة عن عطاء عن ابی هریرة قال ما من وجع یصیبنی احب الی من الحمی لانها تدخل فی كل مفصل من ابن ادم و ان الله لیعطی كل مفصل قسطا من الأجر . حدثنا ابو معاویة عن الاعمش عن سالم قال رأی ابو الدرداء یوما رجلا فتعجب من جلكه فقال ابو الدرداء هل حممت قط هل صدعت قط فقال الرجل - لا - فقال ابو الدرداء بؤس لهذا یموت بخطیاته . حدثنا غندر عن شعبة عن بعض اصحابه عن الحكم عن ربیع بن عمیلة عن عمار قال كان عنده اعرابی فذكروا الوجع فقال عمار هل اشتكیت قط فقال - لا - فقال عمار ما انت منا او لست منا ما من عبد یبتلی الا حط عنه خطایاه كما تحط الشجرة ورقها و ان الكافر یبتلی فمثله كمثل البعیر عقل فلم یدر لما عقل فاطلق فلم یدر لما اطلق . حدثنا حفص بن غیاث عن عاصم قال دخل ابو العالیة علی النضر بن انس یعوده قال كنا نتحدث منذ خمسین سنة انه ما من عبد یمرض الا قام من مرضه كیوم ولدته امه و كنا نتحدث منذ خمسین سنة انه ما من عبد یمرض الا قال الله لكاتبیه اكتبا لعبدی ما كان یعمل فی صحته . حدثنا ابو معاویة عن الاعمش عن عمارة عن ابی عمارة عن عمرو بن شرحبیل قال قال عبد الله ان الوجع لا یكتب به الاجر و لكن یكفر به الخطایا . حدثنا حفص بن غیاث عن لیث عن ابی قیس عن ابن سیرین قال قال ابو الدرداء ما یسرنی بلیة امرضها حمر النعم . حدثنا الثقفی عن ایوب عن ابی قلابة قال اذا مرض الرجل علی

عمل صالح جرى له ما كان يعمل فى صحته . حدثنا معتمر بن سليمان عن الحكم بن ابان عن عكرمة قال اذا مرض الرجل رفع له كل يوم ما كان يعمل . حدثنا ابو اسامة عن سليمان بن المغيرة عن ثابت عن مسلم بن يسار قال اذا مرض الرجل كتب له احسن ما كان يعمل فى صحته . حدثنا حفص ابن غياث عن حجاج بن محمد قال قال على بن الحسين اذا لم يمرض الجسد اشر و لا خير فى جسد ما يشر . حدثنا ابو خالد الاحمر عن يحيى عن القاسم عن عائشة قالت ما بشك امرؤ بشوكة فما فوقها الاحط الله بها عنه خطاياه . حدثنا ابو بكر بن عياش عن عاصم عن مصعب بن سعد عن ابيه قال قلت يا رسول الله اى الناس اشد بلاء قال الانبياء ثم الامثل من الناس و ما يزال البلاء بالعبد حتى يلقى الله و ما عليه من خطيئة . حدثنا ابن مهدى عن سفيان عن الاعمش عن طلحة بن عميرة عن مسروق قال يود اهل البلاء يوم القيامة ان اجسادهم[1] كانت فى الدنيا تقرض بالمقاريض . حدثنا حفص بن غياث عن ليث عن مجاهد قال يكتب من المريض كل شىء حتى أنينه فى مرضه . حدثنا عفان قال نا حماد بن سلمة قال نا ابو ربيعة قال سمعت انس بن مالك يقول ان رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول اذا ابتلى الله المسلم ببلاء فى جسده قال للملك اكتب له صالح عمله الذى كان يعمل و ان شفاه غسله و طهره و ان قبضه غفر له و رحمه .

ما جاء فى ثواب عيادة المريض

حدثنا هشيم عن بشير قال أخبرنا خالد عن ابى قلابة عن ابى اسماء الرحبى

(١) و فى ن ان لحومهم .

عن ثوبان مولى رسول الله صلى الله عليه و سلم قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم من عاد مريضا لم يزل فى خرفة الجنة حتى يرجع . حدثنا يزيد عن عاصم عن ابى قلابة عن ابى الاشعث عن ابى اسماء عن ثوبان عن النبى صلى الله عليه وسلم بنحوه . حدثنا هشيم عن عبد الحميد بن جعفر عن عمر بن الحكم بن ثوبان عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم من عاد مريضا لم يزل يخوض فى الرحمة حتى يجلس فاذا جلس اغتمس فيها . حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن الحكم عن عبد الرحمن بن ابى ليلى قال جاء ابو موسى الى الحسن بن على يعوده وكان شاكيا فقال له على عائدا جئت ام شامتا فقال لا بل عائدا فقال له على اذا ما جئت عائدا سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول من أتى اخاه المسلم يعوده مشى فى خرفة الجنة حتى يجلس فاذا جلس غمرته الرحمة و ان كان صباحا صلى عليه سبعون الف ملك حتى يمسى و ان كان مساء صلى عليه سبعون الف ملك حتى يصبح . حدثنا شريك عن علقمة بن مرثد عن بعض آل ابى موسى الاشعرى انه أتى عليا فقال له ما جاء بك أجئت عائدا قال ما علمت لاحد منكم بشكوى فقال بلى الحسن بن على ثم قال على من عاد مريضا نهارا صلى عليه سبعون الف ملك حتى يمسى و من عاد ليلا صلى عليه سبعون الف ملك حتى يصبح . حدثنا جرير بن عبد الحميد عن عبد العزيز بن رفيع عن عكرمة بن خالد قال حدث ان الرجل اذا عاد مريضا خاض فى الرحمة خوضا فاذا جلس استنقع فيها استنقاعا . حدثنا يزيد بن هارون قال اخبرنا جرير بن حازم قال اخبرنا بشار بن ابى سيف عن الوليد بن عبد الرحمن

عن

عن عیاض بن غطیف عن ابی عبیدة بن الجراح قال قال رسول الله صلی الله علیه و سلم من عاد مریضا او أماط اذی عن طریق فحسنته بعشر امثالها . حدثنا عبد الله بن نمیر قال حدثنی موسی الجهنی قال سمعت سعید بن ابی بردة قال حدثنی ابی ان أبا موسی انطلق عایدا للحسن بن علی فقال له أعایدا جئت او زائرا قال - لا - بل زائرا قال اما انه لا یمنعنی و ان کان فی نفسك ما فی نفسك ان اخبرك ان العائد اذا خرج من بیته یعود مریضا کان یخوض فی الرحمة خوضا فاذا انتهی الی المریض فجلس غمرته الرحمة حتی یرجع من عند المریض حین یرجع یشیعه سبعون الف ملك یستغفرون له نهارا اجمع وان کان لیلا کان بذلك المنزل حتی یصبح و له خریف فی الجنة .

من امر بعیادة المریض و اتباع الجنائز

حدثنا علی بن مسهر عن الشیبانی عن اشعث عن ابی الشعثاء البخاری عن معاویة بن سوید عن البراء بن عازب قال امرنا رسول الله صلی الله علیه و سلم بعیادة المریض و اتباع الجنائز . حدثنا وکیع عن همام عن قتادة عن ابی عیسی الاسواری عن ابی سعید قال قال رسول الله صلی الله علیه و سلم عودوا المریض و اتبعوا الجنازة تذکرکم الاخرة . حدثنا ابو الاحوص عن ابی اسحاق عن الحارث عن علی قال قال رسول الله صلی الله علیه و سلم للمسلم علی المسلم ان یعود اذا مرض و یحضر جنازته . حدثنا عیسی بن یونس عن عبد الله بن مسلم عن عبد الرحمن بن سابط عن جابر قال قلنا یا رسول الله کیف اصبحت قال بخیر من رجل لم یصبح صائما و لم یعد سقیما . حدثنا وکیع عن سلمة بن وردان قال سمعت انس بن مالك یقول قال

رسول الله صلی الله علیه و سلم لأ صحابه من شهد منکم جنازة قال عمر أنا قال من عاد منکم مریضا قال عمر أنا قال من تصدق قال عمر أنا قال من اصبح منه صائما قال عمر أنا قال النبی صلی الله علیه و سلم وجبت وجبت . حدثنا محمد بن بشر عن محمد بن عمرو عن ابی سلمة عن ابی هریرة قال قال رسول الله صلی الله علیه و سلم من حق المسلم علی المسلم شهود الجنازة و عیادة المریض .

ما یقال اذا سئل عن المریض و ما یقال اذا دخل علیه

حدثنا جریر عن مغیرة عن ابراهیم قال کانوا یحبون اذا سئلوا عن المریض ان یقولوا صالح ثم یذکرون وجعه بعد .

ما یقال عند المریض اذا حضر

حدثنا ابو معاویة عن الاعمش عن شقیق عن ام سلمة قالت قال رسول الله صلی الله علیه و سلم اذا حضرتم المریض او المیت فقولوا خیرا فان الملائکة یؤمنون علی ما تقولون . حدثنا حفص بن غیاث عن المجالد عن الشعبی قال کانت الانصار یقرءون عند المیت بسورة البقرة . حدثنا ابن علیة عن هشام عن حفصة بنت سیرین عن ام الحسن قالت کنت عند ام سلمة انظر فی رأسها فجاء انسان فقال فلان فی الموت فقالت لها انطلقی فاذا احتضر فقولی السلام علی المرسلین و الحمد لله رب العلمین . حدثنا ابن علیة عن ابن عون قال نبئت ان محمد بن سیرین حضر بعض اهله و هو فی الموت فجعل یقول قولوا سلاما . حدثنا عقبة بن خالد عن موسی و محمد بن ابراهیم عن ابیه عن ابی سعید قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم

اذا دخلتم على المريض فنفسوا له فى الاجل فان ذلك لايرد شيئا وهو يطيب نفس المريض . حدثنا وكيع عن سفيان عن حسان بن ابراهيم عن امية الازدى عن جابر بن زيد انه كان يقرؤ عند الميت سورة الرعد . حدثنا على بن الحسن بن شقيق عن ابن المبارك عن التيمى عن ابى عثمان وليس بالنهدى عن ابيه عن مغفل بن يسار قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقرءوها عند موتاكم يعنى يسّ .

فى الحائض تحضر الميت

حدثنا جرير عن مغيرة عن ابراهيم قال كانوا اذا حضروا الرجل يموت اخرجوا الحيض . حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن ابراهيم عن علقمة جاءته إمرأة فقالت انى اعالج مريضا فأقوم عليه وانا حائض فقال نعم فاذا حضر فاجتنبي رأسه . حدثنا ابن ابى عدى عن اشعث عن الحسن انه كان لايرى بأسا ان تحضر الحائض الميت .

فى تلقـــين الميت

حدثنا ابوخالد الاحمر عن يزيد بن كيسان عن ابى حازم عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لقنوا موتاكم لااله الا الله . حدثنا ابوخالد الاحمر عن يزيد عن يونس عن الحسن قال عمر احضروا موتاكم و ذكروهم لا اله الا الله فانهم يرون و يقال لهم : حدثنا سفيان ابن عيينة عن منصور بن صفية عن امه عن عائشة قالت لقنوا موتاكم لااله الا الله . حدثنا محمد بن فضيل عن حصين عن ابراهيم قال لما ثقل علقمة قال اقعدوا عندى من يذكرنى لااله الا الله . حدثنا سفيان بن عيينة

عن حصين عن ابراهيم قال أوصى علقمة الاسود ان لقنى لااله الا الله . حدثنا عبد الله بن نمير عن ابن جريج قال قلت لعطاء كان يستحب ان يلقن الميت قال نعم حسن انى لاحبّ ذلك . حدثنا غندر عن شعبة عن مغيرة عن ابراهيم فى الرجل اذا ثقل قال كانوا يحبون ان لا يخلوه وحده ويلقنونه اذا قام ناس جاء 'اخرون و يلقنونه لا اله الا الله . حدثنا خالد بن مخلد عن سليمان بن بلال قال حدثنا عمارة بن غزية الانصارى عن يحيى بن عمارة عن ابى سعيد الخدرى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لقنوا موتاكم لا اله الا الله . حدثنا مروان بن معاوية عن ابن عون عن ابراهيم ان الاسود أوصى رجلا فقال ان استطعت ان يكون 'اخر ' كلامى اقول' لا اله الا الله فافعل ولاتجعلوا فى قبرى 'اجرا . حدثنا ابو بكر قال نا محمد بن بشر عن عبدالله ابن الوليد قال حدثنا النضر بن قيس عن رجل من اهل المدينة عن عبدالله ابن جعفر ان رجلا اشتكى فقال لقنوه لا اله الا الله فانها من كانت اخركلامه دخل 'الجنة . حدثنا محمد بن فضيل عن عطاء بن السائب عن زاذان قال من قال لا اله الا الله عند موته دخل الجنه . حدثنا ابن علية عن خالد قال حدثنى الوليد بن مسلم عن حمران عن عثمان قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من مات وهو يعلم أن لا اله الا الله دخل الجنة . حدثنا معاوية بن هشام قال حدثنى شريك عن عاصم عن المسيب بن رافع عن عبد الله قال لقنوا موتاكم لا اله الا الله فانها لاتكون 'اخر كلام امرء مسلم الاحرمه الله على النار .

(١ - ١) و فى ن ما أقول .

ما قالوا فى توجيه الميت

حدثنا ابواسامة عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر قال حدثنى يحيى بن ابى راشد البصرى قال قال عمر لابنه حين حضرته الوفاة اذا حضرت الوفاة فاصرفنى . حدثنا وكيع عن سفيان عن مغيرة عن ابراهيم قال كانوا يستحبون ان يوجه الميت القبلة اذا حضر . حدثنا محمد بن ابى عدى عن اشعث عن الحسن قال كان يحب ان يستقبل بالميت القبلة اذا كان فى الموت . حدثنا عمرو بن هارون عن ابن جريج عن عطاء قال كان يستحب ان يوجه الميت عند نزعه الى القبلة قال نعم . حدثنا وكيع عن سفيان عن جابر عن عامر قال ان شئت فوجه الميت وان شئت فلا توجهه . حدثنا جعفر ابن عون عن سفيان عن اسماعيل بن امية عن سعيد بن المسيب انه كرهه و قال أليس الميت امرءا مسلما . حدثنا مروان بن معاوية عن ابى مالك الاشجعى عن ربعى بن حراش قال لما كانت ليلة مات فيها حذيفة دخل عليه ابو مسعود فقال تنحى فقد طال بليل [1] فاسنده الى صدره فأفاق فقال اى ساعة هذه قالوا السحر فقال حذيفة اللهم انى اعوذبك من صباح الى النار ومساء بها ثم اضطجعناه فقضى . حدثنا ابو عامر العقدى عن محمد بن قيس قال حدثنى زرعة بن عبد الرحمن انه شهد سعيد بن المسيب فى مرضه وعنده ابو سلمة بن عبد الرحمن فغشى على سعيد فأمر ابو سلمة ان يحول فراشه الى الكعبة فأفاق فقال حولتم فراشى فقالوا نعم فنظر الى ابى سلمة فقال اراه علمك فقال أنا أمرتهم فقال فأمر سعيد أن يعاد فراشه .

(١) و فى ز ليلك .

ما يقال عند تغميض الميت

حدثنا معاذ بن معاذ عن التيمى عن بكر قال اذا اغمضت الميت فقل بسم الله و على ملة رسول الله صلى الله عليه و سلم . حدثنا وكيع عن سفيان عن خالد عن ابى قلابة عن قبيصة بن ذويب ان النبي صلى الله عليه و سلم اغمض ابا سلمة . حدثنا ابو اسامة عن عبد الرحمن بن يزيد عن يحيي بن ابى راشد البصرى قال قال عمر حين حضرته الوفاة لابنه اذا قبضت فاغمضنى. حدثنا ابن نمير عن ابن جريج عن ابن شهاب قال اغمض رسول الله صلى الله عليه و سلم عين رجل . حدثنا ابن نمير عن ابن جريج عن عطاء أو غيره قال قال عمر لقنوا موتاكم لااله الا الله و اغمضوا اعينهم اذا ماتوا .

فى الميت يغسل من قال يستر و لايجرد

حدثنا جرير عن عبد الحميد عن مغيرة عن حماد عن ابن عون ان محمدا كان يستر الميت بخرقة . حدثنا حفص بن غياث عن اشعث عن الحسن انه قال لابأس ان يغسل الرجل فى الفضاء وكره ان يغسل الميت كذلك . حدثنا عبد الله بن ادريس عن ابن جريج عن محمد بن على قال غسل النبي صلى الله عليه و سلم فى قميص . حدثنا ابو داود عن ايوب عن همام قال قال لى ابى قلابة استره ما استطعت . حدثنا محمد بن فضيل عن يزيد عن عبد الله بن الحارث قال غسل النبي صلى الله عليه و سلم علىّ وعلى النبي صلى الله عليه و سلم قميصه وعلى يد علىّ خرقة يغسله بها يدخل يده تحت القميص فيغسله و القميص عليه . حدثنا يحيي بن سعيد القطان عن جعفر عن ابيه قال لما ارادوا أن يغسلوا النبي صلى الله عليه و سلم كان

عليه قميص فأرادوا أن ينزعوه فسمعوا نداء من البيت لا تنزعوا القميص . حدثنا حميد بن عبد الرحمن عن زهير عن ابى اسحاق عن الضحاك قال لا تجردونى .

فى الميت يوضع على بطنه الشىء

حدثنا يحيى بن يمان عن سفيان عن جابر عن عامر قال كان يستحب ان يوضع السيف على بطن الميت .

ما اول مايبدؤ به من غسل الميت

حدثنا ابن علية عن خالد الحذاء عن حفصة عن ام عطية ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لهن فى غسل ابنته ابدأن بميامنها ومواضع الوضوء منها . حدثنا الثقفى عن ايوب قال حدثتنى حفصة عن ام عطية قال دخل علينا رسول الله صلى الله عليه و سلم و نحن نغسل ابنته فقال ابدأن بميامنها و مواضع الوضوء منها . حدثنا الثقفى عن ايوب عن محمد انه كان اذا سئل عن غسل الميت فقال ابدء بميا منه و مواضع الوضوء منه . حدثنا ابو الاحوص عن مغيرة عن ابراهيم قال يبدؤ بالميت فيوضؤ وضوءه للصلوة . حدثنا عبد الله بن ادريس عن الاعمش عن ابراهيم قال يوضؤ وضوءه للصلوة الا رجليه . حدثنا ابو بكر قال نامعاذ و ازهر عن ابن عون عن ايوب عن ابى قلابة قال يوضؤ وضوءه للصلوة . حدثنا حميد ابن عبد الرحمن عن مندل عن جعفر عن ابى المغيرة عن سعيد بن جبير قال يوضؤ الميت وضوءه للصلوة الا انه لايمضمض و لايستنشق . حدثنا وكيع عن يزيد عن ابن سيرين قال يوضؤ الميت كما يوضؤ الحى . حدثنا

غندر عن سعيد عن قتادة عن الحسن و سعيد بن المسيب انهما قالا فى الميت يوضؤ وضوءه للصلوة . حدثنا يحيى بن يعلى الاسلمى عن عثمان بن الاسود قال حضرنا مجاهد و نحن نغسل ميتا فقال وضئوه وضوءه للصلوة .

ما قالوا فى الميت كم يغسل مرة و مايجعل فى الماء مما يغسل به

حدثنا عبد الوهاب الثقفى عن ايوب عن محمد عن ام عطية قالت دخل علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم و نحن نغسل ابنته فقال اغسلنها ثلاثا او خمسا او اكثر من ذلك ان رأيتن ذلك بماء و سدر و اجعلن فى الاخرة كافورا او شيئا من كافور فاذا فرغتن فأذنني فلما فرغنا أذناه فألقى الينا حقوه فقال اشعرنها اياه . حدثنا ابو معاوية عن عاصم عن حفصة عن ام عطية قالت لماماتت زينت بنت رسول الله صلى الله عليه و سلم قال اغسلنها وترا ثلاثا او خمسا و اجعلن فى الاخرة كافورا او شيئا من كافور فاذا غسلتنها فأعلمنني فلما غسلناها أعلمناه فاعطانا حقوه فقال اشعرنها اياه . حدثنا عباد بن العوام عن سعيد عن قتادة عن سعيد بن المسيب و الحسن قالا يغسل الميت ثلاث غسلات او ثلات مرار مرة بماء و سدر و مرة بماء قراح و مرة بماء و كافور . حدثنا جرير عن منصور عن ابراهيم قال يغسل الميت ثلاثا و يجعل السدر فى الغسلة الوسطى . حدثنا ابو بكر بن عياش عن مغيرة عن ابراهيم قال يغسل الميت ثلاث غسلات بسدر و ماء . حدثنا عبد الله بن ادريس عن الاعمش عن ابراهيم قال يوضؤ الميت وضوءه للصلوة الا رجليه ثم يصب الماء من قبل رأسه و يمسح بطنه فان كان شيء خرج ثم ينزل حتى اذا قلت

جف او کان غسل الثانیة و الثالثة و یحمر ثیابه ثلاثا . حدثنا جریر عن مغیرة عن ابراهیم قال لایمضمض المیت ولا یستنشق و لکن یؤخذ خرقة نظیفة فیمسح بها فمه و منخراه . حدثنا یزید بن هارون عن هشام عن فرقد السنجی عن ابی تمیمة الهجیمی ان عمر بن الخطاب کتب الی ابی موسی الاشعری ان اغسل ذینك بالسدر وماء الریحان . حدثنا عبد الله قال اخبرنا اسرائیل عن عبد الله بن المختار عن معاویة بن قرة قال حدثنا ابو کرب و ابو حرب عن عبد الله بن عمرو أن اباه اوصاه فقال یابنی اذا مت فاغسلنی غسلة بالماء ثم جففنی بثوب ثم اغسلنی الثانیة بماء قراح ثم جففنی بثوب فاذا البستنی الثیاب فأرونی . حدثنا یزید بن هارون عن هشام عن الحسن قال یغسل اول غسلة بماء قراح و الثانیة بماء و سدر و الثالثة بماء و کافور ثم یؤخذ الکافور و یوضع علی مواضع مساجده . حدثنا معاذ بن معاذ قال حدثنا ابن عون عن ایوب السختیانی قال کان ابو قلابة اذا غسل المیت أمر بالسدر فصنی فی ثوب فغسل بصفوه و رمی بثفله . حدثنا اسماعیل بن علیة عن یونس عن الحسن عن عیسی عن ابی قال لما ثقل آدم امر بنیه ان یجدوا من ثمار الجنة فجدوا فتلقتهم الملائکة فقالوا ارجعوا فقد امر الله بقبض ابیکم فرجعوا معهم فقبضوا روحه و جاءوا معهم بکفنه و حنطوه و قالوا لبنیه احضروا فاغسلوه وکفنوه و حنطوه وصلوا علیه و قالوا یابنی آدم هذه سنة بینکم . حدثنا وکیع عن اسماعیل بن ابی خالد عن حکیم بن جابر الاحمسی قال لما مات الاشعث ابن قیس وکانت ابنته تحت الحسن بن علی قال اذغسلتموه فلاتهیجوه[1]

(۱) و فی ن تجهزوه .

حتى تؤذ نونى فاذناه فجاء فوضأه بالحوط وضوءا . حدثنا وكيع عن شقيق عن الزبير بن عدى عن ابراهيم قال يبدؤ بعد الوضوء بغسل الرأس . حدثنا وكيع عن سفيان عن الزبير بن عدى عن ابراهيم قال يوضؤ الميت وضوءه للصلوة بماء ثم يغسل بسدر و ماء ثم يغسل بماء . حدثنا عبد الصمد عن همام عن شيخ من اهل الكوفة يقال له زياد عن ابراهيم عن ابن مسعود قال يوضع الكافور على مواضع سجود الميت .

فى الميت اذا لم يوجد له سدر يغسل بغيره خطمى او اشنان

حدثنا جرير بن عبد الحميد عن منصور عن ابراهيم عن الاسود قال قلت لعائشة يغسل رأس الميت بخطمى فقالت لاتعتتوا ميتكم . حدثنا جرير عن منصور عن ابراهيم قال ان لم يكن سدر فلا يضرك . حدثنا يحيى ابن سعيد عن هشام عن محمد قال لايغسلونه بخطمى وهم يقدرون على السدر . حدثنا محمد بن ابى عدى عن اشعث عن الحسن انه قال فى الميت اغسله بسدر فان لم يوجد سدر فخطمى فان لم يكن[1] خطمى فبأشنان . حدثنا عبد الرزاق عن معمر عن ايوب عن ابى قلابة قال اذا طال ضنى الميت غسل بأشنان . حدثنا حميد بن عبد الرحمن عن زهير عن ابى اسحاق عن الضحاك قال[2] لاتغسلونى بالسدر[2] . حدثنا الفضل بن دكين عن شريك عن سالم عن سعيد بن جبير قال اذا لم يكن سدر فخطمى .

ما قالوا فيما يجزى عن غسل الميت

حدثنا عيسى بن يونس عن لاعمش عن ابراهيم قال ذكروا عنده غسل

(١) وفى ن فان لم يوجد . (٢) وفى زاغسلونى بالسدر .

الميت فقالوا كاغتسال الرجل من الجنابة . حدثنا وكيع عن ابى المعتمر عن قتادة قال يجزى الميت في الغسل ما يجزى الجنب . حدثنا محمد بن ابى عدى عن حميد عن بكر قال قدمت المدينة فسألت عن غسل الميت فقال بعضهم اصنع بميتك (كما) تصنع بعروسك غير ان لا تخلقه .

فى الميت يخرج منه الشىء بعد غسله

حدثنا هشيم عن منصور عن الحسن قال كان يقول فى الميت اذا خرج منه الشىء بعد غسله قال يغسل ما خرج منه قال وكان ابن سيرين يقول يعاد عليه الغسل . حدثنا هشيم عن سليمان التيمى عن ابن سيرين قال يغسل مرتين . حدثنا هشيم عن بعض الكوفيين عن الشعبى مثل قول الحسن . حدثنا غندر عن شعبة قال قلت لحماد الميت اذا خرج منه الشىء بعد ما يفرغ منه قال يغسل ذلك المكان . حدثنا يزيد بن هارون عن هشام عن الحسن قال قال اذا خرج منه شىء أجرى عليه الماء ولم يعد وضوءه . حدثنا يزيد عن التيمى عن يونس فى الميت يخرج منه الشىء بعد الغسل قال يعاد عليه الغسل مرتين فان خرج منه شىء اعيد عليه الغسل مرتين الى سبع مرات الاان يخافوا ان يسترخى فيفسد عليهم .

فى عصر بطن الميت

حدثنا عبد السلام عن مغيرة عن ابراهيم قال يعصر بطن الميت عصرا رقيقا فى الاولى والثانية . حدثنا يزيد بن هارون عن هشام عن ابن سيرين قال يعصر بطن الميت فى اول غسلة عصرة خفيفة . حدثنا سهل بن يوسف عن عمرو عن الحسن قال يعصر بطنه عصرا رقيقا . حدثنا عبيد الله

ابن موسى عن عثمان بن الاسود عن مجاهد قال حضرنا و نحن نغسل ميتا فقال انفضوه نفضا و لاتعصروه فانكم لاتدرون ما يخرج فى العصر . حدثنا ابن مبارك و عبد الاعلى عن معمر عن الزهرى عن سعيد بن المسيب قال التمس على من النبي صلى الله عليه و سلم التمس من الميت فلم يجده فقال بأبى طبت حيا وطبت ميتا . حدثنا حميد بن عبد الرحمن عن زهير عن ابى اسحاق عن الضحاك قال[1] لا تعصروا بطنى[1] .

من كان يقول انفض الميت و لاتكبه

حدثنا ازهر عن ابن عون عن محمد قال انفض الميت و لاتكبه . حدثنا ابو معاوية عن عبد الرحمن بن ابى بكر عن ابن ابى مليكة قال اوصى عبد الرحمن بن ابى بكر اذا أنا مت فانفضنى نفضة او نفضتين . حدثنا وكيع عن سفيان عن خالد عن ابن سيرين قال لاتحرك رأس الميت . حدثنا حميد بن عبد الرحمن عن زهير عن ابى اسحاق عن الضحاك قال لاتقعدونى.

ما قالوا فى الماء المسخن يغسل به الميت

حدثنا يحيى بن سعيد عن شقيق عن يزيد عن عبد الله بن الحارث انه كان يغسل الموتى بالحميم . حدثنا ابو معاوية عن ابى حنيفة عن حماد عن ابراهيم قال يغلى للميت الماء .

ما قالوا فى الميت اذا غسل يؤخذ منه الظفر او الشيء وما يصنع به او يؤخذ منه ام لايؤخذ منه

حدثنا الثقفى عن ايوب عن محمد انه كان يكره ان يؤخذ من عانة او ظفر بعد

(١ - ١) و فى ز اعصروا بطنى .

الموت وكان يقول ينبغى لاهل المريض ان يفعلوا ذلك فى ثقله . حدثنا اسماعيل بن علية عن شعبة عن منصور عن الحسن قال تقلم اظفار الميت قال شعبة فذكرت ذلك لحماد فأنكره و قال أرأيت ان كان اقلف أيختن . حدثنا اسماعيل بن علية عن خالد الحذاء عن أبى قلابة ان سعدا غسل ميتا فدعا بموسى فحلقه. حدثنا عبد الله بن مبارك عن هشام عن محمد انه كان يعجبه اذا ثقل المريض أن يؤخذ من شاربه و أظفاره و عانته فان هلك لم يؤخذ منه شيء . حدثنا يزيد بن هارون عن حميد عن بكر انه كان إذا رأى من الميت شيئا فاحشا من شعر و ظفر أخذه و قلمه . حدثنا يزيد بن هارون عن عقبة بن أبى الصهباء قال حدثنا ابو العالية القيسى ان ابا المليح الهذلى او صاهم فقال اذا مات أن يأخذوا من شعره و أظفاره . حدثنا وكيع عن سفيان عن خالد عن أبى قلابة ان سعدا غسل ميتا فدعا بالموسى فحلقه .

فى الميت يسقط منه الشئ ما يصنع به

حدثنا عبد الرحمن بن مهدى و وكيع عن سفيان عن يزيد عن عبد الرحمن بن ابى ليلى فى الميت يسقط من شعره و اظفاره قال يجعل معه. حدثنا حفص بن غياث عن عاصم عن ابن سيرين و بنات سيرين قال يدفن مع الميت ما يسقط من شعر أو غيره . حدثنا غندر عن عثمان بن غياث قال سمعت الحسن يقول يقلم اظفار الميت و شاربه اذا طال قال قلت للحسن يوضع معه قال نعم . حدثنا ابن مهدى عن حماد بن زيد عن ايوب عن ابى قلابة قال ' مايجب ' ان يجعل معه . حدثنا وكيع عن سفيان عن

(١ - ١) و فى ز يجب .

يزيد بن ابى زياد عن عبد الرحمن بن ابى ليلى ان قيس بن سعد مر على رجل قد بانت اصبعه منه فقبرت[1] معه . حدثنا الثقفى عن خالد الحذاء عن حفصة أنها قالت سرح شعر الميت فانه يجعل معه .

فى الحائض و الجنب يغسلان الميت

حدثنا عبد السلام بن حرب عن حجاج عن عطاء قال لابأس ان يغسل الميت الحائض و الجنب . حدثنا معاذ بن معاذ عن اشعث عن الحسن و ابن سيرين انهما كانا يكرهان ان تغسل الحائض و الجنب الميت حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن منصور عن ابراهيم قال ارسلت امى الى علقمة تسأله عن الحائض تغسل الميت فلم ير به بأسا .

ما قالوا فى الرجل يموت مع النساء و ليس معهن رجل و المرأة تموت مع الرجال و ليس معهم امرأة

حدثنا جرير بن عبد الحميد عن العلاء بن المسيب عن ابراهيم قال اذا ماتت المرأة فى الرجال ليس معهم امرأة صب عليها الماء فوق الثياب صبا . حدثنا شريك عن عبد الكريم عن نافع قال قلت لصفية بنت ابى عبيد (ان) المرأة تموت مع الرجال و ليس معهم امرأة قالت (تتيمم ثم) يدفنونها فى ثيابها . حدثنا ابو بكر بن عياش عن ليث عن عطاء فى المرأة تموت مع الرجال قال تيمم ثم تدفن فى ثيابها قال و الرجل مثل ذلك . حدثنا عيسى بن يونس عن الاحوص عن راشد ابن سعد عن سعيد بن المسيب انه قال اذا ماتت المرأة مع الرجال

(١) و فى ز قبرها .

ليس معهم امرأة قال تيممونها بالصعيد و لا يغسلونها و اذا مات الرجل مع النساء فكذلك . حدثنا جرير عن مغيرة عن حماد قال تيمم بالصعيد و الرجل كذلك . حدثنا اسماعيل بن عياش عن عبد العزيز بن عبيد الله عن محمد بن عمرو بن عطاء عن ابى سلمة فى الرجل يموت مع النساء قال تغسله امرأته فان لم تكن امرأته فليتمم بالصعيد و المرأة تموت مع الرجال ليست معهم امرأة قال يغسلها زوجها فان لم يكن فنساء من نساء اهل الكتاب يصبون لهن فيغسلنها . حدثنا ابو خالد الاحمر عن حجاج عن عطاء فى امرأة تموت مع الرجال قال يصبون عليها الماء صبا ثم يدفنونها و فى الرجل يموت مع النساء يصببن عليه الماء ثم يدفنه . حدثنا يزيد بن هارون عن سعيد عن مطر عن نافع عن ابن عمر فى المرأة تموت مع الرجال قال تغمس فى الماء .

فى المرأة تغسل زوجها ألها ذلك

حدثنا على بن مسهر عن ابن ابى ليلى عن الحكم عن عبد الله بن شداد أن أبا بكر أوصى اسماء بت عميس ان تغسله . حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو عن ابن ابى مليكة أن أبا بكر الصديق حين حضرته الوفاة أوصى اسماء بنت عميس ان تغسله وكانت صائمة فعزم عليها لتفطرن . حدثنا وكيع ابن الجراح عن ابى هلال عن صالح الدهان او حبان الاعرج عن جابر ابن زيد انه أوصى ان تغسله امرأته . حدثنا اسماعيل بن عياش عن بشر بن عبد الله بن يسار قال سمعت سليمان بن موسى يقول تغسله . حدثنا وكيع عن سفيان عن عمرو عن الحسن و عن سفيان عن حماد قال لا يغسل كل

واحد منهما صاحبه . حدثنا اسماعيل بن عياش عن عبد العزيز بن عبيد الله عن محمد بن عمرو بن عطاء عن ابی سلمة فی الرجل يموت مع النساء قال تغسله امرأته . حدثنا وكيع عن سفيان عن عبد الكريم عن عطاء قال تغسل المرأة زوجها . حدثنا وكيع عن سفيان عن ابراهيم بن مهاجر ان أبا موسى غسلته امرأته .

فی الرجل يغسل امرأته

حدثنا معتمر بن سليمان الرقی عن حجاج عن داود بن حصين عن عكرمة عن ابن عباس قال الرجل احق بغسل امرأته . حدثنا يزيد بن هارون عن هشام عن الحسن انه كان لا يرى بذلك بأسا أن يغسل الرجل امرأته . حدثنا يزيد بن هارون عن حجاج قال قال عبد الرحمن ابن الأسود أبت م إمرأتی و اختها ان تغسلها فوليت عنسلها بنفسی . حدثنا وكيع بن الجراح عن سفيان عن حماد و عن سفيان عن عمرو عن الحسن قالا يغسل كل واحد منهما صاحبه . حدثنا اسماعيل بن عياش عن عبد العزيز بن عبيد الله عن محمد بن عمرو بن عطاء عن ابی سلمة فی المرأة تموت مع الرجال ليست معهم امرأة قال يغسلها زوجها . حدثنا حفص ابن غياث عن اشعث عن الشعبی قال لا يغسل الرجل امرأته و هو رای ابی حنيفة و سفيان . حدثنا اسماعيل بن عياش عن بشر بن عبد الله بن يسار قال سمعت سليمان بن موسى يقول يغسل الرجل امرأته . حدثنا حفص بن غياث عن ليث عن يزيد بن ابی سليمان عن مسروق قال ماتت امرأة لعمر

لعمر فقال انا كنت اولى بها اذا كانت حية فاما الان فأنتم اولى بها[1] .
حدثنا ابو اسامة عن عوف قال كنت فى مجلس فيه قسامة بن زهير و اشياخ قد ادركوا عمر بن الخطاب فقال رجل كانت تحتى امرأة من بنى عامر بن صعصعة و كان يثنى عليها خيرا فلما كان زمن طاعون الجارف طعنت فلما ثقلت قالت انى امرأة غريبة فلا يلينى غيرك فماتت فغسلتها و وليتها قال عوف فما رأيت احدا من اولئك الاشياخ عتب ولا عاب ذلك على الرجل .

ما قالوا فى الرجل يغسل ابنته

حدثنا وكيع عن سفيان عن ابى هاشم ان ابا قلابة غسل ابنته .
حدثنا شبابة عن شعبة عن ابى الحسن الواسطى قال غسل ابو قلابة ابنته فقلت له ما يدريك فقال كنا فى داره فخرج علينا فأخبرنا انه فعل ذلك قال و كانت جارية شابة .

فى النساء يغسلن الغلام

حدثنا هشام عن يونس عن الحسن انه كان لا يرى بأسا ان تغسل المرأة الغلام اذا كان فطيما و فوقه شيء . حدثنا ازهر عن ابن عون سئل محمد عن المرأة تغسل الصبي قال لا اعلم به بأسا . حدثنا حفص عن ليث عن عطاء قال يكفى الصبي الذى قد سعى ان يجعل فى خرقة تغسله النساء .

(١) هذا كما ترى لا يدل على عدم جواز غسل الرجل للمرأة بل غاية الامر اولوية غسل الغير .

فی شعر المرأة اذا اغتسلت کیف یصنع به

حدثنا عبد الوهاب عن ایوب قال حدثتنی حفصة بنت سیرین ان ام عطیة قالت مشطتها ثلاثة قرونَ تعنی ابنة النبی صلی الله علیه و سلم . حدثنا حفص عن اشعث عن ابن سیرین قال کان یقول اذا اغتسلت ذوب شعرها ثلاث ذوائب ثم جعل خلفها .

فی الرجل یقتل او یستشهد یدفن کما هو او یغسل

حدثنا علی بن مسهر عن الشیبانی عن المثنی عن بلال العبدی قال حدثنا اشیاخنا الذین کانوا شهدوا زید بن صوحان حین اصیب یوم الجمل قال شدوا علیّ ثیابی ولا تغسلوا عنی دما فانی رجل مخاصم . حدثنا ابو اسامة عن هشام عن ابن سیرین قال کان اذا سئل عن غسل الشهید حدث بحدیث حجر بن عدی قال قال حجر بن عدی لمن حضره من اهل بیته لا تغسلوا عنی دما و لا تطلقوا عنی حدیدا و ادفنونی فی ثیابی فانی التقی انا و معاویة علی الجادة غدا . حدثنا شریك عن ابی اسحاق ان رجلا من اصحاب عبد الله قتله العدو و قد دفناه فی ثیابه . حدثنا وکیع قال حدثنا سفیان عن قیس بن مسلم عن عبد الرحمن بن ابی لیلی قال قال سعید بن عبد القاری یوم القادسیة انا لاقو العد و غدا إن شاء الله و انا مستشهدون فلا تغسلوا عنا دما ولا تکفنوا الا فی ثوب کان علینا . حدثنا وکیع قال نا سفیان عن عمرو بن راشد النهدی عن العیزار بن حریث العبدی قال قال زید بن صوحان یوم الجمل ارمسونی فی الارض رمسا ولا تغسلوا عنی دما ولا تنزعوا عنی ثوبا الا الخفین فانی محاج أحاج . حدثنا وکیع عن مسعر

و سفیان عن مصعب بن المثنی قال سفیان عن رجل عن زید بن صوحان و قال مسعر عن مصعب بن المثنی انه قال یوم الجمل ادفنونا و ما اصاب الثری من دمائنا . حدثنا وکیع قال نا شعبة عن قتادة عن سعید بن المسیب و الحسن انهما قالا الشهید یغسل ما مات میت الا اجنب . حدثنا وکیع قال نا زکریا عن عامر ان حنظلة بن الراهب طهرته الملائکة . حدثنا وکیع قال نا اسماعیل بن ابی خالد عن یحیی بن عابس و عن عمار قال ادفنونی فی ثیابی فانی مخاصم[1] . حدثنا عیسی بن یونس عن اسماعیل بن ابی خالد قال سمعت یحیی بن عابس یحدث عن قیس بن ابی حازم عن عمار مثله . حدثنا ابو بکر بن عیاش عن مغیره عن ابراهیم قال اذا رفع القتیل دفن فی ثیابه وان رفع و به رمق صنع به ما یصنع بغیره . حدثنا وکیع قال حدثنا سفیان عن عیسی بن ابی عزة عامر فی رجل قتلته اللصوص قال یدفن فی ثیابه و لایغسل . حدثنا ابو اسامة نا ثابت بن عمارة قال سمعت غنیم بن قیس یقول الشهید یدفن فی ثیابه و لایغسل . حدثنا عبد الاعلی عن یونس عن الحسن فی القتیل اذا کان علیه مهل غسل . حدثنا حفص بن غیاث عن اشعث عن الحسن وحماد والحکم عن ابراهیم قال اذا مات فی المعرکة دفن و نزع ماکان علیه من خف او نعل و اذا رفع و به رمق ثم مات یصنع به ما یصنع بالمیت . حدثنا عیسی بن یونس عن عمرو عن الحسن ان النبی صلی الله علیه و سلم امر به بحمزة حین استشهد فغسل . حدثنا فضیل قال حدثنا سنان قال اخبرنا لیث بن سعد عن ابن شهاب عن [illegible]

(۱) و فی ز فانی محاج .

ابن کعب بن مالك ان جابر بن عبد الله أخبره ان النبی صلی الله علیه و سلم لم یصل علی قتلی احد و لم یغسلوا . حدثنا عبد الله بن نمیر قال نا عبید الله عن نافع عن ابن عمر قال کفن عمر و حنط و غسل . حدثنا شریك عن ابن ابی لیلی عن نافع عن ابن عمر بنحوه الا انه قال کان من افضل الشهداء . حدثنا وکیع عن سفیان عن ابن ابی عروبة عن ابی معشر عن ابراهیم قال اذا قتل فی المعرکة دفن فی ثیابه و لم یغسل .

فی المرجومة تغسل ام لا

حدثنا وکیع بن الجراح عن سفیان عن علقمة بن مرثد عن الشعبی قال لما رجم علیّ سراحة جاءت همدان الی علیّ فقالوا کیف یصنع بها فقال اصنعوا بها کما تصنعون بنسائکم اذامتن فی بیوتهن . حدثنا ابو معاویة عن ابی حنیفة عن علقمة بن مرثد عن ابیه قال لما رجم ماعز قالوا یارسول الله ما یصنع به قال اصنعوا به ماتصنعون بموتاکم من الغسل و الکفن و الحنوط و الصلوة علیه .

فی الغریق ما یصنع به یغسل ام لا

حدثنا ابو معاویة عن حجاج عن عطاء قال یغسل الغریق و یکفن و یحنط و یصنع به ما یصنع بغیره .

فی الجنب و الحائض یموتان ما یصنع بهما

حدثنا عبد السلام بن حرب عن حجاج عن عطاء قال اذا مات الجنب و الحائض یصنع بهما ما یصنع بغیرهما . حدثنا غندر عن اشعث عن الحسن قال اذا مات الجنب قال یغسل غسلا لجنابته و یغسل غسل المیت

المیت وکذلك قوله فی الحائض اذا طهرت ثم ماتت قبل ان تغسل .

فی الحنوط کیف یصنع به و این یجعل

حدثنا وکیع عن اسماعیل بن ابی خالد عن الحکیم بن جابر قال لما مات ابن قیس قال الحسن بن علی اذا غسلتموه فلا تهیجوه حتی تؤذنونی فجاء فوضأه بالحنوط و ضوء . حدثنا معن بن عیسی عن خالد بن ابی بکر قال سمعت سالما و عبید الله بن عبد الله اذا ذکر لهما طیب المیت قالا اجعلوه بینه و بین ثیابه . حدثنا محمد بن فضیل عن الحسن بن عبید الله عن ابراهیم قال تجمر ثیابه و حنوطه علی مساجده . حدثنا یزید بن هارون عن حجاج عن فضیل عن ابراهیم فی حنوط المیت قال یبدؤ بمساجده . حدثنا وکیع عن سفیان عن منصور عن ابراهیم قال اذا فرغ من غسله تتبع مساجده بالطیب . حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث عن حجاج عن شیخ من اهل الکوفة یقال له زیاد عن ابراهیم عن ابن مسعود قال یوضع الکافور علی موضع سجود المیت .

فی القطن یوضع علی وجه المیت

حدثنا یزید بن هارون عن هشام قال کان ایوب بعد ما یفرغ عن غسل المیت یطبق وجهه بقطنة و کان محمد لا یفعل ذلك . حدثنا عبد السلام بن حرب عن عمرو عن الحسن انه کان یری ان المشاقة[1] تجزی اذا لم یکن قطن للمیت .

(۱) المشاقة کشامة ماطار و سقط عن المشق او ما سقط من الشعر او الابریسم او الکتان او القطن عند تخلیصه و تسریحه .

فی المیت یحشی دبره و ما یخافون منه

حدثنا عبد الله بن مبارك عن ابن جریج عن عطاء قال قلت احشو الکرسف قال نعم قلت لان لا یتفجر منه شیء قال نعم . حدثنا هشیم عن مغیرة عن ابراهیم قال یحشی من المیت لما یخافون ان یخرج منه . حدثنا ابن مهدی عن هشام عن مطر عن الحسن قال یحشی دبره و مسامعه وانفه. حدثنا ابو داود عن الربیع قال سمعت ابن سیرین یقول یحشی دبر المیت و فوه و منخراه قطنا و قال محمد ما عالجت دبره فعالجه بیسار . حدثنا وکیع عن حسان بن ابراهیم عن امیة الازدی عن جابر بن زید قال اذا حشی علی المیت سد مراقه و مسامعه بالمشاق .

فی المسك فی الحنوط من رخص فیه

حدثنا عبد الله بن مبارك عن حمید عن انس انه جعل فی حنوطه صرة من مسك او مسك فیه شعر من شعر رسول الله صلی الله علیه و سلم . حدثنا عبد الرحیم بن سلیمان عن عاصم عن ابن سیرین قال سئل ابن عمر عن المسك یجعل فی الحنوط قال او لیس من اطیب طیبکم . حدثنا معتمر ابن سلیمان عن ابیه عن محمد بن سیرین قال سئل ابن عمر ایقرب المیت المسك قال اولیس من اطیب طیبکم . حدثنا عبد الرحمن بن مهدی عن المثنی ابن سعید عن قتادة قال سألت سعید بن المسیب عن المسك فی حنوط المیت قال لابأس به و سئل عن ذلك جابر بن زید قال لابأس به . حدثنا عبد الرحیم بن سلیمان عن عبد الملك عن عطاء انه سئل ایطیب المیت بالمسك قال نعم او لیس یجعلون فی الذی یجمرون به المسك .

حدثنا حميد بن عبد الرحمن عن حسن عن هارون بن سعد ان عليا أوصى ان يجعل فى حنوطه مسك و قال هو فضل حنوط النبي صلى الله عليه و سلم حدثنا محمد بن فضيل عن عطاء بن السائب و محمد بن سوقة عن الشعبي قال لما غزا سلمان[1] بلنجر[2] اصاب فى قسمه صرة من مسك فلما رجع استو دعها امرأته فلما مرض مرضه الذى مات فيه قال لا مرأته و هو يموت أرينى الصرة التى استو دعتك فأتته بها فقال إئتنى باناء نظيف فجاءت به فقال اوجفيه ثم انضحى به حولى فانه يحضرنى خلق من خلق الله لا يأكلون الطعام و يجدون الريح و قال اخرجى عنى و تعاهدينى قالت فخرجت ثم رجعت و قدقضى. حدثنا ابن عليه عن ايوب عن نافع ان ابن عمر حنط ميتا بمسك.

من كان يكره المسك فى الحنوط

حدثنا عباد بن العوام عن حجاج عن فضيل عن ابن مغفل قال قال عمر لا تحنطونى بمسك. حدثنا حاتم بن اسماعيل عن جعفر بن محمد عن سفيان بن عاصم قال شهدت عمر بن عبد العزيز قال لامة له انى لاراك تمتسكين حناطى فلا تجعلين فيه مسكا. حدثنا ابو خالد الاحمر عن ابن جريج عن عطاء انه قال لا بأس بالعنبر فى الحنوط و قال انماهو صمغة وكره المسك للحى و الميت[3] و قال هو ميتة[3]. حدثنا اسماعيل بن علية عن ليث عن مجاهد انه كره المسك للميت. حدثنا سهيل بن يوسف عن

(١) هو ابن ربيعة الباهلى (٢) قرية ببلاد الخزر خلف باب الابواب.
(٣-٣) و فى ز و يقول كان المسلمون يكر هونه و يقولون هوميتة.

عمرو عن الحسن انه كان يكره المسك للحي و الميت و يقول كان المسلمون يكرهونه و يقولون هو ميتة . حدثنا يحيى بن اليمان و وكيع عن ابن ابي داود عن الضحاك انه كره المسك فى الحنوط .

ما قالوا فى كم يكفن الميت

حدثنا حفص بن غياث عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه و سلم كفن فى ثلاثة أثواب يمانية ليس فيها قميص و لاعمامة فقلنا لعائشة انهم يزعمون انه كان كفن فى برد حبرة فقالت قدجاءوا ببرد حبرة و لم يكفنوه فيه . حدثنا عبد الله بن ادريس عن يزيد عن مقسم عن ابن عباس قال كان كفن رسول الله صلى الله عليه و سلم فى ثلاثة أثواب فى قميصه الذى مات فيه و جبة له نجرانية . حدثنا شريك عن ابى اسحاق قال مررت على مجلس من مجالس بنى عبد المطلب فسألتهم فى كم كفن رسول الله صلى الله عليه و سلم فقالوا فى ثلاثة ليس فيها قميص و لا قباء و لا عمامة . حدثنا حفص بن غياث عن جعفر عن ابيه قال كفن رسول الله صلى الله عليه و سلم فى ثوبين صحاريين و برد حبرة قال و اوصانى ابى بذلك . حدثنا جرير عن منصور قال كفن رسول الله صلى الله عليه و سلم فى حلة حمراء و ثوب ممشق . حدثنا محمد بن فضيل عن هشام عن ابيه عن عائشة قالت لما حضر ابو بكر قال فى كم كفن رسول الله صلى الله عليه و سلم قلت فى ثلاثة اثواب سحول قال فنظر الى ثوب خلق عليه فقال اغسلوا هذا و زيدوا عليه ثوبين اخرين فقلت بل نشترى لك ثيابا جددا قال الحى احق بالجديد من الميت انما هى للهلة.

حدثنا

حدثنا سفیان بن عیینة عن عمرو عن ابن ملیکة عن عائشة قالت قال ابوبکر فی کم کفنتم رسول الله صلی الله علیه وسلم فقلت فی ثلاثة أثواب قال فاغسلوا ثوبی هذین و اشتروا لی ثوبا من السوق قالت انا موسرون قال یابنیة الحی احق بالجدید من المیت انما هو للهلة و الصدید . حدثنا علی بن مسهر عن عبید الله عن عبدالرحمن بن القاسم عن ابیه قال کفن ابو بکر فی ثوبین سحولیین و رداء له ممشق امربه ان یغسل . حدثنا وکیع عن سفیان عن عاصم عن سالم عن ابن عمر ان عمر کفن فی ثلاثة أثواب . حدثنا وکیع عن ثور عن راشد بن سعد قال قال عمر یکفن الرجل فی ثلاثة أثواب لا تعتدوا ان الله لا یحب المعتدین . حدثنا یحیی بن سعید عن الجعدی عن ابراهیم عن نافع قال قال ابو هریرة کفنونی فی ثلاثة اثواب لفونی فیها لفا . حدثنا یزید بن هارون عن حبیب عن عمرو عن ابراهیم قال سئل جابر بن زید عن المیت کم یکفن من الکفن قال کان ابن عباس یقول ثوب او ثلاثة اثواب او خمسة اثواب . حدثنا محمد بن فضیل عن الولید بن جمیع عن ابی الطفیل عن حذیفة قال کفنونی فی ثوبی هذین کانا علیه خلقین . حدثنا حماد بن خالد عن مالك بن انس عن الزهری عن حمید ابن عبد الرحمن عن عبد الله بن عمرو قال یکفن المیت فی ثلاثة أثواب قمیص وازار و لفافة . حدثنا ابن علیة عن ایوب أن ابن عبد الله توفی فکفنه ابن عمر فی خمسة أثواب قمیصا و ازارا و ثلاثة لفائف . حدثنا وکیع عن هشام ابن عروة عن ابیه قال کفن حمزة فی ثوب . حدثنا حسین بن علی عن زائدة عن عبد الله بن محمد بن عقیل عن جابر ان النبی صلی الله علیه و سلم کفن

حمزة فی ثوب و ذلك الثوب نمرة . حدثنا ابو معاوية عن هشام عن ابيه ان صفية ذهبت يوم احد بثوبين تريد ان يكفن فيهما حمزة بن عبد المطلب قال و احد الثوبين اوسع من الاٰخر قال فوجدت الى جنبه رجلا من الانصار فاقرعت بينهما فكفنت القارع اوسع الثوبين ر الاٰخر فی الثوب الباقی . حدثنا وكيع عن سفيان عن عمران عن سويد قال الرجل و المرأة يكفنان فی ثوبين . حدثنا وكيع عن سفيان عن عمران عن سويد ان ابا بكر كفن فی ثوبين . حدثنا عبدالاعلى عن الجريری عن غنيم بن قيس قال كنانكفن فی الثوبين و الثلاثة و الاربعة . حدثنا ابن حيان قال ثنا محمد بن صالح قال حدثنی يزيد بن زيد مولى اسيد عن ابی اسيد قال انا مع رسول الله صلى الله عليه و سلم على قبر حمزة فمدت النمرة على رأسه وا نكشفت رجلاه فمدت على رجليه فانكشف رأسه فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم ضعوها على رأسه و اجعلوا على رجليه من شجر الحرمل . حدثنا وكيع عن حسان بن ابراهيم عن اميمة عن جابر بن زيد قال لا يعمم الميت . حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن شقيق عن خباب بن الارت قال هاجرنا مع رسول الله صلى الله عليه و سلم فی سبيل الله نبتغی وجه الله تعالى فوجب أجرنا على الله فمنا من مضى لم يأكل من أجره شيئا منهم مصعب بن عمير قتل يوم احد فلم يخلف له شيئا يكفن فيه الانمرة وكنا اذا وضعناها على رأسه خرجت رجلاه فاذا وضعناها على رجليه خرج رأسه فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم ضعوها مما يلی رأسه واجعلوا على رجليه من الاذخر و قتل منا من اينعت له ثمرة فهو يهدبها . حدثنا

عبد الاعلى عن محمد بن اسحاق عن عبد الله بن بكر عن ابيه انه اوصى ان يكفن فى ثلاثة اثواب يدرج فيها ادراجا . حدثنا ابو الاحوص عن مغيرة عن ابراهيم قال يكفن الرجل فى ثلاثة اثواب القميص و الازار و اللفافة . حدثنا يحيى بن اليمان عن سفيان عن الشيبانى عن الشعبى قال لا يعمم الميت . حدثنا عبد الله بن ادريس عن عثمان بن الاسود عن عطاء قال يكفن الميت فى ثوبين . حدثنا ابن علية عن ابن عون عن ابن سيرين انه كان يحب ان يكفن الميت فى قميص له وازار وكان مثل الحى . حدثنا عبد الاعلى عن معمر عن الزهرى عن على بن حسين قال كفن رسول الله صلى الله عليه وسلم فى ثلاثة اثواب احدها برد حبرة . حدثنا عبد الاعلى عن معمر عن الزهرى عن سعيد بن المسيب قال كفن رسول الله صلى الله عليه وسلم فى ثلاثة اثواب احدها برد . حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن هشام بن عروة قال ان غير واحد من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم كفن فى ثوب واحد . حدثنا عبدة عن هشام عن ابيه ان حمزة بن عبد المطلب كفن فى ثوب واحد . حدثنا عبدة عن اسماعيل بن ابى خالد عن التيمى عن عائشة ان ابا بكر قال اذا أنا مت فاغسلى ما على هاتين وكفنينى فيهما فان الحى احوج الى الجديد من الميت . حدثنا يزيد بن هارون عن محمد بن اسحاق عن محمد بن عبد الرحمن عن عمرة عن عائشة قالت لا يكفن الميت فى اقل من ثلاثة اثواب لمن قدر . حدثنا ابو بكر قال حدثنا مروان بن معاوية عن عاصم عن ابى العالية ان حمزة كفن فى ثوب . حدثنا المحاربى عن ليث عن خيثمة عن سويد قال لا تكفنونى الا فى ثوبين . حدثنا وكيع

عن اياس بن دغفل عن عبد الله بن قيس بن عبادة عن ابيه انه اوصى كفنونى فى بردى عصب و جللوا سريرى كسائى الا بيض الذى كنت اصلى فيه . حدثنا محمد بن عدى عن اشعث عن الحسن ان عثمان بن ابى العاصى كفن فى خمسة اثواب . حدثنا سويد عن عمرو قال ثنا حماد بن سلمة عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن ابن الحنفية عن على ان النبى صلى الله عليه وسلم كفن فى سبعة اثواب .

ما قالوا فى كم تكفن المرأة

حدثنا عبد الوهاب الثقفى عن محمد انه كان يقول تكفن المرأة التى حاضت فى خمسة اثواب او ثلاثة . حدثنا حميد بن عبد الرحمن عن حسن عن عيسى بن ابى عزة عن الشعبى قال تكفن المرأة فى خمسة اثواب فى درع و خمار و لفافة و منطق و خرقة تكون على قطنها . حدثنا عبد الاعلى عن هشام عن الحسن قال تكفن المرأة فى خمسة اثواب درع و خمار و حقو[1] و لفافتين . حدثنا وكيع عن ثور عن راشد بن سعد عن عمر قال تكفن المرأة فى خمسة اثواب فى المنطق و فى الدرع و فى الخمار و فى اللفافة و الخرقة التى تشد عليها . حدثنا عبد الرحمن بن سليمان عن اشعث عن ابن سيرين قال تكفن المرأة فى خمسة اثواب فى الدرع و الخمار و الرداء و فى الازار و الخرقة . حدثنا وكيع عن سفيان عن عمران عن سويد قال المرأة و الرجل يكفنان فى ثوبين . حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور عن ابراهيم قال تكفن المرأة فى درع و لجاد و لفافة وازار و خرقة .

(۱) و فى ن حبوة .

فى الخرقة ان توضع من المرأة

حدثنا حفص بن غياث عن اشعث عن ابن سيرين قال توضع الخرقة على بطنها و تعصب بها فخذيها . حدثنا عبد الرحيم (١) عن هشام عن ابن سيرين فى الخرقة الخامسة تلف بها الفخذين تحت الدرع . حدثنا حميد ابن عبد الرحمن عن عيسى بن ابى عزة عن الشعبي قال و خرقة تكون على بطنها . حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور عن ابراهيم قال تشد الخرقة فوق الثياب .

ما قالوا فى الصبي فى كم يكفن

حدثنا ابومعاوية عن داود عن سعيد بن المسيب قال يكفن الصبي فى خرقة . حدثنا عبد الاعلى عن يونس عن الحسن قال يكفن الفطيم و الرضيع فى الخرقة فان كان فوق ذلك كفن فى قميص و خرقتين . حدثنا عبد الوهاب الثقفى عن ايوب عن محمد فى السقط قال ان شاء كفنه فى ثلاثة اثواب . حدثنا ابو بكر بن عياش عن ليث عن عطاء قال يكفن الصبي فى خرقة و ان كان قد سعى . حدثنا عبد الاعلى عن هشام عن محمد قال يكفن فيما تيسر . حدثنا وكيع عن سفيان عن الحسن بن عمرو عن فضيل عن ابراهيم قال يكفن السقط فى خرقة . حدثنا ابن علية عن شعبة عن حماد قال يكفن الصبي فى ثوب . حدثنا حميد بن عبد الرحمن عن عبيدة عن ابراهيم قال يكفن الصبي فى خمار يجعل منه قميص و لفافة .

فى الجارية فى كم تكفن

حدثنا غندر عن عثمان قال سألت الحسن عن الجارية اذا ماتت هل تخمر

(١) و فى ز عبد السلام .

ولم تحض قال لا ولكن تكفن فى ثلاثة اثواب . حدثنا الثقفى عن ايوب قال ماتت ابنة لانس بن سيرين قد اعصرت فأمرهم ابن سيرين ان يكفنوها فى خمر [١] ولفافتين . حدثنا عبيد الله بن موسى قال اخبرنا اسرائيل عن عبد الله بن المختار عن الحسن فى الجارية التى لم تبلغ قال تكفن فى ثوب واحد .

فى المرأة كيف تخمر

حدثنا يزيد بن هارون عن هشام قال سألت ام الحيد ابنة سيرين هل رأيت حفصة اذا غسلت كيف تصنع بخمار المرأة قالت نعم كانت تخمرها كما تخمر الحية ثم يفضل من الخمار قدر ذراع فتفرشه فى مؤخرها ثم تعطف تلك الفضلة فتغطى بها وجهها .

العمامة للرجل كيف تصنع

حدثنا عفان عن قتادة قال كان الحسن يقول فى الميت توضع العمامة وسط رأسه ثم يخالف بين طرفيها هكذا على جسده قال وقال ابن سيرين يعمم كما يعمم الحى .

فى اجمار ثياب الميت تجمر وهى عليه ام لا

حدثنا وكيع عن سفيان عن ابراهيم بن المهاجر عن ابراهيم قال تجمر ثيابه قبل ان تلبسها اياه . حدثنا يزيد بن هارون عن هشام عن الحسن قال تجمر ثياب الميت على مشجب او قضبات [٢] قال وكان محمد يرى ذلك ان فعلوا فهو حسن واحب الى ان تجمر وهى عليه بعد

(١) وفى ن برد (٢) وفى ن قصبات .

ما یلبس فهو ابقی لریحها . حدثنا وکیع عن اسرائیل عن جابر عن حفص قال لا تجمر من المیت الا ثیابه . حدثنا عبدة بن سلیمان عن هشام عن فاطمة عن اسماء انها قالت عند موتها اذا انا مت فاغسلونی وکفنونی و اجروا ثیابی .

من قال یکون تجمر ثیابه و ترا

حدثنا عبد الله بن ادریس عن الاعمش عن ابراهیم قال تجمر ثیابه ثلاثا . حدثنا محمد بن فضیل عن الحسن بن عبید الله عن ابراهیم قال تجمر ثیابه و ترا . حدثنا عبد الاعلی عن هشام عن الحسن و ابن سیرین انهما کانا یجمران ثیاب المیت و ترا . حدثنا ابو معاویة و علی بن مسهر عن عاصم عن الشعبی قال تجمر ثیاب المیت و ترا الا ان ابن مسهر قال ماشئت . حدثنا ابو داود الطیالسی عن حماد بن سلمة عن حمید عن الحسن عن ابی هریرة قال یجمر المیت و ترا . حدثنا وکیع عن شعبة عن حماد عن ابراهیم قال کان اصحاب عبد الله یقولون یغسله و ترا و یجمره و ثیابه . حدثنا ابو داود عن ابی حرة عن الحسن قال یجمر المیت وترا حدثنا یحیی بن آدم قال حدثنا قطبة بن عبد العزیز عن الاعمش عن ابی سفیان عن جابر قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم اذا جمرتم المیت فاجمروه ثلاثا .

فی الکفن من کان یحب ان یکون صفیقا .

حدثنا سلیمان بن یوسف عن ابن عون ان محمدا کان یعجبه الکفن الصفیق . حدثنا ابو حیان عن جعفر عن میمون قال کانوا یستحبون ان تکفن المرأة فی الثیاب الغلاظ . حدثنا عبد السلام بن حرب عن هشام

عن الحسن و محمد انه کان یعجبهما ان یکون الکفن کتانا .

من قال لیکون الکفن ابیض و رخص فی غیره

حدثنا اسماعیل بن علیة عن ایوب عن ابی قلابة عن سمرة بن جندب قال قال رسول الله صلی الله علیه و سلم علیکم بالثیاب البیاض فلیلبسها احیاءکم و کفنوا فیها موتاکم. حدثنا وکیع عن سفیان عن حبیب ابن ابی ثابت عن میمون بن ابی شبیب عن سمرة بن جندب قال قال رسول الله صلی الله علیه و سلم البسوا الثیاب البیض و کفنوا فیها موتاکم. حدثنا یحیی بن آدم عن سفیان عن ابی خثیم عن سعید بن جبیر عن ابن عباس قال قال رسول الله صلی الله علیه و سلم خیر ثیابکم البیاض. حدثنا معاذ بن معاذ عن الاشعث عن الحسن و محمد انهما قالا لا بأس ان یکفن الرجل فی الثوب الهروی. حدثنا شبابة بن سوار عن ابن ابی ذئب عن الولید ابن عمرو عن ابی الحویرث ان امرأة عروسا دخلت علی زوجها و علیها ثیاب معصفرة فماتت حین أدخلت علیه فسئلت عائشة فقالت ادفنوها فی ثیابها التی کانت علیها .

ما قالوا فی تحسین الکفن . من احبه و من رخص فی ان لایفعل

حدثنا عبد الله بن نمیر عن حجاج عن ابی الزبیر عن جابر یرفعه قال اذا مات احدکم فلیحسن کفنه قال فان لم یجد فلیکفنه فی بردی حبرة . حدثنا وکیع عن ابی العمیس عن حبیب بن ابی ثابت عن خیثم بن عمرو ان عبد الله بن مسعود اوصی ان یکفن فی حلة ثمنها ماتی درهم . حدثنا بشر بن مفضل عن سلمة بن علقمة عن ابن سیرین قال کان یحب حسن

الكفن و يقال انهم يتزاورون فى اكفانهم . حدثنا زيد بن الحباب قال اخبرنا معاوية بن صالح قال حدثنا سعيد بن هانئ عن عمير بن الاسود السكونى ان معاذ بن جبل اوصى امرأته و خرج فماتت وكفناها فى ثياب لها خلقان فقدم بعد أن رفعنا ايدينا عن قبرها بساعتين[1] فقال فيما كفنتموها قلنا فى ثيابها الخلقان فنبشها و كفنها فى ثياب جدد و قال احسنوا اكفان موتاكم فانهم يحشرون فيها . حدثنا ابو بكر قال ثنا وكيع عن سفيان عن بشر عن ابى يعلى عن ابن الحنفية قال ليس للميت من الكفن شيء انما هو تكرمة الحى .

من قال ليس على غاسل الميت غسل

حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو عن عطاء عن ابن عباس قال لا تنجسوا موتاكم فان المؤمن ليس بنجس حيا ولا ميتا . حدثنا ابو الاحوص عن عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير قال قلت لابن عمر اغتسل من غسل الميت قال لا . حدثنا ابو بكر قال حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن عبد الملك عن عطاء عن ابن عباس قال لا تجس ميتكم يعنى ليس عليه غسل . حدثنا عباد بن العوام عن حجاج عن سليمان بن الربيع عن سعيد ابن جبير قال غسلت امى ميتة فقالت لى هل على غسل فأتيت ابن عمر فسألته فقال أنجسا غسلت ثم أتيت ابن عباس فسألته فقال مثل ذلك أنجسا غسلت . حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن ابراهيم قال سئل عبد الله عن الغسل من غسل الميت فقال ان كان صاحبكم نجسا فاغتسلوا منه . حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن الجعد عن عائشة بنت سعد قالت اوذن سعد

(١) و فى ن ساعة .

بجنازة سعد بن زيد وهو بالبقيع فجاء وغسله وكفنه وحنطه ثم اتى داره فصلى عليه ثم دعا بماء فاغتسل ثم قال انى لم اغتسل من غسله ولوكان نجسا ما غسلته ولكنى اغتسلت من الحر . حدثنا عباد بن العوام عن حجاج عن عطاء عن ابن عباس وابن عمر قالا ليس على غاسل الميت غسل . حدثنا وكيع عن شعبة عن يزيد الرشك عن معاذة عن عائشة انها سئلت هل على الذى يغسل المتوفين غسل قالت لا . حدثنا معاذ بن معاذ عن حبيب بن الشهيد عن بكر بن عبد الله قال حدثنى علقمة بن عبد الله المزنى قال غسل اباك اربعة من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فما زادوا على ان كفوا اكامهم و (قمصه) وادخلوا فى حجزهم فلما فرغوا من غسله توضئوا وضوءهم للصلوة . حدثنا يحيى بن سعيد عن عون قال حدثنى خزاعى بن زياد عن عبد الله بن مغفل قال ارضى عبد الله بن مغفل ان لا يحضره ابن زياد[1] وان يلينى اصحابى فارسلوا الى عائذ بن عمرو وابى برزة واناس من اصحابه فما زادوا على ان كفوا أكامهم وجعلوا ما فضل عن قمصهم فى حجزهم فلما فرغوا لم يزيدوا على الوضوء . حدثنا وكيع عن هشام بن عروة عن ابيه ان ابن عمر كفن ميتا وحنطه ولم يمس ماء . حدثنا وكيع عن ابن عون عن ابراهيم قال كانوا يقولون ان كان صاحبكم نجسا فاغتسلوا منه . حدثنا وكيع عن اسماعيل بن ابى خالد عن الشعبى قال ان كان صاحبكم نجسا فاغتسلوا منه .

من قال على غاسل الميت غسل

حدثنا محمد بن بشر العبدى عن زكريا عن مصعب بن شيبة عن طلق بن

(١) عبيد الله .

حبيب عن عبد الله بن الزبير ان عائشة حدثته ان النبي صلى الله عليه وسلم قال يغتسل من غسل الميت . حدثنا وكيع عن سعيد بن عبد العزيز عن مكحول قال سأل رجل حذيفة كيف اصنع قال اغسله كيت وكيت فاذا فرغت فاغتسل . حدثنا وكيع عن اسرائيل عن جابر عن عامر عن الحارث عن على قال من غسل ميتا فليغتسل . حدثنا عبد الاعلى عن معمر عن الزهرى عن سعيد بن المسيب قال من السنة ان من غسل ميتا اغتسل . حدثنا شريك عن ابى اسحاق ان رجلين من اصحاب على و اصحاب عبد الله غسلا ميتا فاغتسل الذى من اصحاب على وتوضأ الذى من اصحاب عبد الله . حدثنا عبدة بن سليمان عن محمد بن عمرو عن ابى سلمة عن ابى هريرة انه كان يقول من غسل ميتا فليغتسل و من حمله فليتوضأ . حدثنا شبابة عن ابن ابى ذئب عن صالح مولى التوءمة عن ابى هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من غسل ميتا فليغتسل و من حمله فليتوضأ . حدثنا عبد الوهاب الثقفى عن ايوب عن ابى قلابة انه كان اذا غسل ميتا اغتسل .

فى المسلم يغسل المشرك يغتسل ام لا

حدثنا وكيع عن سفيان عن ابى اسحاق عن ناجية بن كعب عن على قال لما مات ابو طالب أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله ان عمك الشيخ الضال قد مات قال فقال انطلق فواره ثم لا تحدثن شيئا حتى تأتينى قال فواريته ثم أتيته فأمرنى فاغتسلت ثم دعا لى بدعوات ما يسرنى ان لى بهن ما على الارض من شيء .

فی ثواب غاسل المیت

حدثنا عبد الرحیم عن لیث عن عبد الکریم عن معاذ بن جبل قال من غسل میتا فأدی فیه الامانة خرج من ذنوبه کیوم ولدته امه .

ما قالوا فی الذریرة یکون علی النعش

حدثنا وکیع بن الجراح عن هشام عن فاطمة عن اسماء انها اوصت ان لا یجعلوا علی کفنی حناطا . حدثنا وکیع عن العمری عن نافع عن ابن عمر انه کره الحنوط علی النعش . حدثنا شریك عن ابی اسحاق قال رأیت علی جنازة الحارث ذریرة . حدثنا وکیع عن طلحة بن یحیی عن عمر بن عبد العزیز انه کره الذریرة علی النعش . حدثنا هشیم بن بشیر عن الربیع عن الحسن و ابن سیرین انهما کرها ان یجعل الحنوط علی النعش . حدثنا هشیم عن صاحب له عن مغیرة عن ابراهیم مثله . حدثنا یحیی بن سلیم الطائفی عن ابن جریج عن عطاء انه کان یکره الذریرة التی تجعل فوق النعش و یقول نفح فی الحیاة و نفح فی الممات .

ما قالوا فی الجنازة کیف یصنع بالسریر یرفع له شیء ام لا وما یصنع فیه بالمرأة

حدثنا ابو اسامة عن هشام عن ابیه ان اسماء بنت عمیس اول من احدثت النعش . حدثنا عبد الرحمن بن مهدی عن سفیان عن قیس ابن سالم عن طارق بن شهاب ان ام ایمن أمرت بالنعش للنساء . حدثنا وکیع عن عمران بن حدیر قال مروا علی ابی مجلز بنعش کبیر فقال رفعت الیهود و النصاری فخالفوهم . حدثنا ابو معاویة عن الاعمش عن ابراهیم

قال

قال كانوا اذا كانت جنازة امرأة اكفوا السرير فجافوا عنها بقوائمه و اذا كان رجل وضع على بطن السرير .

ما قالوا فى اجمار سرير الميت يجمر ام لا

حدثنا وكيع عن الربيع عن الحسن و ابن سرين انهما كرها ان يجمر سرير الميت .

ما قالوا فى الميت يتبع بالمجمر

حدثنا عباد بن العوام عن حجاج عن فضيل عن ابن مفضل قال قال عمر لا تتبعنى بمجمر . حدثنا يحيى بن سعيد عن الجعدى عن ابراهيم ابن نافع قال قال ابو هريرة لا تتبعونى بنار . حدثنا وكيع عن ابراهيم بن اسماعيل بن مجمع عن عمته ام النعمان بن مجمع عن ابنة ابى سعيد ان ابا سعيد قال لا تتبعونى بنار ولا تجعلوا على سريرى قطيفة نصرانى . حدثنا وكيع عن هارون عن ابراهيم عن عبد الله بن عبيد بن عمير عن عائشة انها أوصت ان لا تتبعونى بمجمر ولا تجعلوا على قطيفة حمراء . حدثنا وكيع عن ابى الاشهب عن بكر عن عبد الله بن مغفل اوصى ان لا تتبعونى بصوت ولا نار و ترمونى بالحجارة يعنى المدر الذى يكون على سفير القبر . حدثنا وكيع عن سفيان عن عبد الاعلى عن سعيد بن جبير انه رأى مجمرا فى جنازة فكسره[1] و قال سمعت ابن عباس يقول لا تشبهوا باهل الكتاب . حدثنا ابو اسامة عن هشام عن الحسن و ابن سيرين انهما كرها ان تتبع الجنازة بمجمر . حدثنا على بن مسهر عن عاصم عن الشعبى قال اذا اخرجته

(١) و فى ز فكرهه .

فلا تتبعه نارا . حدثنا وكيع عن حسن عن منصور عن ابراهيم انه كره ان يتبعه بجمر . حدثنا هشيم عن ابن عون قال غدونا على ابراهيم النخعى فاخبرونا انه مات و دفن الليل قال فاخبرنا عبد الرحمن بن الاسود انه اوصى ان لاتتبعوا جنازته بنار ولا تجعلوا عليه من اللبن العرزمى الذى يصنع من الكناسات . حدثنا وكيع عن ابن عون قال أتينا الى منزل ابراهيم بعد موته فقلنا باى شىء اوصى قالوا اوصى ان لا يتبع بنار و الحدوا لى لحدا ولا تجعلوا فى قبرى لبنا عرزميا . حدثنا وكيع عن شيبان عن يحيى بن ابى كثير عن رجل عن ابى سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تتبع الجنازة بصوت و لا بنار و لا يمشى امامها . حدثنا ابو معاوية عن اسماعيل عن حنش بن المعتمر قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم فى جنازة فرأى امرأة معها بجمر فقال اطردوها فما زال قائما حتى قالوا يا رسول الله قدتوارت فى أجام المدينة .

فى وضع الرجل عنقه فيما بين عودى السرير

حدثنا هشيم بن بشير عن ابى بشر عن يوسف بن ماهك قال رأيت ابن عمر فى جنازة واضعا السرير كاهله بين العمودين . حدثنا معن بن عيسى عن خالد بن ابى بكر قال رأيت سالم بن عبد الله بين عمودى سرير امه حتى خرج بها من الدار و حمزة و عبيد الله احدهما أخذ بعضادات السرير اليمنى و الاخر باليسرى . حدثنا معن بن عيسى عن معروف مولى القريش قال رأيت المطلب بن عبد الله بن حنطب بين عمودى سرير ابنه الحارث . حدثنا وكيع و غندر و شعبة عن سعد بن ابراهيم عن ابيه قال رأيت سعدا

عند قائمة سرير عبد الرحمن بن عوف يقول وا جبلاه . حدثنا وكيع عن اسرائيل عن ابن اسحاق قال رأيت ابا جحيفة فى جنازة ابى ميسرة اخذ بقائمة السرير و جعل يقول غفر الله لك يا ابا ميسرة . حدثنا ابو الاحوص عن مغيرة عن ابراهيم قال كان يكره ان يكون بين قائمة السرير رجلا يحمله . حدثنا كثير بن هشام عن فرات بن سلمان قال خرجت جنازة من دار بنى ذى الخمار قال و شاب منهم وضع السرير على كاهله فأخذ ميمون بيده فأخرجه . حدثنا عبد الله بن ادريس عن اسماعيل قال رأيت ابا جحيفة فى جنازة ابى ميسرة و السرير على عاتقه وهو يقول اللهم اغفر لابى ميسرة . حدثنا وكيع عن الربيع عن الحسن انه كره ان يقوم فى مقدم السرير او مؤخره.

ما قالوا فى الرجل يقول خلف الميت استغفروا له يغفر الله لكم

حدثنا ابو الاحوص عن مغيرة عن ابراهيم قال كان يكره ان يتبع الرجل الجنازة يقول استغفروا له غفرالله لكم . حدثنا محمد بن فضيل عن بكير بن عتيق قال كنت فى جنازة فيها سعيد بن جبير فقال رجل استغفروا له غفرالله لكم قال سعيد بن جبير لا غفرالله لك . حدثنا وكيع عن شعبة عن العلاء عن سعيد بن جبير قال كنت معه فى جنازة فسمع رجلا يقول استغفروا له غفرالله لكم فنهاه . حدثنا يحيى بن سعيد عن ابن جريج عن عطاء انه كره ان تقول استغفروا له غفر الله لكم . حدثنا محمد بن ابى عدى عن ابن عون عن ابن سيرين قال اول ما سمعت فى جنازة سعد بن اوس استغفروا له. حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور عن مغيرة عن ابراهيم انه كره ان

يقوله . حدثنا وكيع عن ربيع عن الحسن انه كره ان يقول استغفروا غفر الله لكم . حدثنا ابو مطيع عن عبد الرحمن بن حرملة انه كان فى جنازة فسمع رجلا يقول فقال سعيد بن المسيب ما يقول زحركم[1] هذا . حدثنا قبيصة عن سفيان عن الربيع بن ابى ازهر ان سعيد بن جبير سمع رجلا يقول فى جنازة اسغفروا له غفر الله لكم فغضب .

فى رفع الصوت فى الجنازة

حدثنا عبد الوهاب الثقفى عن ايوب عن ابى قلابة قال كنا فى جنازة فرفع ناس من القصاص اصواتهم فقال ابو قلابة كانوا يعظمون الميت بالسكينة . حدثنا عبد الله بن مبارك عن همام عن قتادة عن الحسن عن قيس ابن عباد قال كان اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم يستحبون خفض صوت عند ثلاث عند القتال و عند القرآن و عند الجنائز . حدثنا وكيع عن هشام عن قتادة عن الحسن عن قيس بن عباد قال كان اصحاب النبى صلى الله عليه و سلم فذكر نحوه . حدثنا وكيع عن سفيان عن ابن جريج قال كان رسول الله صلى الله عليه و سلم اذا كان فى جنازة اكثر السكوت و حدث نفسه . حدثنا يزيد بن هارون قال اخبرنا حماد بن سلمة عن على ابن زيد عن الحسن ان النبى صلى الله عليه وسلم كان يكره الصوت عند ثلاث عند الجنازة و اذا التقى الزحفان و عند قراءة القرآن .

ما قالوا فى الاذان بالجنازة من كرهه

حدثنا وكيع عن حبيب بن سليم عن بلال بن يحيى عن حذيفة

(١) الخيل كانه يئن عند السوال منجد .

قال

قال نهی رسول الله صلی الله علیه و سلم عن النعی . حدثنا وکیع عن سفیان عن ابی حمزة عن ابراهیم عن علقمة عن عبد الله قال النعی من امر الجاهلیة . حدثنا عبد الله بن نمیر عن ابی حیان عن ابیه قال اوصی الربیع ابن خیثم ان لاتشعروا بی احدا و سلونی الی بی رسلا . حدثنا وکیع عن عبدة بن سلیمان عن الزبرقان قال سمعت ابا وائل عند موته یقول اذا انا مت فلا تؤذنوا بی احدا . حدثنا ابو داود عن شعبة عن ابی اسحاق قال اوصی ابو میسرة اخاه ان لا تؤذن لی احدا قال ابو اسحاق و بذلك اوصی علقمة و الاسود . حدثنا وکیع عن محمد بن حصین عن علی بن مدرك عن ابراهیم عن علقمة انه اوصی ان لا تؤذنوا احدا فانی اخاف ان یکون النعی من امر الجاهلیة . حدثنا وکیع عن الثوری عن ابی الهیثم قال قال ابراهیم اذا کنتم اربعة فلا تؤذنوا احدا . حدثنا ابو نعیم الفضل بن دکین عن اسرائیل عن ثویر عن ابی جعفر ان علی بن حسین اوصی ان لاتعلموا بی احدا . حدثنا ابن فضیل عن عاصم بن محمد عن ابن عمر انه کان اذا مات له میت عین به عفلة الناس . حدثنا المحاربی عن لیث عن خیثمة عن سوید بن غفلة قال اذا انا مت فلا تؤذنوا بی احدا . حدثنا ابو بکر قال ثنا هاشم بن القاسم قال ثنا شعبة عن ابی التیاح عن یزید بن عبد الله بن الشخیر عن مطرف عن اخیه انه قال لا تؤذنوا لجنازتی احدا . حدثنا هاشم بن القاسم قال ثنا شعبة عن ابی حمزة عن ابیه قال لا تؤذنوا بجنازتی اهل مسجدی .

من رخص فی الاذان بالجنازة

حدثنا هشیم قال اخبرنا عثمان بن حکیم عن خارجة بن زید عن

عمه یزید بن ثابت وکان اکبر من زید قال خرجنا مع رسول الله صلی الله علیه وسلم فلما وردنا البقیع اذا هو بقبر جدید فسأل عنه فقالوا فلانة فعرفها قال فقال افلا اذنتمونی بها قالوا کنت قائلا صائما فکرهنا ان نؤذنك فقال لا تفعلوا لا اعرفن ما مات منکم میت ما کنت بین اظهرکم الا اذنتمونی به فان صلاتی علیه له رحمة . حدثنا محمد بن ابی عدی عن ابن عون عن محمد انه کان لا یری بأسا ان یؤذن الرجل حمیمه وصدیقه بالجنازة . حدثنا عبدة عن هشام بن عروة عن عبد الله بن عروة ان ابا هریرة کان یؤذن بالجنازة فیمر بالمسجد فیقول عبد الله دعی فاجاب او امة الله دعیت فاجابت فلا یقوم معها الا القلیل منهم . حدثنا محمد بن فضیل عن ابی حیان عن ابیه قال کان عمرو بن میمون صدیقا للربیع بن خثیم فلما ثقل قال عمرو لام ولد الربیع بن خثیم اعلمینی اذا مات فقالت انه قال اذا انا مت فلا تشعری بی احدا وسلونی الی ربی سلا قال فبات عمرو علی دکاکین بنی ثور حتی اصبح فسهده . حدثنا محمد بن یزید عن هشام الدستوائی عن حماد عن ابراهیم انه کان لا یری بأسا ان یؤذن بالمیت صدیقه وقال انما کانوا یکرهون نعیا کنعی الجاهلیة انعی فلانا . حدثنا عبد الله بن نمیر عن اسماعیل بن ابی خالد عن النعمان قال کان علی اذا دعی الی جنازة قال انا القائمون وما یصلی علی المرء الا عمله . حدثنا سعید بن یحیی الحمیری عن سفیان بن حسین عن الزهری عن ابی امامة بن سهل عن ابیه قال کان رسول الله صلی الله علیه وسلم یعود فقراء اهل المدینة ویشهد جنائزهم

(٢) وفی ز دمت .

اذا ماتوا قال فتوفيت امرأة من اهل العوالى فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا حضرت فأذنونى بها قال فأتوه ليؤذنوه فوجدوه نائما وقد ذهب من الليل فكرهوا ان يوقظوه وتخوفوا عليه ظلمة الليل وهوام الارض فلما اصبح سأل عنها فقالوا يا رسول الله اتيناك لنؤذنك بها فوجدناك نائما فكرهنا ان نوقظك وتخوفنا عليك ظلمة الليل وهوام الارض قال فدفناها هناك فمشى رسول الله صلى الله عليه وسلم الى قبرها فصلى عليها وكبر اربعا .

فى المشى امام الجنازة من رخص فيه

حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهرى عن سالم عن ابيه قال رأيت النبى صلى الله عليه وسلم وابا بكر وعمر يمشون أمام الجنازة . حدثنا ابو الاحوص عن حصين عن سالم قال رأيت عمر يمشى امام الجنازة . حدثنا وكيع عن مسعر عن عدى بن ثابت عن ابى حاتم قال رأيت ابا هريرة والحسن بن على يمشيان امام الجنازة . حدثنا وكيع عن ابن ابى ذئب عن صالح مولى التؤمة قال رأيت ابا هريرة وابا قتادة وابن عمر وابا اسيد يمشون امام الجنازة . حدثنا جرير بن عبد الله الحيدى عن سهيل ابن ابى صالح عن ابيه قال كان اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم يمشون امام الجنازة حتى اذا تباعدوا عنها قاموا ينتظرونها . حدثنا ابو اسامة عن ابن عون قال رأيت سالما والقاسم يمشيان امام الجنازة . حدثنا معاذ بن معاذ عن ابن عون قال سألت محمدا عن المشى امام الجنازة فقال لا اعلم به

بأسا قال وكان القاسم و سالم يفعلانه . حدثنا ابو بكر بن عياش عن حميد عن انس فى الجنازة انتم شيعون لها تمشون امامها و خلفها و عن يمينها و شمالها . حدثنا يزيد بن هارون قال اخبرنا ابو مالك عن ابى حازم قال مشيت مع الحسين بن على و ابى هريرة و ابن الزبير امام الجنازة . حدثنا ابو اسامة عن عوف عن ابى المنهال عن ابى العالية قال خلفها قريب و امامها قريب و عن يسارها قريب و عن يمينها قريب . حدثنا ابو خالد الاحمر عن حجاج عن عطاء قال رأيت بن عمر و عبيد بن عمير يمشيان امام الجنازة . حدثنا ابن ادريس عن حصين عن محمد بن عبيد الله عن الغفار بن المغيرة قال كنت امشى خلف الجنازة فجاء ابو هريرة فوضع فقارى بين اصبعيه ثم دفنى حتى تقدمت أمام الجنازة . حدثنا يحيى بن سعيد عن ثور عن عامر بن حبيب و غيره من اهل الشام قالوا قال ابو الدرداء من تمام أجر الجنازة ان يشيعها من اهلها و المشى خلفها . حدثنا عيسى بن يونس عن الاعمش عن عمارة قال قال ابن معمر فى جنازة ابى ميسرة امشوا خلف جنازة ابى ميسرة فانه كان مشى خلف الجنائز . حدثنا معتمر بن سليمان عن ابيه قال رأيت ابا قلابة غير مرة يجعل الجنائز عن يمينه . حدثنا محمد ابن فضيل عن يزيد بن ابى زياد عن عبد الرحمن بن ابى ليلى عن ابن ابزى قال كنت فى جنازة و ابو بكر و عمر امامها و على يمشى خلفها قال فجئت الى على فقلت له المشى خلفها افضل او المشى أمامها فانى أراك تمشى خلفها و هذان يمشيان أمامها قال فقال لى لقد علمنا ان المشى خلفها أفضل من أمامها مثل صلاة الجماعة على الفذ و لكنهما يسيران ميسران يجبان ان

فضيل

يسرا على الناس .حدثنا ابن فضيل عن يحيي الجابر[1] عن ابى ماجد قال سألت عن مسعود عن السير بالجنازة قال السير مادون الجنب ان الجنازة متبوعة ولا يتتبع ليس معها من يقدمها . حدثنا عيسى بن يونس عن ثور عن مريح عن مسروق قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم لكل امة قربان (وقربان) هذه الامة موتاها فاجعلوا موتاكم بين ايدكم . حدثنا وكيع عن ثور عن ابى النعمان قال سمعت ابا امامة يقول لان[2] اخرج معها احب الى من ان امشى أمامها . حدثنا بن علية عن الجريرى عن ابى السليل عن عبد الله بن رباح قال للماشى فى الجنازة قيراطان و للراكب قيراط .

من رخص فى الركوب امام الجنازة

حدثنا ابو معاوية عن حجاج عن عباس الهمدانى عن ابن مغفل قال رأيت ابن عمر على بغل راكبا امام الجنازة . حدثنا وكيع عن عيينة عن عبد الرحمن عن ابيه قال رأيت ابا بكرة فى جنازة عبد الرحمن بن سمرة على بغلة له . حدثنا ابو داود الطيالسى عن شعبة عن سماك عن جابر قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فى جنازة ابن الدحداح وهو راكب على فرس وهو يتقوس به ونحن حوله . حدثنا وكيع عن الاعمش عن ابى اسحاق عن خيار الطائى قال رأيت ابن عباس فى جنازة مذعور وهو يتقوس به ونحن حوله . حدثنا ابن ابى زائدة و ابو معاوية عن حجاج عن الحكم قال رأيت شريحا على بغلة يسير أمام الجنازة قال ابو معاوية على بغلة بيضاء يسير خلف الجنازة . حدثنا عبد الله بن ادريس

(١) هو يحيي بن عبد الله بن الحارث الجابر (٢) لعله لان لا أخرج معها .

عن شعبة عن نعیم قال رأیت أبا وائل فی جنازة خیثمة راکبا علی حمار یقول و احرباه اوکلمة نحوها . حدثنا ابو اسامة عن خالد بن دینار قال قال رأیت عطاء یسیر أمام الجنازة راکبا . حدثنا عبدة بن سلیمان عن ابن ابی عروبة قال رأیت الحسن امام الجنازة راکبا . حدثنا وکیع عن مالك بن مغول عن اسحاق قال رأیت شریحا راکبا فی جنازة ابی میسرة . حدثنا سعید بن عبد الله الثقفی عن زیاد بن جبیر بن حیة الثقفی عن ابیه عن المغیرة بن شعبة عن النبی صلی الله علیه و سلم [۱] قال الراکب یسیر خلف الجنازة و الماشی حیث شاء منها و الطفل یصلی علیه [۱] .

من کره الرکوب معها و السیر أمامها

حدثنا وکیع عن سفیان عن ابی همام السکونی و هو الولید بن قیس عن ابی هریرة ان رسول الله صلی الله علیه و سلم أتی بدابة و هو فی جنازة فلم یرکب فلما انصرف رکب . حدثنا جریر عن منصور عن ابراهیم قال قلت لعلقمة أیکره المشی خلف الجنازة قال لا انما یکره السیر أمامها . حدثنا یحیی بن سعید عن ابن ابی رواد قال حدثنا ابو سعید عن زید بن ارقم قال لو یعلم رجال یرکبون فی الجنازة ما لرجال یمشون ما رکبوا . حدثنا وکیع عن ثور عن راشد بن سعد عن ثوبان انه رأی رجلا راکبا فی جنازة فأخذ بلجام دابته فجعل یکبحها و قال ترکب و عباد الله یمشون .

(۱-۱) و فی د قال الراکب یسیر خلف الجنازة و الماشی یمشی خلفها و امامها و عن یمینها و عن یسارها قریب منها و السقط یصلی علیه و یدعی لوالدیه بالمغفرة و الرحمة .

حدثنا ابو الاحوص عن مغيرة عن ابراهيم قال كانوا يكرهون ان يسير الراكب امامها. حدثنا الفضل بن دكين عن اسرائيل عن عبد الاعلى عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال الراكب فى الجنازة كالجالس فى بيته. حدثنا معاذ بن عون قال كان الحسن وابن سيرين لا يسيران امام الجنازة. حدثنا حسين بن على عن زائدة عن عبد الاعلى عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال الراكب فى الجنازة كالجالس فى بيته.

من كره السرعة فى الجنازة

حدثنا محمد بن فضيل عن بنت ابى بردة عن ابى موسى الاشعرى قال مر على النبى صلى الله عليه وسلم بجنازة وهى تمخض الزق فقال عليكم بالقصد فى جنائزكم.

فى الجنازة يسرع بها اذا خرج بها ام لا

حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهرى عن سعيد بن ابى هبيرة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال اسرعوا بالجنازة فان تك صالحة فخير تقدمونها اليه وان تك غير ذلك فشر تضعونه عن رقابكم. حدثنا هشيم عن عيينة بن عبد الرحمن عن ابى بكرة قال لقد رأيتنا وانا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يكاد ان يرمل بالجنازة رملا. حدثنا اسماعيل بن علية عن سلمة ابن علقمة عن الحسن قال أوصى عمران بن حصين قال[1] اذا أنا مت فأسرعوا ولا تهودوا اليهود والنصارى[1]. حدثنا ابو اسامة عن عبد الرحمن بن يزيد

(۱-۱) وفى ن اذا مت فخرجتم بى فاسرعوا المشى ولا تهودوا كما تهود اليهود والنصارى.

ابن جابر قال حدثنى يحيى بن ابى راشد البصرى قال قال عمر حين حضرته الوفاة لابنه اذا خرجتم فاسرعوا بى المشى . حدثنا يحيى بن سعيد عن الجعد عن ابراهيم بن نافع عن ابى هريرة قال اسرعوا بى الى ربى . حدثنا وكيع عن مسعر عن ابى الصديق الناجى قال ان كان الرجل لينقطع شسعه فى الجنازة فما يدركها او ماكاد ان يدركها . حدثنا محمد بن فضيل عن حصين عن ابراهيم قال اذا أنا مت فأسرعوا بى المشى . حدثنا ابو بكر قال حدثنا عبدة بن سليمان عن الزبرقان قال سمعت اباوائل يقول عند موته (اذا أنا مت) فأسرعوا بى المشى . حدثنا وكيع عن اسرائيل عن نوير[1] عن ابى جعفر ان على بن حسين أوصى اسرعوا بى المشى . حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور عن ابراهيم قال كان يقال انبسطوا لجنائزكم ولا تدبوا بها دب اليهود . حدثنا ابو اسامة عن هشام عن الحسن و محمد انهما كانا يعجبهما أن يسرع بالجنازة . حدثنا الفضل بن دكين عن ابى القمر قال كانوا فى جنازة فكان الحسن اذا رأى منهم ابطأ قال امضوا لا تسحبوا ميتكم . حدثنا عبد الله قال حدثنا اسرائيل عن عبد الله بن المختار عن معاوية بن قرة قال نا ابو كريب ، او ابو حريب عن عبد الله بن عمر انه أخبره أن أباه اوصاه قال اذا أنت حملتنى على السرير فامش بى مشيا بين المشيين وكن خلف الجنازة فان مقدمها للملائكة و خلفها لبنى آدم . حدثنا يزيد بن هارون عن حماد بن سلمة عن ابراهيم عن علقمة قال لاتدبوا بالجنازة دبيب النصارى .

(١) وفى ن ثوير .

بأى جوانب السرير يبدؤ بدأ فى الحمل

حدثنا هشيم عن يعلى عن عطاء عن على الا زدى قال رأيت ابن عمر فى جنازة فحملوا بجوانب السرير الاربع فبدأ باليا من ثم تنحى عنها فكان منها بمزجر كلب . حدثنا محمد بن ابى عدى عن اشعث عن الحسن قال لا تبالى باى جوانب السرير بدأت . حدثنا حميد عن مندل عن جعفر بن ابى المغيرة عن سعيد بن جبير عن ابن عباس (قال) ان استطعت فابدء بالقائمة التى تلى يد اليمنى ثم اطف بالسرير الا فكن منه قريبا . حدثنا مالك بن اسماعيل عن ابى عوانة عن جعفر بن اياس قال رأيت الحسن تبع جنازة يحمل فوضع السرير على شقه الا يسر فحول فحمل مقدم السرير على شقه الا يمن ثم تحول فوضع مؤخر السرير على شقه الا يسر ثم خلا عنها .

ما قالوا فيما يجزى من حمل جنازة

حدثنا جرير بن عبد الحميد عن منصور عن عبيد بن بسطام قال كنا مع ابى عبيدة بن عبد الله فى جنازة فقال قال عبد الله اذا كان احدكم فى جنازة فليحمل بجوانب السرير كله[1] فانه من السنة له[2] ليتطوع ثم ليدع . حدثنا وكيع عن عباد بن منصور عن ابى الهام عن ابى هريرة قال من حمل الجنازة ثلاثا فقد قضى ما عليه من حقها . حدثنا يحيى بن سعيد عن ثور عن عامر بن جشيب و غيره من اهل الشام قالوا قال ابو الدرداء من تمام اجر الجنازة ان يشيعها من اهلها وان يحمل باركانها الاربع و ان يحثو فى القبر .

(١) و فى ن كلها (٢) و فى ن لم .

فی خروج النساء مع الجنازة من کرهه

حدثنا محمد بن فضیل عن لیث عن عبید عن مسروق قال خرج رسول الله صلی الله علیه و سلم مع جنازة و معها امرأة فلم یبرح حتی توارت بالبیوت . حدثنا عباد بن العوام عن حجاج بن فضیل عن ابن مغفل قال قال عمر لا تتبعی الجنازة امرأة . حدثنا جریر عن منصور عن ابراهیم قال کانوا اذا اخرجوا الجنازة اغلقوا الباب علی النساء . حدثنا ابو بکر قال حدثنا وکیع عن مثنی بن سعید عن محمد بن المنتشر قال کان مسروق لا یصلی علی جنازة معها امرأة . حدثنا محمد بن فضیل عن اشعث عن موسی بن عبد الله بن زید قال کان ابی اذا کانت دار فیها جنازة أمر بالباب ففتح فدخل العواد فاذا أخرج بالجنازة امر بباب الدار فاغلق فلا تتبعها المرأة . حدثنا حفص بن غیاث عن لیث عن مجاهد عن ابن عمر قال نهینا أن تتبع جنازة معها امرأة . حدثنا ابو اسامة عن هشام عن الحسن و محمد قال کانا یکرهان ان تتبع النساء الجنائز . حدثنا عبد الله بن موسی قال اخبرنا الحسن بن صالح عن ابراهیم بن عبد الاعلی عن سوید قال لاینبغی للمرأة ان تخرج من باب الدار مع الجنازة . حدثنا زید بن حباب قال حدثنا معاویة بن صالح قال نا عمرو بن قیس قال کنا فی جنازة و فیها ابو اسامة فرأی نسوة فی الجنازة حدثنا ابو معاویة عن الاعمش عن عبد الله بن مرة عن مسروق قال رأیته یحثو التراب فی وجوه النساء فی الجنازة یقول لهن ارجعن فان رجعن مضی مع الجنازة و الا رجع و ترکها . حدثنا ابو اسامة عن هشام عز حفصة عن ام عطیة قال نهینا

عن اتباع الجنائز ولم یعزم علینا .

من رخص ان تکون المرأة مع الجنازة والصیاح لا یری به بأسا

حدثنا وکیع عن هشام بن عروة عن وهب بن کیسان وعن محمد ابن عمرو عن عطاء عن ابی هریرة ان رسول الله صلی الله علیه وسلم کان فی جنازة فرأی عمر امرأة فصاح بها فقال له رسول الله صلی الله علیه وسلم دعها یا عمر فان العین آدمعة والنفس مصابة والعهد قریب . حدثنا ابو بکر ابن عیاش عن ابی اسحاق عن حبان الطائی قال شهدت جنازة ام مصعب بن الزبیر وفیها ابن عباس علی أتان له فمر واحاذ عبد الله بن عمرو وابن عمر و قال فسمعوا اصوات صوائح قال قلت یا ابا عباس تصنع هذا وانت هاهنا قال دعنا منك یا حبان فان الله اضحك وأبکی . حدثنا ابو بکر بن عیاش عن خالد بن دینار عن الحسن قال خرج فی جنازة فجعلوا یصیحون علیها فرجع ثابت فقال له الحسن ندع حقا لباطل قال فخفی . حدثنا معن بن عیسی عن خالد بن ابی بکر قال رأیت سالما والقاسم یمشیان امام الجنازة والنساء خلفها .

ما قالوا فیمن أوصی ان یصلی علیه الرجل

حدثنا جریر بن عبد الحمید عن عطاء بن السائب عن محارب بن دثار قال أوصت ام سلمة ان یصلی علیها سعید بن زید . حدثنا سهل ابن یوسف عن ابن عون عن محمد قال أوصی یونس بن جبیر ان یصلی علیه انس بن مالك . حدثنا وکیع عن سفیان عن ابی اسحاق ان ابا میسرة أوصی ان یصلی علیه شریح فأوصی المسلمون[1] شریحا . حدثنا ابو بکر قال حدثنا ابو داود

(۱) و فی ن المسلمین شریح .

الطيالسي عن شعبة قال حدثنا ابو اسحاق قال أوصى الحارث ان يصلي عليه عبد الله ابن يزيد. حدثنا سهل بن يوسف عن ابن عون عن محمد قال علمت ان احدا أحق بالصلوة على احد الا ان يوصى الميت فان لم يوص الميت صلى عليه افضل اهل بيته. حدثنا وكيع عن سفيان عن عطاء بن السائب عن محارب ان ام سلمة أوصت ان يصلي عليها سوى الامام.

ما قالوا فى تقدم الامام على الجنازة

حدثنا اسماعيل بن عياش عن عبد العزيز بن عبد الله عن الحكم عن علي قال الامام احق من صلى على جنازة. حدثنا جرير عن منصور قال ذهبت مع ابراهيم الى جنازة و هو وليها فارسل الى امام الحى فصلى عليها. حدثنا حفص عن عمه غمام بن طلق قال شهد ابو بردة مولاة له فأمر امام الحى فتقدم عليها. حدثنا جرير بن عبد الحميد عن مغيرة بن محمد بن السائب قال توفيت ابنة ابراهيم التيمى فشهد ابراهيم الحنفى امام التيم ان يصلى عليها و قال هو السنة. حدثنا عبد الرحمن بن مهدى عن سفيان عن مسلم قال رأيت عبد الرحمن بن ابى ليلى قدم عبد الله بن حكيم على امه وكان امام الحى. حدثنا وكيع عن حسن بن ابراهيم بن عبد الاعلى عن سويد ابن غفلة قال الامام احق. حدثنا وكيع عن اسرائيل عن جابر عن عامر عن جرير قال يتقدم الامام. حدثنا عبد الرحمن بن مهدى عن سفيان عن منصور عن ابراهيم عن الاسود انه يتقدم على الجنائز للسنة. حدثنا حسن ابن على عن زائدة عن منصور عن ابراهيم قال كنت اقدم الاسود على الجنائز قال ابراهيم وكان امامهم. حدثنا وكيع عن سفيان عن الحسن

ابن

ابن عمرو قال مات ابن لابی معشر فلم یحضر الامام فقال لیقدم من کان یصلی بعد الامام . حدثنا وکیع عن سفیان عن جابر عن سالم و القاسم و طاوس و مجاهد و عطاء انهم کانوا یقدمون الامام علی الجنازة . حدثنا حفص بن غیاث عن عمه قال شهدت طلحة و زبیدا و قدماتت امرأة ذات قرابة لهم فقدموا امام الحی . حدثنا وکیع عن سفیان عن منصور عن ابراهیم قال کانوا یقدمون الائمة علی جنائزهم . حدثنا جریر بن عبد الحمید عن مغیرة عن حماد قال یقدم الولی علی الجنازة من أحبّ . حدثنا وکیع عن اسرائیل عن جابر بن عبد الرحمن بن الاسود و علقمة قالا یتقدم الامام . حدثنا شریك عن الحسن بن عبید الله ان علقمة کان یصلی علی جنائز الحی و لیس بامام .

ما قالوا فی الجنائز یصلی غلیها عند طلوع الشمس و عند غروبها

حدثنا حاتم بن اسماعیل عن انیس عن ابی یحیی عن ابیه ان جنازة وضعت فقام ابن عمر قائما فقال این ولی هذه الجنازة لیصلی علیها قبل ان تطلع قرن الشمس . حدثنا ابو بکر قال حدثنا یحیی بن سعید عن عنبسة الوراق قال حدثنا ابو لبابة قال صلیت مع ابی هریرة علی جنازة و الشمس علی اطراف الجدر . حدثنا ابو داود الطیالسی عن شعبة عن ابی حصین ان عبیدة اوصی ان یصلی علیه الاسود قال فجاءوا به قبل ان تغرب الشمس قال فصلی علیه قبل غروب الشمس . حدثنا وکیع عن جعد بن برقان عن میمون قال کان ابن عمر یکره الصلوة علی الجنازة اذا طلعت الشمس و حین تغیب . حدثنا یزید بن هارون عن حبیب عن عمرو قال سئل جابر

ابن زید هل تدفن الجنازة عند طلوع الشمس او عند غروبها او غروب بعضها قال لا . حدثنا معن عن ابن ابی ذئب عن الزهری قال یکره الصلوة علی الجنازة بعد العصر و بعد الفجر . حدثنا محمد بن ابی عدی عن ابن عون قال کان محمد یحب ان یصلی علی الجنازة ثم یصلی العصر وکان یکره ان یصلی علی الجنازة بعد العصر فقال نعم اذا کانت نقیة بیضاء فاذا ازفت للایاب فلا تصلی علیها حتی تغرب الشمس . حدثنا ابو الاحوص عن ابی اسحاق عن ابی بکر یعنی ابن حفص قال کان عبد الله بن عمر اذا کانت الجنازة صلی العصر ثم قال عجلوا بها قبل ان تطفل الشمس .

فی الجنازة تحضر وصلوة المکتوبة بأیهما یبدؤ

حدثنا حفص بن غیاث عن حجاج عن الولید بن ابی مالك عن سعید بن المسیب وعن اشعث عن الحسن و ابن سیرین قالوا اذا حضرت الجنازة و الصلوة المکتوبة یبدؤ بصلوة المکتوبة . حدثنا وکیع عن سفیان ابن ابی هند عن عمر بن عبد العزیز انه حضر جنازة و حضرت الصلوة فبدأ بالمکتوبة . حدثنا وکیع عن شریك عن لیث عن مجاهد قال یبدؤ بالمکتوبة . حدثنا محمد بن ابی عدی عن ابن عون قال مات ابن لی قال فقال لی ابن سیرین ان استطعت ان تخرجه فی وقت یصلی علیه ثم تصلی العصر . حدثنا یزید بن هارون عن حبیب عن عمرو بن هرم قال سئل جابر بن زید عن الجنازة یصلی علیها قبل صلوة العصر أو بعدها قال یصلی علی الجنائز قبل العصر و بعد العصر و قبل المغرب ثم یصلی المغرب .

ما یقول الرجل اذا حمل الجنازة

حدثنا معاذ بن معاذ عن التیمی عن بکر قال اذا حملت الجنازة فسبح ما دمت تحملها . حدثنا معتمر عن ابیه عن بکر بن عبد الله قال اذا حمل قال بسم الله و یسبح ما حمله .

فی الرجل و المرأة یصلی علی الجنازة و هو راکب

حدثنا معاذ بن معاذ عن ابی خالدة قال رأیت الحسن یصلی علی جنازة ابی رجاء العطاردی علی حمار . حدثنا معاذ بن معاذ عن اشعث عن الحسن انه کان لا یری بأسا ان تصلی المرأة علی جنازة و هی و اقفة علی حمارها .

ما ینهی عنه مما یصنع علی المیت من الصیاح و شق الجیوب

حدثنا ابو معاویة عن الاعمش عن عبد الله بن مرة عن مسروق عن عبد الله قال قال رسول الله صلی الله علیه و سلم لیس منا من لطم الخدود و شق الجیوب و دعا بدعاء اهل الجاهلیة . حدثنا وکیع و عبد الرحمن بن مهدی عن سفیان عن زبید عن ابراهیم عن مسروق عن عبد الله عن النبی صلی الله علیه و سلم قال لیس منا من ضرب الخدود و شق الجیوب و دعا بدعوی الجاهلیة . حدثنا محمد بن فضیل عن حصین عن عیاض الا شعری قال لما اغمی علی ابی موسی صاحت امرأته فلما أفاق قال ما علمت ما قال لك قالت قال فلما مات لم تصح علیه فقلنا ما قال لك قالت قال لیس منا من خرق او حلق او سلق . حدثنا ابو معاویة عن الا عمش عن ابراهیم عن سهم بن منجاب عن القرثع الضبی قال لما ثقل ابو موسی صاحت علیه امرأته فقال لها ما علمت ما قال رسول الله صلی الله علیه و سلم قالت بلی

ثم سكتت فقيل لها بعد أى شى قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فقالت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لعن من حلق و خرق و سلق . حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن شقيق قال لما مات خالد بن الوليد و اجتمعن نسوة بنى المغيرة يبكين عليه فقيل لعمر ارسل اليهن فانههن لا يبلغك عنهن شيء تكرهه قال فقال عمر و ما عليهن ان يهرقن من دموعهن على ابى سليمان ما لم يكن نقع او القلقة . حدثنا ابو اسامة عن عبد الرحمن ابن يزيد قال ثنا القاسم و مكحول عن ابى امامة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لعن الخامشة وجهها و الشاقة جيبها . حدثنا وكيع و على بن هاشم عن ابن ابى ليلى عن عطاء عن جابر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نهيت عن صوت عند مصيبة وخمش وجوه و شق جيوب و رنة شيطان . حدثنا اسحاق بن منصور قال ثنا هريم عن مجالد عن الشعبي عن جابر بن عبد الله قال قال رسول لله صلى الله عليه و سلم ليس منا من حلق و سلق و خرق .

ما قالوا فى الاطعام عليه و النياحة

حدثنا وكيع بن الجراح عن سفيان عن هلال بن خباب عن ابى البخترى قال الطعام على الميت من امر الجاهلية و النوح من امر الجاهلية . حدثنا فضالة بن حصين عن عبد الكريم عن سعيد بن جبير قال ثلاث من امر الجاهلية بيتوتة المرأة عند اهل المصيبة ليست منهم و النياحة ونحر الجزور عند المصيبة . حدثنا معن بن عيسى عن ثابت عن قيس قال أدركت عمر بن عبد العزيز يمنع اهل الميت الجماعات يقول ترزون و تغرمون .

حدثنا وكيع عن مالك بن مغول عن طلحة قال قدم جرير على عمر فقال هل يناح قبلكم على الميت قال لا قال فهل تجتمع النساء عندكم على الميت و يطعم الطعام قال نعم فقال تلك النياحة .

فى الرجل يقرأ خلف الجنازة

حدثنا جرير عن مغيرة قال كان رجل يمشى خلف الجنازة و يقرؤ سورة الواقعة فسئل ابراهيم عن ذلك فكرهه .

من رخص فى ان لا تحمل الجنازة حتى يرجع

حدثنا معاذ بن معاذ عن ابن عون قال رأيت الحسن و محمدا فى جنازة فلم يحملا حتى رجعا . حدثنا الفضل بن دكين قال ثنا البراء بن يزيد قال رأيت الشعبي فى جنازة فرأيته يمشى خلفها ولا يحملها ولم يمس عودها حتى وضعت على شفير القبر ثم تنحى فجلس وكان شيخا .

ما قالوا فى الصلوة على الجنازة و ما ذكر فى ذلك من الدعاء له

حدثنا زيد بن الحباب قال ثنا معاوية بن صالح قال حدثنى حبيب ابن عبيد الكلاعى عن جبير بن نفير الحضرمى عن عوف بن مالك الاشجعى قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول على الميت اللهم اغفرله و ارحمه وعافه و اعف عنه و اكرم نزله و اوسع مدخله و اغسله بالماء و الثلج و البرد و نقه من الخطايا كما ينقى الثوب الابيض من الدنس اللهم ابدله دارا خيرا من داره و زوجا خيرا من زوجته و اهلا خيرا من اهله و ادخله الجنة و نجه من النار او قال وقه عذاب القبر حتى تمنيت ان اكون هو . حدثنا ابو اسامة قال انا هشام الدستوائى عن يحيى بن ابى كثير

عن ابراهیم الانصاری عن ابیه انه سمع رسول الله صلی الله علیه و سلم یقول فی الصلوة علی المیت « اللهم اغفر لحینا و میتنا و شاهدنا و غائبنا و ذکرنا و اتانا و صغیرنا و کبیرنا » . حدثنا یزید بن هارون عن شعبة عن الجلاس عن عثمان بن شماس قال کنا عند ابی هریرة فر به مروان فقال بعض حدثنا عن رسول الله صلی الله علیه و سلم ثم مضی ثم رجع فقانا الا'ن یقع به فقال کیف سمعت رسول الله صلی الله علیه و سلم یصلی علی الجنازة قال سمعته یقول « اللهم انت هدیتها للاسلام و انت قبضت روحها تعلم سرها وعلانیتها جئناك شفعاء فاغفرلها » . حدثنا وکیع عن ابن ابی لیلی عن رحل من اهل مکة عن ابی سلمة و عن علی بن مبارك عن یحیی عن ابی سلمة قال کان رسول الله صلی الله علیه و سلم یقول فی الصلوة علی الجنازة « اللهم اغفر لحینا و میتنا و ذکرنا و انشانا و شاهدنا و غائبنا و صغیرنا و کبیرنا اللهم من أحییته منا فأحیه علی الاسلام و من توفیته منا فتوفه علی الایمان » . حدثنا محمد بن فضیل عن حصین عن ابی مالك قال کان ابو بکر اذا صلی علی المیت قال « اللهم عبدك اسلمه الاهل و الا'ل و العشیرة و الذنب العظیم و انت الغفور الرحیم » . حدثنا ابو الاحوص عن طارق عن سعید بن المسیب قال کان عمر یقول فی الصلوة علیه ان کان مساء فقال « اللهم أمسی عبدك و ان کان صباحا » قال « اللهم أصبح عبدك قد تخلی من الدنیا و ترکها لاهلها و استغنیت عنها و افتقر الیك کان یشهد ان لا اله الا انت و ان محمدا عبدك و رسولك فاغفرله ذنبه » . حدثنا ابو الاحوص عن منصور عن عبد الله بن عبد الرحمن بن ابزی قال کان علی یقول فی الصلاة علی المیت

اللهم اغفر لاحيائنا و اموانا و الف بين قلوبنا و اصلح ذات بيننا و اجعل قلوبنا على قلوب خيارنا اللهم اغفرله اللهم ارحمه اللهم ارجعه الى خير مما كان فيه اللهم عفوك . حدثنا الثقفى عن خالد قال كنت فى جنازة غنيم فحدثنى رجل منهم انه قال سمعت ابا موسى صلى على ميت فكبر و قال اللهم اغفرله كما استغفرك و اعطه ما سألك و زده من فضلك . حدثنا عبدة بن سليمان عن محمد بن عمرو عن ابى سلمة قال قال عبد الله بن سلام الصلوة على الجنازة ان يقول اللهم اغفر لحينا و ميتنا و صغيرنا و كبيرنا و ذكرنا و انثانا و شاهدنا و غائبنا اللهم من توفيته منهم فتوفه على الايمان و من ابقيته[1] منهم فأبقه على الا سلام . حدثنا طلحة عن عفان بن مسلم قال ثنا ابوعوانة قال ثنا خالد عن عبد الله بن الحارث عن ابن عمرو عن غيلان عن ابى الدرداء انه كان يقول على الميت اللهم اغفر لا حيائنا و امواتنا المسلمين اللهم اغفر للمسلمين و المسلمات و المؤمنين و المؤمنات و اصلح ذات بينهم و الف بين قلوبهم و اجعل قلوبهم على قلوب خيارهم اللهم اغفر لفلان بن فلان ذنبه و الحقه بنبيه صلى الله عليه وسلم اللهم ارفع درجته فى المهتدين و اخلفه فى عقبه فى الغابرين و اجعل كتابه فى عليين و اغفرلنا وله رب العالمين اللهم لا تحرمنا أجره و لا تضلنا بعده . حدثنا غندر عن شعبة عن زيد العمى عن ابى الصديق الناجى قال سألت ابا سعيد عن الصلوة على الجنازة قال فكنا نقول اللهم انت ربنا و ربه خلقته ورزقته و أحييته و كفيته فاغفرلنا وله و لاتحرمنا أجره و لا تضلنا بعده . حدثنا

(١) و فى ز استبقيته .

ابو اسامة عن عبید الله عن نافع عن ابن عمر انه کان یقول فی الجنازة اذا صلی علیها اللهم بارك فیه وصل علیه و اغفر له و أورده حوض رسولك صلی الله علیه و سلم قال فی قیام کثیر و کلام کثیر لم افهم منه غیر هذا. حدثنا ابو بکر قال ثنا محمد بن فضیل عن یونس قال سألت مجاهدا عن الصلوة علی المیت فقال مجاهد انا نحن فیه فنقول اللهم انت خلقته و انت هدیته للاسلام و انت قبضت روحه و انت اعلم بسریرته و علانیته جئنا شفعاء فشفع له فاغفرله. حدثنا اسحاق بن سلیمان عن حریز عن عبد الرحمن ابن ابی عوف عن ابن لحی الهوزنی انه شهد جنازة شرحبیل بن السمط فقدم علیها حبیب بن مسلمة و اقبل علینا کالمشرف علینا من طوله فقال اجتهدوا لاخیکم فی الدعاء و لیکن فیما تدعون له اللهم اغفر لهذه النفس الحنیفیة المسلمة و اجعلها من الذین تابوا واتبعوا سبیلك و قها عذاب الجحیم و استنصروا الله علی عدوکم.

من قال لیس علی المیت دعاء موقت فی الصلوة علیه و ادع بما بدا لك

حدثنا ابو بکر قال ثنا حفص بن غیاث عن حجاج عن ابی الزبیر عن جابر قال ما باق لنا رسول الله صلی الله علیه و سلم ولا ابو بکر ولا عمر فی الصلوة علی المیت شیء. حدثنا حفص بن غیاث عن حجاج عن عمرو بن شعیب عن ابیه عن جده عن ثلاثین من اصحاب رسول الله صلی الله علیه و سلم انهم لم یقوموا علی شیء فی امر الصلوة علی الجنازة. حدثنا حفص بن غیاث عن الاعمش عن ابراهیم قال لیس فی الصلوة علی المیت دعاء موقت فی الصلوة فادع بما شئت. حدثنا محمد بن ابی عدی عن داود عن سعید بن

المسیب و الشعبی قالا لیس علی المیت دعاء موقت . حدثنا غندر عن عمران بن جدیر قال سألت محمدا عن الصلوة علی المیت فقال ما نعلم له شیئا موقتا فادع باحسن ما تعلم . حدثنا معتمر بن سلیمان عن اسحاق بن سوید عن ابن عبد الله قال لیس فی الصلوة علی المیت شیٌ موقت . حدثنا ابو بکر قال ثنا یعلی بن عبید عن موسی الجهنی قال سألت الحکم و الشعبی و عطاء و مجاهدا أفی الصلوة علی المیت شیٌ موقت فقالوا لا انما انت شفیع فاشفع باحسن ما تعلم . حدثنا غندر عن شعبة عن ابی سلمة قال سمعت الشعبی یقول فی الصلوة علی المیت لیس فیه شی موقت .

ما یبدأ به بالتکبیرة الاولی فی الصلوة علیه و الثانیة و الثالثة و الرابعة

حدثنا حفص بن غیاث عن اشعث عن الشعبی قال فی التکبیرة الاولی یبدأ بحمد الله و الثناء علیه و الثانیة صلوة علی النبی صلی الله علیه وسلم و الثالثة دعاء للمیت و الرابعة للتسلیم . حدثنا محمد بن فضیل عن العلاء بن المسیب عن ابیه عن علی انه کان اذا صلی علی میت یبدأ بحمد الله و یصلی علی النبی صلی الله علیه وسلم ثم یقول اللهم اغفر لاحیائنا و اموانتا و الف بین قلوبنا و اصلح ذات بیننا و اجعل قلوبنا علی قلوب خیارنا . حدثنا عبدة بن سلیمان عن یحیی بن سعید عن سعید المقبری ان رجلا سأل ابا هریرة کیف تصلی علی الجنازة فقال ابو هریرة انا لعمر الله اخبرك اکبّر ثم اصلّی علی النبی صلی الله علیه وسلم ثم اقول اللهم عبدك او امتك کان یعبدك لا یشرك بك شیئا و انت اعلم به ان کان محسنا فزد فی احسانه و ان کان مخطئا فتجاوز عنه اللهم لا تفتنا بعده و لاتحرمنا أجره . حدثنا

وكيع عن سفيان عن ابي هاشم عن الشعبي قال سمعته يقول في الاولى ثناء على الله تعالى و في الثانية صلوة على النبي صلى الله عليه وسلم و في الثالثة دعاء للميت و في الرابعة تسليم . حدثنا عبد الاعلى عن معمر عن الزهري قال سمعت ابا امامة يحدث سعيد بن المسيب قال من السنة في الصلوة على الجنازة ان يقرأ بفاتحة الكتاب ثم يصلي على رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم يخلص الدعاء للميت حتى يفرغ ولا يقرؤ الامرة واحدة ثم يسلم في نفسه .

في الرجل يرفع يديه في التكبير على الجنازة من قال يرفع يديه في كل تكبير ومن قال مرة

حدثنا ابو بكر قال ثنا عبد الله بن ادريس عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال كان يرفع يديه في كل تكبيرة على الجنازة . حدثنا عيسى ابن يونس عن الاوزاعي عن غيلان بن انس ان عمر بن عبد العزيز كان يرفع يديه في كل تكبيرة على الجنازة . حدثنا عبد الله بن مبارك عن ابن جريج عن عطاء قال يرفع يديه في كل تكبيرة و من خلفهم يرفعون أيديهم . حدثنا الفضل بن دكين عن داود بن قيس عن موسى بن نعيم مولى زيد ابن ثابت قال من السنة ان ترفع يديك في كل تكبيرة من الجنازة . حدثنا معن بن عيسى عن خالد بن ابي بكر قال رأيت سالما كبر على جنازة اربعا يرفع يديه عند كل تكبيرة . حدثنا اسحاق بن منصور عن عمران بن ابي زائدة قال صليت خلف قيس بن ابي حازم على جنازة فكبر اربعا يرفع يديه في كل تكبيرة . حدثنا علي بن مسهر عن الوليد بن عبد الله بن جميع الزهري قال رأيت ابراهيم اذا صلى على جنازة رفع يديه فكبر ثم لا يرفع

To: www.al-mostafa.com

یدیه فیما بقی وکان یکبر أربعا . حدثنا وکیع عن سفیان عن الحسن بن عبید الله انه کان یرفع یدیه فی اول تکبیرة علی الجنازة . حدثنا ابن فضیل عن یحیی عن نافع عن ابن عمر انه کان یرفع یدیه مع کل تکبیرة علی الجنازة. حدثنا معاذ بن معاذ قال اخبرنا ابن عون قال کان محمد یرفع یدیه فی الصلوة و اذا رکع و اذا رفع رأسه من الرکوع وکان یفعل ذلك مع کل تکبیرة علی الجنازة . حدثنا ابو اسامة عن عبد الواحد بن زیاد عن رفاعة ابن مسلم قال کان سوید یکبر علی جنائزنا فکان یرفع یدیه فی اول کل تکبیرة.

من کان یتابع بین تکبیرة علی الجنازة

حدثنا مروان بن معاویة عن اسماعیل بن ابی خالد قال صلیت خلف قیس بن ابی حازم علی جنازة فکان یتابع بین تکبیرة . حدثنا عبد الاعلی عن محمد بن اسحاق عن محمد بن ابراهیم عن ابی امامة بن سهل ابن حنیف عن عبید بن السباق انه حدثه انه رأی سهل بن حنیف صلی علی میت فقرأ فی اول تکبیرة بام القرآن ثم تابع بین تکبیرة یدعو بین ذلك حتی اذا بقیت تکبیرة تشهد الصلوة ثم کبر و انصرف .

من کان یقرؤ علی الجنازة بفاتحة الکتاب

حدثنا عباد بن العوام عن عمر بن عامر عن ابی رجاء عن ابی الفهان الحذاء قال صلیت خلف الحسن بن علی علی جنازة فلما فرغ أخذت یده فقلت کیف صنعت قال قرأت علیها بفاتحة الکتاب . حدثنا ابو بکر قال ثنا وکیع عن هشام الدستوائی عن قتادة عن رجل من همدان ان عبد الله ابن مسعود قال قرأت علیها بفاتحة الکتاب . حدثنا وکیع عن ازهر السمان

عن ابن عون كان الحسن يقرؤ بفاتحة الكتاب فى كل تكبيرة على الجنازة. حدثنا وكيع عن سلمة عن الضحاك قال اقرء فى كل التكبيرتين الأوليين فى الصلوة على الميت بفاتحة الكتاب. حدثنا عبد الاعلى عن معمر عن الزهرى قال سمعت ابا امامة يحدث سعيد بن المسيب قال من السنة فى الصلوة على الجنازة أن يقرأ بفاتحة الكتاب. حدثنا عبد الاعلى عن برد عن مكحول انه كان يقرؤ فى التكبيرتين الاوليين فى الصلوة على الميت بفاتحة الكتاب و ان امهلوه[1] ان يدعو فيها دعاء. حدثنا عبد الاعلى عن محمد بن اسحاق عن محمد بن ابراهيم عن ابى امامة بن سهل بن حنيف عن عبيد بن السباق انه حدثه انه رأى سهل بن حنيف صلى على ميت فقرأ فى اول تكبير بام القرآن. حدثنا ابو خالد الاحمر عن ابن عجلان عن سعيد ان بن عباس قرأ على جنازة وجهر و قال انما فعلته لتعلموا ان فيها قراءة. حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو عن ابى سعيد عن بن عباس انه كان يجمع الناس بالحمد و يكبر على الجنازة ثلاثا. حدثنا وكيع عن سفيان عن زيد بن طلحة عن ابن عباس انه قرأ عليها بفاتحة الكتاب. حدثنا يحيى بن آدم عن شريك عن ابى هاشم الواسطى عن فضالة مولى عمران الذى صلى على ابى بكر او عمر قرأ عليه بفاتحة الكتاب.

من قال ليس على الجنازة قراءة

حدثنا ابو بكر قال ثنا اسماعيل بن علية عن ايوب عن نافع ان ابن عمر كان لا يقرؤ فى الصلوة على الميت. حدثنا اسماعيل بن علية عن ايوب عن محمد انه كان لا يقرؤ على الميت. حدثنا عبد الاعلى و غندر عن عون

(١) اى الأئمة ان يدعوا بدعاء آخر سوى فاتحة الكتاب فلم يكن يدعو الا بالفاتحة.

عن

عن ابي المنهال قال سألت ابا العالية عن القراءة فى الصلوة على الجنازة بفاتحة الكتاب فقال ما كنت احسب أن فاتحة الكتاب تقرؤ الا فى صلوة فيها ركوع و سجود . حدثنا وكيع عن موسى بن على عن ابيه قال قلت لفضالة ابن عبيدة هل يقرؤ على الميت شيء قال لا . حدثنا ابو معاوية عن الشيبانى عن سعيد بن ابى بردة عن ابيه قال قال له رجل أقرؤ على الجنازة بفاتحة الكتاب قال لا تقرء . حدثنا حفص بن غياث عن حجاج قال سألت عطاء عن القراءه على الجنازة فقال ما سمعنا بهذا . حدثنا وكيع عن سعيد عن عبد الله بن اياس عن ابراهيم وعن ابى الحصين عن الشعبي قالا ليس فى الجنازة قراءة . حدثنا وكيع عن زمعة عن ابى طاوس عن ابيه وعطاء انهما كانا ينكران القراءة على الجنازة . حدثنا معتمر عن سليمان عن اسحاق بن سويد عن بكر بن عبد الله قال لا اعلم فيها قراءه . حدثنا عبد الرحمن بن مهدى عن مفضل قال سألت ميمونا على الجنازة قراءه او صلوة على النبي صلى الله عليه وسلم قال ما علمت . حدثنا يحيى بن ابى بكر قال ثنا محمد بن عبد الله بن ابى سارة قال سألت سالما فقلت القراءه على الجنازة فقال لاقراءه على الجنازة . حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو عن ابى معبد عن ابن عباس انه كان يجمع الناس بالحمد و يكبر على الجنازة .

ما قالوا فى التكبير على الجنازة من كبر اربعا

حدثنا هشيم عن عثمان عن حكيم قال حدثنا خارجة بن زيد عن عمه يزيد ابن ثابت ان رسول الله صلى الله عليه و سلم صلى على قبر امرأة فكبر اربعا حدثنا سعيد بن يحيى عن سفيان بن حسين عن الزهرى عن ابى امامة بن

سهل عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه و سلم صلى على قبر امرأة فكبر اربعا . حدثنا يزيد بن هارون عن سليم بن حيان عن سعيد بن منياء عن جابر ابن عبد الله ان النبي صلى الله عليه و سلم صلى على اصحمة النجاشي فكبر عليه اربعا . حدثنا ابن عيينة عن الزهرى عن سعيد ان رسول الله صلى الله عليه و سلم خرج الى البقيع فصلى على النجاشي فكبر عليه اربعا . حدثنا عبد الاعلى عن معمر عن الزهرى عن سعيد بن المسيب عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انّ النجاشي قدمات فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم الى البقيع وصففنا خلفه و تقدم رسول الله صلى الله عليه وسلم فكبر اربع تكبيرات . حدثنا حفص بن غياث و وكيع عن اسماعيل بن ابى خالد عن الشعبي عن عبد الرحمن بن أبزى قال ماتت زينب بنت جحش وكبر عليها عمر اربعا ثم سأل ازواج النبى صلى الله عليه و سلم من يدخلها قبرها فقلن من كان يدخل عليها فى حياتها . حدثنا حفص بن غياث عن عبد الرحمن ابن سلع عن عبد خير فقال قبض[1] على و هو يكبر اربعا . حدثنا حفص عن حجاج عن عمير بن سعيد قال صليت خلف على على يزيد بن المكفف فكبر عليه اربعا . حدثنا عباد بن العوام عن حجاج عن عمير عن على مثله حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن ابراهيم قال سئل عبد الله عن التكبير على الجنائز فقال كل ذلك قدصنع و رأيت الناس قد اجمعوا على اربع . حدثنا وكيع عن مسعود عن سفيان و شعبة عن على بن الاقمر عن ابى عطيه قال قال عبد الله التكبير على الجنائز اربع تكبيرات بتكبيرة الخروج . حدثنا

(١) اى ان من صلى عليه فى حياته الى ان قبض كبر عليه اربعا .

وكيع عن مسعر عن مهاجر ان الحسن قال صليت خلف البراء على جنازة فكبر اربعا . حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع عن موسى بن على عن ابيه عن عقبة بن عامر قال سأله رجل عن التكبير على الجنازة فقال اربعا فقلت الليل و النهارسواء قال فقال الليل و النهارسواء . حدثنا وكيع عن سفيان عن زيد بن طلحة قال شهدت ابن عباس كبر على جنازة اربعا . حدثنا وكيع عن مسعر عن ثابت بن عبيد أن زيد بن ثابت كبر اربعا وان ابا هريرة كبر اربعا . حدثنا حفص بن غياث عن ابي العنبس عن ابيه قال صليت خلف ابي هريرة على جنازة فكبر عليها اربعا . حدثنا حفص بن عطية بن خليفة عن روق عن مولى للحسن بن على أن الحسن بن على صلى على جنازة فكبر عليها اربعا . حدثنا عباد بن العوام عن حجاج عن نافع ان ابن عمر كان لايزيد على اربع تكبيرات على الميت . حدثنا عباد بن العوام عن حجاج عن عثمان بن عبد الله بن وهب عن زيد بن ثابت مثله . حدثنا ابو بكر قال ثنا ابو معاوية عن الاعمش عن يزيد بن ابى زياد عن عبد الله بن معقل ابن مقرن قال كبر علىّ فى سلطانه اربعا اربعا هاهنا الا على سهل بن حنيف فانه كبر عليه ستا ثم التفت اليهم فقال انه بدرى[1] . حدثنا هشيم قال اخبرنا مغيرة عن ابراهيم عن ابن مسعود قال كنا نكبر على الميت خمسا و ستا ثم اجتمعنا على اربع تكبيرات . حدثنا هشيم بن عون ان محمدا كبر اربعا . حدثنا هشيم عن عمران بن ابى عطاء قال شهدت وفاة ابن عياد فرأيته ابن

(١) اى ان البدرى افضل من غير البدرى علم من فعل على هذا ان الافضل يستحق ان يكبر على جنازته باكثر من اربع لاجل افضليته .

الحنفية فكبر عليه اربعا . حدثنا وكيع عن عمران بن جدير عن ابی مجلز انه كان يكبر على الجنازة اربعا . حدثنا ابو معاوية عن الهجری قال صليت مع عبد الله بن ابی اوفی على جنازة فكبر عليها اربعا ثم قام هنيهة حتى ظننت انه يكبر خمسا ثم سلم فقال أكنتم ترون انی اكبر خمسا انما قمت كما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم قام . حدثنا على بن مسهر عن الوليد بن عبد الله بن جميع قال رأيت ابراهيم صلى على جنازة فكبر اربعا . حدثنا اسحاق بن منصور عن عمران بن ابی زائدة قال صليت خلف قيس بن ابی حازم على جنازة فكبر اربعا . حدثنا ابن فضيل عن العلاء عن عمرو بن مرة قال قال عمر كل قد فعل فقالوا نجتمع على امر يأخذ به من بعدنا فكبروا على الجنازة اربعا . حدثنا جعفر بن عون عن ابی الخصيب ان سويدا صلى على جنازة فكبر اربعا . حدثنا وكيع عن سفيان عن عامر بن شقيق عن ابی وائل قال جمع عمر الناس فاستشارهم فی التكبير على الجنازة فقال بعضهم كبر رسول الله صلى الله عليه وسلم خمسا و قال بعضهم كبر سبعا و قال بعضهم كبر اربعا قال فجمعهم على اربع تكبيرات كاطول الصلوة . حدثنا حسين بن على عن زائدة عن عبد الله بن يزيد قال قال ابراهيم اختلف اصحاب رسول الله صلى الله عليه و سلم فی التكبير على الجنازة ثم اتفقوا بعد على اربع تكبيرات

من كان يكبر على الجنازة خمسا

حدثنا هشيم عن حصين عن الشعبی عن زيد بن ارقم انه صلى على ميت فكبر عليه خمسا . حدثنا غندر عن شعبة عن عمرو بن مرة عن عبد الرحمن بن ابی ليلى قال كان زيد يكبر على جنائزنا و انه كبر على جنازة خمسا فسألته

فقال

فقال کان رسول الله صلی الله علیه و سلم یکبرها . حدثنا وکیع و الفضل بن دکین عن شعبة عن المنهال عن زاذان ان ابن مسعود کبر علی رجل من بنی اسد خمسا . حدثنا وکیع عن اسماعیل عن الشعبی عن علقمة بن قیس انه قدم من الشام فقال لعبد الله انی رأیت معاذ بن جبل و اصحابه بالشام یکبرون علی الجنائز خمسا ' فوقتها لنا و قتها ' نتابعکم علیه قال فاطرق عبد الله ساعة ثم قال کبروا ما کبر امامکم لا وقت ولا عدد . حدثنا وکیع عن جعفر بن زیاد عن یحیی بن الحارث التیمی مولی لحذیفة عن حذیفة انه کبر علی جنازة خمسا زاد فیه غیر وکیع ثم قال رأیت رسول الله صلی الله علیه و سلم فعله . حدثنا وکیع عن اسرائیل عن جابر عن عامر عن کاتب لعلی ان علیا کبر علی جنازة خمسا . حدثنا ابن فضیل عن ایوب بن النعمان قال صلیت خلف زید بن ارقم علی جنازة فکبر علیها خمسا . حدثنا حفص عن عبد الاعلی بن سلع عن عبد خیر قال کان علی یکبر علی اهل بدر ستا و علی اصحاب رسول الله صلی الله علیه و سلم خمسا و علی سائر الناس اربعا .

من کبر علی الجنازة ثلاثا

حدثنا سفیان بن عیینة عن عمرو عن ابی سعید قال کان ابن عباس یجمع الناس بالحمد و یکبر علی الجنازة ثلاثا . حدثنا معاذ بن معاذ عن عمران ابن جدیر قال صلیت مع انس بن مالك علی جنازة فکبر علیها ثلاثا لم یزد علیها ثم انصرف . حدثنا زید بن الحباب عن القاسم قال أخبرنی ابی انه صلی علی جنازة فقال له جابر بن زید تقدم فکبر علیها ثلاثا .

(۱-۱) وفی ز فوقتوا لنا وقتا .

من کان یکبر علی الجنازة سبعا و تسعا

حدثنا ابن فضیل عن یزید عن عبد الله بن الحارث قال صلی رسول الله صلی الله علیه و سلم علی حمزة و کبر علیه تسعا ثم جیء بالاخری فکبر علیها سبعا ثم جیء بالاخری فکبر علیها خمسا حتی فرغ عنهن غیر انهن کن وترا. حدثنا عبد الله بن نمیر و وکیع قالا حدثنا اسماعیل بن ابی خالد عن موسی ابن عبد الله بن یزید قال صلی علیّ علی ابی قتادة فکبر علیه سبعا. حدثنا ابو بکر قال ثنا جویبر عن مغیره عن حماد عن ابراهیم قال لا تزاد علی سبع تکبیرات ولا تنقص من اربع. حدثنا عبد الله بن ادریس عن حصین عن ابی مالك قال صلی رسول الله صلی الله علیه وسلم علی حمزة فجعلوا یرفعون و حمزة بین ایدیهم حتی فرغ عن الصلوة علیهم. حدثنا محمد بن فضیل عن حصین عن ابی مالك قال صلی رسول الله صلی الله علیه وسلم علی حمزة فکان یجاء بتسعة فیوضعون معه فیصلی علیهم ثم یرفعون و یترك (حمزة) و یجاء بتسعة اٰخرین فلم یزل کذلك حتی صلی علیهم جمیعا. حدثنا ابو بکر قال ثنا هشیم قال اخبرنا حصین عن الشعبی ان علیا صلی علی سهل بن حنیف فکبر علیه ستا. حدثنا نعیم بن سلیمان عن اسحاق بن سوید عن بکر[1] بن عبد الله قال لا تنقص من ثلاث تکبیرات ولا تزاد علی سبع. حدثنا وکیع عن شعبة عن ابن الاصبهانی عن عبد الله بن مغفل عن علی انه کبر علی سهل بن حنیف ستا. حدثنا وکیع قال نا اسماعیل عن الشعبی عن ابن مغفل ان علیا کبر علی سهل بن حنیف ستا.

(١) وفی ن بکیر.

فى الرجل يخاف أن تفوته الصلوة على الجنازة و هو غير متوضىء

حدثنا عمر بن ايوب الموصلى عن مغيرة بن زياد عن عطاء عن ابن عباس قال اذا خفت أن تفوتك الجنازة و أنت على غير وضوء فتيمم و صل . حدثنا سفيان بن عيينة عن ابى الزعراء عن عكرمة قال اذا خشيت الجنازة و أنت على غير وضوء فتيمم و صل عليها . حدثنا جرير بن عبد الحميد عن منصور عن ابراهيم قال اذا خشيت الجنازة و لست على وضوء فان كان عندك ماء فتوضأ و صل و ان لم يكن عندك ماء فتيمم و صل . حدثنا وكيع عن سفيان عن حماد و منصور عن ابراهيم قال يتيمم اذا خشى الفوت . حدثنا عبدة بن سليمان عن عبد الملك عن عطاء قال اذا خفت ان تفوتك الجنازة فتيمم و صل . حدثنا وكيع عن سفيان عن جابر عن الشعبي قال يتيمم اذا خشى الفوت . حدثنا يحيى بن عبد الملك ابن ابى غنية عن الحكم قال اذا خفت ان تفوتك الصلوة و أنت على غير وضوء فتيمم . حدثنا ابو داود عن شيبان عن جابر أن سالما قال يتيمم و قال القاسم لايصلى عليها حتى يتوضأ . حدثنا حفص عن اشعث عن الحسن قال لايتيمم و لايصلى الا على طهر . حدثنا يزيد بن هارون عن هشام عن الحسن قال يتيمم و يصلى عليها (حدثنا) يزيد بن هارون عن عبد الملك عن عطاء فى الرجل يحضر الجنازة فيخاف انّ تفوته الصلوة عليها قال لايتيمم .

(من رخص ان يصلى عليها و لا يتيمم)

حدثنا يزيد بن هارون قال نا اسماعيل بن ابى خالد عن الشعبى فى الرجل

يحضر الجنازة وهو على غير وضوء قال يصلى عليها . حدثنا وكيع عن سهل ومطيع عن الشعبي قال يصلى عليها زاد فيه مطيع ليس فيه ركوع ولا سجود .

فى الرجل يفوته التكبير على الجنازة يقضيه ام لا وما ذكر فيه

حدثنا حفص بن غياث عن محمد بن اسحاق عن نافع عن ابن عمر انه لم يكن يقضى ما فاته من التكبير على الجنازة. حدثنا ابو الاحوص عن مغيرة عن ابراهيم قال اذا فاتتك تكبيرة او تكبيرتان على الجنازة فبادر فكبر ما فاتك قبل ان ترفع . حدثنا حماد بن مسعدة عن ابن ابى ذئب عن قارظ ابن شيبة عن سعيد بن المسيب قال يبنى على ما فاته من التكبير على جنازة . حدثنا ابو اسامة عن هشام عن محمد قال يكبر ما ادرك ويقضى ما سبقه و قال الحسن يكبر ما ادرك ولا يقضى ما سبقه. حدثنا وكيع عن اسرائيل عن جابر عن الشعبي وعطاء قالا لا تقضى ما فاتك من التكبير على الجنازة حدثنا غندر عن شعبة عن حماد قال يقضى . حدثنا ابو خالد الاحمر عن شعبة عن قتادة قال يكبر ما ادرك ولا يقضى ما فاته . حدثنا ابو احمد محمد ابن عبد الله بن الزبير عن مبارك عن يعقوب عن مطر عن حميد بن عبد الرحمن قال يقضى ما فاته من التكبير على الجنازة .

فى الرجل ينتهى الى الامام وقد كبر أ يدخل معه أو ينتظر حتى يبتدأ بالتكبير

حدثنا هشيم عن مغيرة عن الحارث انه كان يقول اذا انتهى الرجل الى الجنازة وقد سبق ببعض التكبير لم يكبر حتى يكبر الامام . حدثنا

معاذ عن اشعث عن الحسن فى الرجل ينتهى الى الجنازة و هم يصلون عليها قال يدخل معهم بتكبيرة .

من كان لا يجهر بالتسليم على الجنازة

حدثنا ابن فضيل عن الحسن بن عبيد الله عن ابراهيم انه كان لا يجهر با لتسليم على الجنازة .

فى التسليم على الجنازة كم هو

حدثنا على بن مسهر عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر انه كان اذا صلى على الجنازة رفع يديه فكبر فاذا فرغ سلم على يمينه و احدة . حدثنا حفص بن غياث عن حجاج عن عمير بن سعيد قال صلى على على يزيد بن المكفف فكبر عليه اربعا و سلم تسليمة خفية عن يمينه . حدثنا وكيع و الفضل بن دكين عن سفيان عن ابراهيم بن المهاجر عن مجاهد عن ابن عباس انه كان يسلم على الجنازة تسليمة . حدثنا ابو الاحوص عن ابى اسحاق عن الحارث قال صليت خلف على على جنازة فسلم عن يمينه حين فرغ السلام عليكم . حدثنا ابن نمير عن الاعمش عن ابراهيم انه كان يسلم على الجنازة تسليمة . حدثنا جرير عن الشيبانى[1] عن عبد الملك بن اياس عن ابراهيم قال يسلم على الجنازة تسليمة . حدثنا وكيع عن ابى هلال عن مرثد قال صليت خلف جابر بن زيد فسلم تسليمة او لها عن يمينه و اخرها عن شماله . حدثنا وكيع عن ابى هلال عن مرثد قال صليت خلف جابر بن زيد فسلم تسليمة فاسمع على الجنازة . حدثنا معتمر بن سليمان عن ابيه

(١) هو ابو اسحاق .

قال صلى ابن سيرين فسلم تسليمة فأسمع على الجنازة . حدثنا حفص بن غياث عن ابى العنبس عن ابيه انه قال صليت خلف ابى هريرة على جنازة فكبر عليها اربعا و سلم عن يمينه تسليمة . حدثنا وكيع و الفضل بن دكين عن سفيان عن منصور بن حيان عن سعيد بن جبير انه كان يسلم على الجنازة تسليمة . حدثنا محمد بن ابى عدى عن اشعث عن الحسن قال يسلم تسليمة تلقاء وجهه و يرد من خلف الا مام . حدثنا ابو بكر قال ثنا عبد الله بن نمير عن حريث قال رأيت عامرا صلى على جنازة فسلم عن يمينه و عن شماله . حدثنا يحيى بن 'ادم عن قطبة عن الاعمش عن يحيى انه كان اذا صلى على جنازة سلم تسليمة و احدة . حدثنا اسماعيل بن عياش عن عمرو بن مهاجر قال صليت مع و اثلة على ستين جنازة من الطاعون رجال و نساء فكبر اربع تكبيرات و سلم تسليمة . حدثنا زيد بن حباب قال حدثنى عبد الله بن العلاء قال صليت خلف مكحول على جنازة فسلم تسليمة عن يمينه . حدثنا غندر عن شعبة عن عاصم قال سألت غنيما قلت اسلم فى الصلوة على الجنازة قال نعم الست فى الصلوة . حدثنا الفضل بن دكين عن الحسن عن ابى الهيثم عن ابراهيم انه كان يسلم على الجنازة عن يمينه و عن يساره .

فى الرجل يكون مع الجنازة من قال لا يجلس حتى توضع

حدثنا ابو بكر قال حدثنا عبد الله بن مبارك عن معمر عن الزهرى قال كان المسور بن مخرمة اذا شهد جنازة لم يجلس حتى توضع . حدثنا حفص بن غياث عن ابى العنبس عن ابيه عن ابى هريرة انه لم يكن يقعد حتى يوضع السرير . حدثنا الفضل بن دكين و كثير بن هشام و هشام الدستوائى

عن يحيي بن ابى كثير عن ابى سلمة عن ابى سعيد يرفعه قال اذا كنتم فى جنازة فلا تجلسوا حتى يوضع السرير . حدثنا حفص عن اشعث عن ابن سيرين وابن هبيرة عن ابن عمر انه كان اذا صحب جنازة لم يجلس حتى يوضع السرير . حدثنا حفص عن حجاج عن فضيل عن ابراهيم قال اذا وضع السرير فاجلس . حدثنا وكيع عن طلحة بن يحيي قال رأيت عروة ابن الزبير فى جنازة فاتكأ على حائط فجعل يقول وضعت الجنازة فلم يجلس حتى وضعت . حدثنا يحيي بن آدم عن زهير عن مغيرة عن ابراهيم والشعبى قالا كانوا يكرهون ان يجلسوا حتى توضع الجنازة عن مناكب الرجال . حدثنا يزيد بن هارون عن ابى مالك الاشجعى عن ابى حازم قال مشيت مع الحسن بن على وابى هريرة وابن الزبير فلما انتهوا الى القبر قاموا يتحدثون حتى وضعت الجنازة فلما وضعت جلسوا . حدثنا عبد الاعلى عن هشام عن محمد انه كان لا يجلس حتى توضع قال وكان الحسن لا يرى به بأسا . حدثنا عائذ بن حبيب عن يحيي بن سعيد عن واقد بن عمرو بن سعد بن معاذ قال كنت فى جنازة فلم اجلس حتى وضعت على الارض ثم أتيت نافع بن جبير فجلست اليه فقال مالى لم ارك جلست حتى وضعت الجنازة فقلت ذلك الحديث الذى بلغنى عن ابى سعيد فقال نافع حدثنى مسعود بن الحكم ان عليا حدثه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قام ثم قعد .

من رخص فى ان يجلس قبل ان توضع

حدثنا حاتم بن اسماعيل عن انيس بن ابى يحيي عن ابيه قال رأيت ابن عمر و رجلا آخر يجلسان قبل ان توضع الجنازة . حدثنا عبد الوهاب

الثقفى عن محمد بن عمرو ان القاسم و سالما كانا يمشيان امام الجنازة و يجلسان حدثنا عباد بن العوام عن سعيد انه رأى الحسن جلس قبل ان توضع الجنازة على القبر . حدثنا وكيع عن اسرائيل عن جابر عن ابى جعفر و عامر قالا لا بأس ان يجلس قبل ان توضع الجنازة على القبر . حدثنا ابو معاوية قال ثنا الاعمش عن المنهال عن زاذان عن البراء قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فى جنازة رجل من الانصار فانتهينا الى القبر و لما يلحد قال فجلس رسول الله صلى الله عليه و سلم وجلسنا حوله كانما على رؤسنا الطير . حدثنا يزيد بن هارون عن الجريرى عن مورق العجلى قال ما انت بعادل بين امرين الا وجدت امثلهما عند الله و أيسرهما فاجلس فى قيام الجنازة . حدثنا وكيع عن ابن ابى ذئب عن سعيد المقبرى[1] عن ابيه قال رأيت ابا هريرة و مروان يمشيان امام الجنازة ثم جلسا فجاء ابو سعيد الخدرى قال قم ايها الامير فقد علم هذا يعنى ابا هريرة ان النبى صلى الله عليه وسلم كان اذا اتبع الجنازة لم يجلس حتى توضع .

فى الرجل يصلى على الجنازة له ان لا يرجع حتى يؤذن له

حدثنا ابن المبارك عن معمر عن الزهرى قال كان المسور بن مخرمة لا يرجع حتى يؤذن له . حدثنا ابو معاوية و وكيع عن هشام عن ابيه عن زيد بن ثابت قال اذا صليتم على الجنازة فقد قضيتم ما عليكم فخلوا بينها وبين اهلها . حدثنا حميد بن عبد الرحمن عن الحسن بن صالح عن ابن ابى ليلى عن ابى الزبير عن جابر قال امش مع الجنازة ما شئت ثم ارجع

(١) هو ابن ابى سعيد المقبرى .

اذا

اذا بدا لك . حدثنا معاذ بن معاذ عن ابن عون عن محمد انه كان لا يرى لهم اذنا و يقول ما سلطانهم علينا . حدثنا الفضل بن دكين عن موسى ابن نافع قال رأيت سعيد بن جبير صلى على جنازة ثم رجع . حدثنا عبد الله بن نمير عن ابن جريج قال قال رجل لنافع أكان ابن عمر يرجع من الجنازة قبل ان يؤذن له بعد فراغهم قال ما كان يرجع حتى يؤذن له . حدثنا شريك عن ابراهيم بن مهاجر عن ابراهيم قال اميران وليسا باميرين صاحب الجنازة اذا صليت عليها لم ترجع الا باذنه و المرأة الحاجة على رفقتها اذا حاضت . حدثنا وكيع عن ابى خباب عن طلحة عن ابراهيم عن عبد الله قال اميران و ليسا باميرين صاحب الجنازة والحائض على الرفقة . حدثنا وكيع عن مالك بن مغول عن طلحة عن عمر مثله . حدثنا ابو الاحوص عن سعيد عن مسروق عن طلحة اليامى قال كان يقال اميران وليسا بامرين الجنازة على من يتبعها والمرأة الحاجة على رفقتها اذا حاضت . حدثنا عبد الوهاب بن عطاء عن ابن ابى عروبة عن داود بن ابى الفرات قال كنت مع ابى قلابة فى جنازة فلما صلى انصرف قال فقلت له قبل أن يؤذن لك قال فقال أهم امراء علينا . حدثنا ابو داود الطيالسى عن ابى عقيل قال قلت له على من تبع الجنازة اذن قال لا ولكن يحتشم الرجل ان يرجع حتى يؤذن له . حدثنا يحيى بن سعيد عن ثور عن محفوظ ابن علقمة عن عبد الله عن ابى هريرة قال اميران وليسا باميرين المرأة تكون مع الرفقة فتحج او تعتمر فيصيبها اذى من الحيض قال لا تنفروا حتى تطهر و تأذن لهم و الرجل يخرج مع الجنازة لا يرجع حتى يؤذن

له او یدفنوها او یواروها . حدثنا مرحوم بن عبد العزیز عن حبیب ابن محمد قال کنت مع الحسن فی جنازة فلما اذن لهم قلت للحسن قد اذن لهم قال وهل علینا اذن . حدثنا حفص عن اشعث عن ابی الزبیر عن جابر قال یتبع الجنازة ما بدا له و یرجع اذا بدا له . حدثنا حفص عن اشعث عن الحسن مثله . حدثنا ابن ادریس عن لیث عن طلحة عن ابی حازم عن ابی هریرة قال امیران و لیسا بامیرین الرجل یصلی علی الجنازة لیس له أن یرجع الا باذن اهلها و المرأة تکون مع القوم فتحیض قبل ان تطوف بالبیت یوم النحر لیس لهم ان ینفروا الا باذنها .

فی المرأة ابن یقام منها فی الصلوة و الرجل ابن یقام منه

حدثنا عبد الله بن مبارك عن حسین المکتب عن عبد الله بن بریدة عن سمرة بن جندب ان النبی صلی الله علیه وسلم صلی علی امرأة فقام وسطها . حدثنا وکیع عن همام عن نافع ابی غالب عن انس انه اتی بجنازة رجل فقام عند رأس السریر وجیء بجنازة امرأة فقام اسفل من ذلك عند السریر[1] فقال العلاء بن زیاد هکذا رأیت رسول الله صلی الله علیه وسلم یصنع قال نعم ثم أقبل علینا فقال احفظوه . حدثنا سهل بن یوسف عن حمید عن یزید بن ابی منصور قال قلت لابی رافع این اقوم من الجنازة نخلع نعله ثم قال ههنا یعنی وسطها . حدثنا سهل بن یوسف عن حمید قال صلیت خلف الحسن مالا احصی علی الجنائز للرجال و النساء فما رأیته یبالی این قام منها . حدثنا عباد بن العوام عن الشیبانی عن الشعبی قال

(۱) و فن عند الصدر .

لا يقوم الذى يصلى على الجنازة عند صدرها . حدثنا عبد الاعلى عن هشام عن الحسن قال يقام من المرأة حيال ثدييها و من الرجل فوق ذلك . حدثنا محمد بن ابى عدى عن اشعث عن الحسن قال المرأة عند فخذيها و الرجل عند صدره فى القيام . حدثنا حفص عن ابى العميس عن ابى الحسين قال كان عبد الله اذا صلى على الجنازة قام وسطها و يرفع من صدر المرأة شيئا . حدثنا حسين بن على عن زائدة عن سفيان عن ليث عن عطاء قال اذا صلى الرجل على الجنازة قام عند الصدر . حدثنا شريك عن مغيرة عن ابراهيم قال يقوم الذى يصلى على الجنازة عند صدرها .

ما قالوا فيه اذا اجتمع رجل و امرأة كيف يصنع فى القيام عليهما

حدثنا ابو بكر قال حدثنا عباد بن عوام عن حصين عمن سمع سعيد بن جبير قال اذا كان جنازة رجل و امرأة جىء بالمرأة فوضع رأسها عند كتفى الرجل ثم يقوم الامام عند راس المرأة و وسط الرجل . حدثنا اسماعيل بن عياش عن عمرو بن مهاجر قال صليت مع واثلة بن الاسقع على ستين جنازة من الطاعون رجال و نساء فجعلهم صفين صف النساء بين ايدى الرجال رأس سرير المرأة عند رجلى صاحبتها و رأس الرجل عند رجلى سرير صاحبه . حدثنا اسماعيل بن علية عن منصور عن حبيب ابن ابى ثابت قال قدم سعيد بن جبير على اهل مكة وهم يسوون بين الرجل و المرأة اذا صلوا عليهما فى رءوسهما و ارجلهما فأراهم على أن يجعلوا رأس المرأة عند وسط الرجل . حدثنا هشيم عن مغيرة عن ابراهيم فى الجنائز رجال و نساء يسوون رءوسهم و يكون صفان بين الامام و القبلة . حدثنا

هشیم عن اسماعیل وزکریا عن الشعبی کما قال ابراهیم . حدثنا هشیم عن داود قال سمعت سعید بن المسیب یقول ذلك . حدثنا جعفر بن عون عن ابن جریج عن سلیمان بن موسی عن واثلة بن الاسقع قال کان یجعل رءوس الرجال الی رکب النساء . حدثنا وکیع عن سفیان عن ابی المقدام عن سعید ابن المسیب قال یفضل الرجل بالرأس .

فی جنائز الرجال و النساء من قال الرجل یلی الامام و النساء امام ذلك

حدثنا عبد الاعلی بن عبد الاعلی عن یونس عن هلال المازنی قال رأیت ابا هریرة یصلی علی جنازة رجال و نساء تسع او سبع فقدم النساء مما یلی القبلة و جعل الرجال یلون الامام . حدثنا ابن نمیر عن حجاج عن نافع عن ابن عمر انه کان اذا صلی علی جنازة رجال و نساء جعل الرجال مما یلیه و النساء خلف ذلك مما یلی القبلة . حدثنا ابن نمیر عن حجاج عن عثمان بن عبد الله بن موهب ان زید بن ثابت و ابا هریرة کانا یفعلان ذلك . حدثنا هشیم عن مغیرة عن ابراهیم فی جنائز رجال و نساء قال تکون النساء امام الرجال . حدثنا هشیم عن اسماعیل و زکریا عن الشعبی کما قال ابراهیم . حدثنا هشیم عن داود قال سمعت سعید بن المسیب یقول ذلك . حدثنا ابو بکر قال ثنا ابو الاحوص عن ابی اسحاق قال کان الحارث اذا صلی علی جنائز رجال و نساء جعل الرجال یلوننا و یقدم النساء . حدثنا حاتم بن وردان عن یونس عن عمار مولی بنی هاشم قال شهدت ام کلثوم و زید بن عمر ماتا فی ساعة واحدة فاخرجوهما فصلی علیهما

علیهما سعید بن العاصی فجعل زیدا مما یلیه و جعل ام کلثوم بین یدی زید و فی الناس یومئذ ناس من اصحاب النبی صلی الله علیه وسلم و الحسن و الحسین فی الجنازة . حدثنا شریك عن ابی اسحاق عن علی قال اذا اجتمعت جنائز رجال و نساء جعل الرجال مما یلی الامام و النساء یلی القبلة فالحر و العبد یجعل الحر مما یلی الامام و العبد مما یلی القبلة . حدثنا حماد بن مسعدة عن عبد ربه بن ابی راشد قال کان الناس فی طاعون الجارف یصلون علی جنائز الرجال و النساء متفرقین فجاء جابر بن زید فیما یحسب عبد ربه فجعل النساء امام الرجال فصلی علیهم جمیعا . حدثنا عبد الاعلی عن معمر عن الزهری انه کان اذا صلی علی جنائز الرجال و النساء جعل الرجال مما یلی الامام و النساء وراء ذلك . حدثنا وکیع عن سفیان و شعبة عن ابی حصین عن موسی بن طلحة عن عثمان انه صلی علی رجل و امرأة فجعل الرجل مما یلیه . حدثنا جعفر بن عون عن ابن جریج عن سلیمان بن موسی عن واثلة قال وقع الطاعون بالشام فمات فیه بشر کثیر فکان یصلی علی الرجال و النساء جمیعا یجعل الرجال مما یلیه و النساء مما یلی القبلة . حدثنا ابن مسهر عن الشیبانی عن الشعبی قال صلی عبد الله بن عمر علی ام کلثوم بنت علی و ابنها زید قال فجعل الغلام مما یلیه و المرأة مما یلی القبلة .

من کان یجعل النساء مما یلی الامام

حدثنا ابو بکر قال ثنا عبد الله بن رجاء عن عبید الله بن عمر عن سالم و القاسم قالا النساء مما یلی الامام و الرجال مما یلی القبلة . حدثنا

ابن علية عن ليث عن عطاء قال الرجال بين يدى النساء . حدثنا سهل بن يوسف عن حميد عن بكر قال كان مسلمة بن مخلد بمصر قال فجاءنا برجال و نساء فجعلوا لا يدرون كيف يصنعون فقال مسلمة ستتكم فى الموت ستتكم فى الحياة قال فجعل النساء مما يلى الامام و الرجال امام ذلك .

من كان يصلى على الرجال على حدة و على المرأة على حدة

حدثنا ابن علية عن عطاء بن السائب عن ابن مغفل انه صلى على الرجال على حدة و على المرأة على حدة ثم اقبل على القوم فقال هذا الذى لا شك فيه . حدثنا ابن علية عن ايوب عن ابن سيرين انه قال فى جنائز الرجال و النساء قال نبئت ان ابا الاسود لما اختلفوا عليه صلى على هؤلاء ضربة و على هؤلاء ضربة .

ما قالوا فيه اذا اجتمعت جنازة صبي و رجل

حدثنا ابو الاحوص عن ابى اسحاق قال صلى الشعبى على جنازة صبي و رجل قال فجعل الرجل مما يليه و الصبي امام الرجل .

فى الرجل يجىء و قد وضعوا الجنازة ينتظر

حدثنا غندر عن عثمان بن غياث قال سمعت الحسن يقول فى القوم يضعون الجنازة فيجىء الرجل ينتظرونه قال لا بأس . حدثنا ابن ادريس عن المسعودى[1] قال اراه عن القاسم ان عمر انتظر ابن ام عبد بالصلوة على عتبة بن مسعود .

(١) هو عبدالرحمن بن عبد الله .

ما قالوا فى السقط من قال يصلى عليه

حدثنا وكيع عن سعيد بن عبيد الله عن زياد بن جبير عن ابيه عن المغيرة بن شعبة ان رسول الله صلى الله عليه و سلم قال الطفل يصلى عليه . حدثنا ابن علية عن ايوب عن نافع ان ابن عمر صلى على السقط قال نافع لا ادرى[1] أحيا خرج ام ميتا[1] . حدثنا عبدة بن سليمان عن ابن ابى عروبة عن قتادة عن سعيد بن المسيب عن ابى بكر قال أحق من صلينا عليه اطفالنا . حدثنا عبدة بن سليمان عن ابن ابى عروبة عن قتادة عن سعيد ابن المسيب عن ابى بكر قال اذا تم خلقه و نفخ فيه الروح صلى عليه . حدثنا عبدة بن سليمان عن يحيى بن سعيد عن ابى هريرة انه كان يقوم على النفوس من ولده الذى لم يعمل خطيئة فيقول اللهم اجره من عذاب القبر . حدثنا الثقفى عن ايوب عن محمد بن سيرين فى السقط ان استوى خلقه سمى و صلى عليه كما يصلى على الكبير . حدثنا ابو بكر قال ثنا ابن علية عن يونس عن زياد بن جبير عن ابيه عن المغيرة بن شعبة قال السقط يصلى عليه يدعى لا بويه بالمغفرة و الرحمة قال يونس و اهل زياد يرفعونه الى النبى صلى الله عليه و سلم وانا لا احفظه . حدثنا وكيع عن مسعر عن عمرو ابن مرة عن عبد الرحمن بن ابى ليلى قال ماندع احدا من اولادنا الاصلينا عليه . حدثنا ابن علية عن ابن عون عن ابن سيرين قال يصلى على الصغير كما يصلى على الكبير . حدثنا معاذ بن يزيد عن ابى العلاء عن منصور عن ابن سيرين قال يصلى على السقط و يسميه فانه ولد على الفطرة .

(١ - ١) و فى ز خرج حيا او ميتا .

حدثنا غندر عن شعبة عن عمرو بن مرة قال سألت ابن ابي ليلى قال ادركت بقايا الانصار يصلون على الصبي من صيانهم . حدثنا ابن علية عن ابن ابي عروبة عن قتادة عن سعيد بن المسيب فى السقط اذا وقع ميتا قال اذا نفخ فيه الروح صلى عليه و ذلك لاربعة اشهر حدثنا احمد بن اسحاق قال ثنا عبد الواحد بن زياد قال ثنا عاصم الاحول عن خالد الاحدب قال سئل ابن عمر عن الصلوة على الاطفال قال لان اصلى على من لا ذنب له احب الى .

من قال لا يصلى عليه حتى يستهل صارخا

حدثنا اسماعيل بن علية عن سعيد عن ابى معشر عن ابراهيم قال لا يصلى عليه حتى يستهل . حدثنا محمد بن ايوب عن ابى هاشم عن ابراهيم قال لا يصلى عليه حتى يستهل . حدثنا غندر عن شعبة عن عمرو بن مرة قال سمعت سعيد بن جبير يقول لا يصلى على الصبي . حدثنا غندر عن شعبة قال حدثنا جلاس الشامى قال سمعت عثمان بن جحاش قال سمعت سمرة بن جندب و مات ابن له صغيرا فقال اذهبوا به فادفنوه ولا يصلى عليه فانه ليس عليه اثم و ادعوا الله لوالديه ان يجعله لهما فرطا و اجرا نحوه . حدثنا عبد الاعلى عن معمر عن الزهرى فى المولود لا يصلى عليه ولا يورث حتى يستهل . حدثنا ابو بكر قال ثنا اسماعيل بن ابراهيم عن شعبة عن الحكم

(١) و فى التهذيب فرق البخارى و ابو حاتم بين عثمان بن شماس مولى عباس الذى يروى عن ابنه موسى و بين عثمان بن جحاش الفزارى ابن اخى سمرة بن جندب الذى روى عنه ابو الجلاس .

وحماد

و حماد انه سألهما عن السقط يقع ميتا أ يصلى عليه قالا لا . حدثنا ابن فضيل عن العلاء بن المسيب عن ابيه قال لا يصلى على السقط ولا يورث . حدثنا اسباط بن محمد عن اشعث عن ابى الزبير عن جابر قال اذا استهل صلى عليه و ورث فاذا لم يستهل لم يصلى عليه و لم يورث . حدثنا اسباط ابن محمد عن مطرف عن الشعبى قال اذا استهل الصبى صلى عليه و ورث و اذا لم يستهل لم يصل عليه و لم يورث . حدثنا معاذ بن يزيد بن معاذ عن ايوب عن ابن العلاء عن منصور عن الحسن قال لا يصلى عليه يعنى السقط . حدثنا يزيد بن هارون عن محمد بن راشد عن مكحول قال كان الزبير لا يصلى على ولده اذا مات صغيرا . حدثنا خالد بى مخلد عن سليمان بن بلال عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب فى المولود قال لا يورث حتى يستهل . حدثنا ابو بكر قال ثنا مالك بن اسماعيل قال ثنا زهير عن عمران بن مسلم عن سويد بن غفلة قال ما كنا نصلى على المولود . حدثنا ابو بكر قال ثنا عبيدة بن حميد عن عمران بن سويد قال كنا و ما نصلى على المولود .

فى الصلوة على ولد الزناء

حدثنا ابو الاحوص عن مغيرة عن ابراهيم قال يصلى على ولد الزناء اذا صلوا . حدثنا وكيع عن فضيل بن غزوان عن نافع عن ابن عمر انه كان لا يصلى على ولد الزناء صغيرا ولا كبيرا . حدثنا عن يحيى بن سعيد عن نافع عن ابن عمر انه كان يرى ولد الزناء على فراشه فى بيته يموت و تموت امه فيصلى عليهما .

فی ثواب من صلی علی الجنازة و تبعها حتی تدفن

حدثنا عبد الاعلی عن معمر عن الزهری عن سعید بن المسیب عن ابی هریرة قال قال رسول الله صلی الله علیه و سلم من صلی علی جنازة فله قیراط و من انتظر حتی یفرغ منها فله قیراطان قالوا و ما القیراطان قال مثل الجبلین العظیمین . حدثنا ابن نمیر عن حجاج عن عدی عن زر ابن حبیش عن ابی بن کعب قال قال رسول الله صلی الله علیه و سلم من صلی علی جنازة فله قیراط و من تبعها حتی تدفن فله قیراطان القیراط مثل احد . حدثنا غندر عن شعبة عن یعلی بن عطاء قال سمعت الولید بن عبد الرحمن یحدث عن ابی هریرة عن النبی صلی الله علیه و سلم قال من صلی علی جنازة فله قیراط فان شهد دفنها کان له قیراطان القیراط مثل جبل احد قال ابن عمر انظر ما تقول قال فبعثوا الی عائشة فقالت صدق . حدثنا ابو خالد عن هشام عن قتادة عن سالم بن ابی الجعد عن معدان بن ابی طلحة الیعمری عن ثوبان قال قال رسول الله صلی الله علیه و سلم من تبع جنازة فله قیراط و من تبعها حتی تدفن فله قیراطان قالوا و مثل ایش القیراط یا رسول الله قال اصغرهما مثل احد . حدثنا وکیع عن اسماعیل بن ابی خالد عن سالم البراد عن ابن عمر و عن هشام عن سعید المقبری عن ابی هریرة و عن ابیه عن عاصم عن زر عن عبد الله قالوا من صلی علی جنازة فله قیراط و من شهدها حتی یقضی قضائها فله قیراطان القیراط مثل احد . حدثنا ابن فضیل عن یزید عن جبیر بن ابی صالح انه سمع ابا هریرة یقول من صلی علی جنازة فله قیراط و من شهدها حتی یفرغ منها فله قیراطان

و القیراط مثل احد . حدثنا خالد بن مخلد عن سلیمان بن بلال قال حدثنی عمرو بن یحیی المازنی عن محمد بن یوسف بن عبد الله بن سلام عن ابی سعید قال قال رسول الله صلی الله علیه و سلم من اتی الجنازة عند اهلها فمشی معها حتی یصلی علیها فله قیراط و من شهدها حتی تدفن فله قیراطان (و القیراط) مثل احد . حدثنا محمد بن بشر العبدی عن اسماعیل بن ابی خالد عن سالم البراد عن ابن عمر قال قال رسول الله صلی الله علیه و سلم من صلی علی جنازة فله قیراط . حدثنا العلاء بن عصیم قال ثنا عبثر ابو زبید عن برد ابن ابی زیاد عن المسیب بن رافع قال سمعت البراء بن عازب یقول قال رسول الله صلی الله علیه و سلم من صلی علی جنازة فله قیراط و من تبعها حتی تدفن فله قیراطان .

فی المیت ما یتبعه من صلوة الناس علیه

حدثنا عبد الوهاب الثقفی عن ایوب عن ابی قلابة عن عبد الله بن یزید عن عائشة عن النبی صلی الله علیه وسلم قال لا یموت احد من المسلمین فیصلی علیه امة من المسلمین لم یبلغوا ان یکونوا مائة فیشفعوا له الا شفعوا فیه .حدثنا یحیی بن سعید القطان عن ابی بکار قال صلیت مع ابی الملیح علی جنازة فقال سووا صفوفکم ولتحسن شفاعتکم ولوخیرت رجلا لاخترته قال ابو الملیح حدثنی عبد الله بن سلیط عن سلیط عن بعض ازواج النبی صلی الله علیه وسلم ان میمونة کان اخاها من الرضاعة ان رسول الله صلی الله علیه و سلم قال ما من رجل مسلم یصلی علیه امة الا شفعوا فیه قال ابو الملیح و الامة ما بین الاربعین الی المائة . حدثنا عبد الله بن نمیر عن

محمد بن اسحاق عن یزید بن ابی حبیب عن مرثد بن عبد الله الیزنی عن مالك ابن هبیرة الشامی و کانت له صحبة قال کان اذا اتی الجنازة فقال من معها جزاهم صفوفا ثلاثة ثم صلی علیها و قال ان رسول الله صلی الله علیه و سلم قال ما صفت صفوف ثلاثة من المسلمین علی میت الا اوجب . حدثنا اسماعیل بن اسحاق قال ثنا بکیر بن ابی السمیط قال ثنا قتادة عن سعید بن ابی الحسن عن عسعس بن سلامة قال من شفع له اربعون قبلت شفاعتهم و من شهد له عشرة قبلت شهادتهم . حدثنا عبید الله بن موسی عن شیبان عن الاعمش عن ابی صالح عن ابی هریرة قال من صلی علیه مائة من المسلمین غفرله .

فی اللحد للمیت من اقر به وکره الشق

حدثنا ابو بکر قال ثنا شریك عن عثمان ابی الیقظان عن زاذان عن جریر رفعه قال اللحد لنا و الشق لغیرنا . حدثنا حفص عن ابیه قال لحد لرسول الله صلی الله علیه و سلم . حدثنا حفص عن حجاج عن نافع قال لحد لرسول الله صلی الله علیه و سلم قبره ولابی بکر وعمر ثم تفاخرتم . حدثنا جریر عن مغیرة عن ابراهیم قال دفن رسول الله صلی الله علیه وسلم فی لحد . حدثنا جریر عن هشام بن عروة عن فقهاء اهل المدینه قال کان بالمدینة رجلان یعملان القبور قال فکان احدهما یشق و الآخر یلحد فلما توفی رسول الله صلی الله علیه و سلم قالوا ایهما طلع فمروه فلیعمل بعمله الذی کان یعمل فطلع الذی کان یلحد فأمروه فلحد لرسول الله صلی الله علیه و سلم . حدثنا ابن مهدی عن سفیان عن عبد الرحمن بن القاسم عن ابیه قال اجتمع

اصحاب النبي صلى الله عليه و سلم حين مات النبى صلى الله عليه و سلم فكان الرجل يلحد و الآخر يشق فقالوا اللهم خيرله فطلع الذى كان يلحد فلحد له . حدثنا شريك عن جابر عن ابى جعفر و سالم و القاسم قالوا كان قبر النبي صلى الله عليه و سلم و ابى بكر و عمر جثا(١) قبلة نصب لهم اللبن نصبا و لحد لهم لحدا . حدثنا ابو خالد الاحمر عن حجاج عن نافع عن ابن عمر قال لحد لرسول الله صلى الله عليه وسلم و لابى بكر و عمر . حدثنا ابو خالد الاحمر عن حجاج عن حماد عن ابراهيم قال لحد لرسول الله صلى الله عليه و سلم لحد . حدثنا جرير عن مغيرة عن ابراهيم قال كان يكره الشق فى القبر و يقول يصنع فيه لحد . حدثنا عبد الاعلى عن معمر عن الزهرى عن سعيد أن رسول الله صلى الله عليه و سلم لحدوا له . حدثنا وكيع عن العمرى عن عبد الرحمن بن القاسم عن ابيه عن عائشة و عن العمرى عن نافع عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه و سلم اوصى ان يلحد له . حدثنا ابو اسامة عن مجالد عن عامر قال قال المغيرة بن شعبة لحدنا للنبي صلى الله عليه و سلم . حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن المنهال عن زاذان عن البراء قال كنا مع النبي صلى الله عليه و سلم فى جنازة فانتهينا الى قبره و لما يلحد له . حدثنا عبيد الله بن موسى عن اسامة عن الزهرى عن انس ان النبي صلى الله عليه و سلم قال انظروا أيهم اكثر جمعا للقرآن فقدموه فى اللحد . حدثنا خالد بن مخلد قال ثنا عبد الرحمن بن عبد العزيز عن الزهرى عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك عن ابيه ان النبي صلى الله

(١) جمع جثوة اى اتربة مجموعة .

علیه و سلم کان یجمع بین الرجلین و الثلاثة فی اللحد .

ما قالوا فی القبر کم یدخله

حدثنا ابن ادریس عن اسماعیل بن خالد عن الشعبی قال غسل النبی صلی الله علیه و سلم علی و الفضل و اسامة و دخلوه قبره و جعل علی یقول بابی انت و امی طبت حیا و میتا قال و حدثنا ابن ابی مرحب ان عبد الرحمن بن عوف دخل معهم القبر قال و قال الشعبی و من یلی المیت الا اهله . حدثنا عبد الاعلی عن معمر عن الزهری عن سعید ان الذی ولی دفن النبی صلی الله علیه و سلم و اکفانه اربعة نفردون الناس علی و العباس والفضل و صالح مولی النبی صلی الله علیه و سلم . حدثنا وکیع عن سفیان عن حماد عن ابراهیم قال ادخل القبر کم شئت . حدثنا وکیع عن ربیع عن الحسن قال لا یضرك شفع او وتر . حدثنا عبدة بن سلیمان عن سعید عن قتادة عن الحسن قال لا بأس ان یدخل القبر شفع او وتر .

فی المرأة کم یدخلها قبرها و من یلیها

حدثنا حفص عن عاصم عن حفصة قالت اوصت عائشة فقالت اذا سوی علیّ ذکوان قبری فهو حر أرادت ان یدخل قبرها و کان ذکوان قد دخل قبرها و هو مملوك . حدثنا وکیع عن سفیان عن العلاء المسیب عن ابیه قال یلی سفلة المرأة فی القبر اقربهم الیها . حدثنا حفص و وکیع عن اسماعیل بن ابی خالد عن الشعبی عن عبد الرحمن بن ابزی قال ماتت زینب بنت جحش فکبر علیها عمر اربعا ثم سأل ازواج النبی صلی الله علیه و سلم من یدخلها فی قبرها فقلن من کان یدخل علیها فی حیاتها . حدثنا

معاذ بن معاذ قال اخبرنا اسعث عن الحسن قال يدخل الرجل قبر امرأته و يلي سفلتها .

فى الرجلين يدفنان فى قبر واحد

حدثنا عيسى بن يونس عن محمد بن اسحاق عن ابيه عن أشياخ الانصار قالوا اتى رسول الله صلى الله عليه و سلم يوم احد بعبد الله بن عمرو ابن حرام و عمرو بن الجموح ممثلين فقال ادفنوهما فى قبر واحد فانهما كانا متصاحبين فى الدنيا . حدثنا شبابة بن سوار عن ليث بن سعد عن ابن شهاب عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك عن جابر بن عبد الله اخبره ان النبي صلى الله عليه و سلم كان يجمع بين الرجلين من قتلى احد فى قبر واحد و يقول أيهما اكثر 'اخذا للقر'ان فاذا اشير به الى احدهما قدمه يعنى فى اللحد . حدثنا ابو بكر قال حدثنا محمد بن ابى عدى عن اشعث عن الحسن قال كان يكره ان يدفن اثنان فى قبر واحد . حدثنا عبيد الله عن اسامة عن الزهرى عن انس ان النبى صلى الله عليه و سلم قال انظروا أيهم اكثر جمعا للقر'ان فقدموه فى اللحد . حدثنا خالد بن مخلد قال حدثنا عبد الرحمن ابن عبد العزيز عن الزهرى عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك عن ابيه ان النبي صلى الله عليه و سلم كان يجمع بين الرجلين و الثلاثة فى اللحد .

ما قالوا فى اعماق القبر

حدثنا يزيد بن هارون عن الجريرى[1] عن ابى العلاء ان ابا موسى اوصى حفرة قبره ان يعمقوا له قبره . حدثنا ابو اسامة عن ابى سنان عن

(١) هو سعيد بن اياس -

الضحاك بن عبد الرحمن ان ابا موسى اوصى أن يعمق قبره قال عبد الاعلى عن هشام عن الحسن و محمد انهما كانا يستحبان ان يعمق القبر . حدثنا هشيم عن هشام عن الحسن و محمد انهما كانا يقولان يعمق القبر . حدثنا هشيم عن مغيرة عن ابراهيم انه قال يحفر القبر الى السرة . حدثنا ابو اسامة عن محمد بن سليم عن الحسن قال اوصى عمر أن يجعل عمق قبره قامة وسطه .

ما قالوا فى مد الثوب على القبر

حدثنا سفيان عن ابى اسحاق قال شهدت جنازة الحارث فمدوا على قبره ثوبا فكشفه[1] عبد الله بن يزيد قال انما هو رجل . حدثنا وكيع عن حسين بن صالح عن يحيى بن قيس ان شريحا اوصى ان لا يمدوا على قبره ثوبا . حدثنا حفص عن عاصم قال شهدت جنازة رجل فيها الحسن و ابن سيرين فمد على قبره ثوب فقال الحسن اكشفوه فانما هو رجل و لم ير ابن سيرين به بأسا . حدثنا يحيى بن آدم قال حدثنا حماد بن سلمة عن ابى حمزة عن ابراهيم أن النبى صلى الله عليه و سلم دخل قبر سعيد فمد عليه ثوبا .

ما قالوا فى حل العقد عن الميت

حدثنا خلف بن خليفة عن ابيه اظنه سمعه من معقل عن النبى صلى الله عليه و سلم انه ادخل نعيم[2] بن مسعود الاشجعى القبر و نزع الاخلة بفيه يعنى العقد . حدثنا حاتم بن وردان عن الجريرى عن رجل عن ابى هريرة قال شهدت العلاء بن الحضرمى فدفناه فنسينا ان نحل العقد

(١) و فى ن فجذبه (٢) قال فى الاصابة نعيم هذا غير الاشجعى -

حتى

حتى ادخلناه قبره قال فرفعنا عنه اللبن فلم نر فى القبر شيئا . حدثنا ابو بكر بن عياش عن مغيرة عن ابراهيم قال اذا ادخل الميت القبر حل عنه العقد كلها . حدثنا ابو بكر قال حدثنا شريك عن جابر عن عامر قال قال يحل عن الميت العقد . حدثنا هشيم عن جويبر قال اوصانى الضحاك به ان يحل عنه العقد . حدثنا هشيم عن هشام عن الحسن و ابن سيرين قالا يحل عن الميت العقد . حدثنا يزيد بن هارون عن جويبر عن الضحاك انه اوصى ان تحل عنه العقد و يبرز وجهه من الكفن .

ما قالوا فى شق الكفن

حدثنا عبد الاعلى عن هشام عن الحسن و محمد انهما كانا يكرهان ان يشق كفن الميت اذا ادخل القبر . حدثنا وكيع عن اياس بن دغفل عن عبد الله بن قيس بن عباد عن ابيه انه اوصى اذا وضعتمونى فى حفرتى فرموا ما يلى جسدى من الكفن حتى تفضوا بى الى الارض .

ما قالوا فى الميت من قال يسل من قبل رجليه

حدثنا عبد الاعلى عن خالد عن ابن سيرين قال كنت مع انس فى جنازة فامر بالميت فادخل من قبل رجليه . حدثنا وكيع عن اسرائيل عن جابر عن عامر عن ابن عمر انه ادخل ميتا من قبل رجليه . حدثنا ابو بكر بن عياش عن ابى اسحاق قال شهدنا جنازة ابن معقل فقال رجل ان صاحبكم قد أوصى ان يسل . حدثنا ابن عياش عن الاعمش عن ابراهيم قال كانوا يسلون . حدثنا ابن علية عن منصور بن عبد الرحمن قال قلت

للشعبي رجل دفن ميتا فسله من قبل رجل القبر قال هذا و الله السنة . حدثنا عبدة بن سليمان و وكيع عن اسماعيل بن ابي خالد ان قيسا اوصى عند موته ان يسل سلا . حدثنا اسماعيل بن عياش عن عمرو بن مهاجر عن عمر ابن عبد العزيز انه لما توفى ابنه امر به فادخل من قبل رجليه . حدثنا ابو داود عن شعبة عن ابي اسحاق قال شهدت عبد الله بن يزيد ادخل الحارث من قبل رجليه و قال هكذا السنة . حدثنا وكيع عن اسرائيل عن عيسى بن ابي عزة قال شهدت الشعبي ادخل ميتا من قبل رجليه .

من ادخل ميتا من قبل القبلة

حدثنا ابوخالد عن حجاج عن حماد عن ابراهيم قال لحد للنبي صلى الله عليه و سلم و أخذ عن قبل القبلة و رفع قبره حتى يعرف . حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور قال حدثت عن عمير بن سعيد ان عليا ادخل ميتا من قبل القبلة . حدثنا حميد بن عبد الرحمن عن الحسن عن مجالد عن الشعبي قال يؤخذ من قبل القبلة . حدثنا هشيم عن عمران بن ابي عطاء مولى بني اسد قال شهدت وفاة ابن عباس فولاه ابن الحنفية قال فكبر عليه اربعا و أدخل من قبل القبلة . حدثنا حميد بن عبد الرحمن عن ابن ابي ليلى عن عمير بن سعيد ان عليا كبر على يزيد بن المكفف اربعا و ادخله من قبل القبلة . حدثنا ابن يمان عن المنهال بن خليفة عن حجاج عن عطاء عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه و سلم أخذ من قبل القبلة و كبر عليه اربعا . حدثنا ابن فضيل عن الحسن بن عبيد الله عن ابراهيم انه ادخل ميتا من قبل القبلة . حدثنا وكيع عن الحسن بن عبيد الله عن ابراهيم بمثله .

ما قالوا اذا وضـــع الميت فى قبره

حدثنا وكيع عن هشام عن قتادة عن ابى الصديق الناجى عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم اذا وضعتم موتاكم فى قبوركم فقولوا بسم الله و على سنة رسول الله صلى الله عليه و سلم . حدثنا وكيع عن شعبة عن قتادة عن ابى الصديق الناجى عن ابن عمر انه كان يقول ذلك . حدثنا ابو خالد الاحمر عن حجاج عن نافع عن ابن عمر قال كان رسول الله صلى الله عليه و سلم اذا وضع الميت فى القبر قال بسم الله و على سنة رسول الله . حدثنا شريك و ابو الاحوص عن منصور عن ابى مدرك الاشجعى عن عمر انه كان يقول اذا ادخل الميت فى قبره و قال ابو الاحوص اذا سوى عليه قال اللهم اسلم اليك المال و الاهل و العشيرة و الذنب العظيم فاغفرله .حدثنا وكيع عن سفيان عن عمرو بن مرة عن خيثمة قال كانوا يستحبون اذا وضعوا الميت فى القبر ان يقولوا بسم الله و فى سبيل الله و على ملة رسول الله اللهم اجره من عذاب القبر و من عذاب النار ومن شر الشيطان . حدثنا وكيع عن سفيان عن ليث عن مجاهد انه كان يقول بسم الله و فى سبيل الله اللهم افتح له فى قبره و نور له فيه و الحقه نبيه صلى الله عليه و سلم و انت عنه راض غير غضبان . حدثنا معتمر بن سليمان عن ابيه عن حصين عن ابراهيم التيمى قال اذا وضعت الميت فى القبر فقل بسم الله و الى الله و على سنة رسول الله صلى الله عليه و سلم . حدثنا ابو الاحوص عن مغيرة عن ابراهيم قال اذا وضعت الميت فى القبر فقل بسم الله و الى الله و على ملة رسول الله صلى الله عليه و سلم . حدثنا وكيع

عن قتادة عن انس انه دفن ابنا له فقال اللهم جاف الارض عن جنبيه و افتح ابواب السماء لروحه و ابدله بداره دارا خيرا من داره . حدثنا عباد ابن العوام عن العلاء بن المسيب عن ابيه قال اذا وضع الميت فى القبر فلا تقل بسم الله و لكن قل فى سبيل الله و على سنة رسول الله صلى الله عليه و سلم و على ملة ابراهيم حنيفا مسلما و ما كان من المشركين اللهم ثبته بالقول الثابت فى الاخرة اللهم اجعله فى خير مما كان فيه اللهم لا تحرمنا أجره و لا تفتنا بعده قال و نزلت هذه الاية فى صاحب القبر « يثبت الله الذين آمنوا بالقول الثابت فى الحيوة الدنيا و فى الاخرة » حدثنا سهل بن يوسف عن ابن عون قال قلت لمحمد اذا وضعت الميت فى اللحد ما اقول قال لا شيء . حدثنا عبيد الله قال اخبرنا اسرائيل عن ابى اسحاق عن عاصم بن ضمرة قال كان على يقول عند المنام اذا نام بسم الله و على سبيل الله و على ملة رسول الله (صلى الله عليه و سلم) و يقول اذا ادخل الرجل القبر .

فى الدعاء للميت بعد ما يدفن و يسوى عليه

حدثنا اسماعيل بن عليه عن عبد الله بن ابى بكر قال كان انس بن مالك اذا سوى على الميت قبره قام عليه فقال اللهم عبدك رد اليك فارأف به و ارحمه اللهم جاف الارض عن جنبيه و افتح ابواب السماء لروحه و تقبله منك بقبول حسن اللهم ان كان محسنا فضاعف له فى احسانه او قال فزد فى احسانه و ان كان مسيئا فتجاوز عنه . حدثنا عباد بن العوام عن حجاج عن عمير بن سعيد ان عليا كبر على يزيد اربعا قال اللهم عبدك و ابن عبدك نزل بك اليوم و انت خير منزل به اللهم وسع له مدخله واغفر

واغفر ذنبه فانا لا نعلم الا خيرا و انت اعلم به . حدثنا ابن نمير عن ابن جريج عن ابن ابی مليكة قال لما فرغ من قبر عبد الله بن السائب قام ابن عباس على القبر فوقف عليه ثم دعا ثم انصرف . حدثنا ابو داود الطيالسی عن الاسود بن شيبان عن خالد بن نمير قال كنت مع الاحنف فی جنازة فجلس الاحنف و جلست معه فلما فرغ من دفنها و هو ضرار بن القعقاع التميمی رأيت الاحنف انتهى الى قبره فقام عليه فبدأ بالثناء عليه قبل الدعاء فقال كنت و الله علمت كذا ثم دعا له . حدثنا على بن مسهر عن الشيبانی عن عمير بن سعيد قال صليت مع على على يزيد بن المكفف فكبر عليه اربعا ثم مشى حتى اتاه فقال اللهم عبدك و ابن عبدك نزل بك اليوم فاغفر له ذنبه و وسع عليه مدخله ثم مشى حتى اتاه و قال اللهم عبدك و ابن عبدك نزل بك اليوم فاغفر له ذنبه و وسع عليه مدخله فانا لا نعلم منه الا خيرا و انت اعلم به . حدثنا ابن علية قال رأيت ايوب يقف على القبر فيدعو للميت قال و ربما رأيته يدعوله و هو فی القبر قبل ان يخرج .

فی الميت يحثى فی قبره

حدثنا عباد بن العوام عن حجاج عن عمير بن سعيد ان عليا حثى فی قبر ابن المكفف .حدثنا وكيع عن مالك بن مغول عن عمير بن سعيد ان عليا حثى فی قبر ابن المكفف . حدثنا وكيع عن موسى بن عبيدة عن يعقوب عن زيد ان رسول الله صلى الله عليه و سلم حثى فی قبره . حدثنا يحيى ابن سعيد عن ثور قال ثنا عاصم بن جشيب وغيره من اهل الشام عن ابی الدرداء

قال من تمام اجر الجنازة ان يحثو فى القبر . حدثنا وكيع عن سفيان عن يعقوب قال اخبرنى من رأى زيد بن ارقم حثا فى قبره ثلاث حثا . حدثنا داود بن مدرك عن الحسن قال ان شئت فاحث فى القبر وان شئت فلا تحث فيه . حدثنا معن بن عيسى عن خالد بن ابى بكر انه رأى سالم بن عبد الله على شفير قبر ثم انصرف ولم يحث فيه شيئا من تراب . حدثنا ابن دكين عن الحكم بن عبد الرحمن بن ابى نعيم قال حدثنى رجل من جهينة قال كنت مع ابى هريرة فى جنازة فحثى فى قبره .

من كان يحب ان يحثى عليه التراب حثيا

اخبرنا ابو محمد عبد الله بن يونس قال اخبرنا ابو عبد الرحمن يقى ابن مخلد قال حدثنا ابو بكر عبد الله بن محمد بن ابى شيبة قال حدثنا معتمر ابن سليمان عن معمر عن عبد الكريم عن ميمون بن مهران انه أمر ان يحثى عليه التراب حثيا . حدثنا ابو بكر قال حدثنا عثام بن على عن عاصم ابن بهدلة قال شهدت عمر بن عبد العزيز حين دفن يسن عليه التراب سنا . حدثنا ابو بكر قال حدثنا عبد الله بن موسى قال اخبرنا اسرائيل عن عبد الله بن المختار عن معاوية بن قرة قال حدثنى ابو كريب أو أبو حرب عن عبد الله بن عمرو انه حدثه ان اباه او صاه قال اذا انت وضعتنى فى القبر فسن التراب سنا .

ما قالوا فى القصب يوضع عن اللحد

حدثنا ابو بكر قال حدثنا مروان بن معاوية عن عثمان بن الحارث عن الشعبى

الشعبي ان النبي صلى الله عليه وسلم جعل على لحده طن[1] قصب . حدثنا ابو بكر قال حدثنا يحيى بن سعيد عن سفيان عن عاصم عن ابي وائل عن عمرو بن شرحبيل انه قال اطرحوا على طنا من قصب فاني رأيت المهاجرين يستحبونه على ماسواه . حدثنا ابو بكر قال حدثنا هشيم عن مغيرة عن ابراهيم انه كان يكره ان يجعل في اللحد شيء الا لبن نظيف قال وكان يكره الاجر وقال ان لم تجدوا لبنا فقصب . حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع عن اسرائيل عن ابي اسحاق عن ابي ميسرة انه أوصى قال اجعلوا على قبري طنا من قصب . حدثنا ابو بكر قال حدثنا قرة بن سليمان عن هشام عن الحسن انه كان لايرى بأسا بالساج والقصب وكره الاجر يعني في القبر .

في اللبن ينتصب على القبر او يبنى بناء

حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن عبد الله بن عيسى عن الزهري عن علي بن حسين قال نصب اللبن على قبر النبي صلى الله عليه وسلم نصبا . حدثنا ابو بكر قال ثنا معتمر بن سليمان عن هشام عن الحسن ومحمد قالا ان شئت بنيت القبر بناء وان شئت نصبت اللبن نصبا . حدثنا ابو بكر قال ثنا عبد الاعلى عن معمر عن الزهري عن علي بن حسين انهم على قبر رسول الله صلى الله عليه وسلم نصبوا اللبن نصبا . حدثنا ابو بكر قال ثنا شريك عن جابر عن ابي جعفر وسالم والقاسم قالوا كان قبر النبي صلى الله عليه وسلم وابي بكر وعمر جثا قبلة نصب لهم اللبن نصبا .

(١) الطن بالضم والكسر الحزمة .

ما قالوا فی القبر یسم

حدثنا ابو بکر قال ثنا شریك عن جابر عن ابی جعفر و سالم و القاسم قالوا کان قبر النبی صلی الله علیه و سلم و ابی بکر و عمر جثا[1] قبلة حدثنا شریك عن جابر عن عامر قال رأیت قبور شهداء احد قبلة قدبنی علیها النصباء. حدثنا ابو بکر قال ثنا عیسی بن یونس عن سفیان التمار قال دخلت البیت الذی فیه قبر النبی صلی الله علیه و سلم فرأیت قبر النبی صلی الله علیه و سلم و قبر ابی بکر و عمر مسنمة. حدثنا ابو بکر قال حدثنا الاشجعی عن سفیان عن شعبة عن ابی نعامة قال شهدت مع موسی بن طلحة جنازة فقال جهزوا یعنی سنموه. حدثنا ابو بکر قال ثنا یحیی بن سعید عن سفیان عن ابی حصین عن الشعبی قال رأیت قبور شهداء احد جثا مسنمة. حدثنا ابو بکر قال ثنا داود الطیالسی عن خالد عن ابی عثمان عن رجل قال رأیت قبر ابن عمر بعد دفن بایام مسنما.

فی القبر یکتب و یعلم علیه

حدثنا ابوبکر قال ثنا یحیی بن سعید عن[2] عمران بن حدیر[2] عن محمد انه کره ان یعلم القبر. حدثنا ابوبکر قال ثنا ابوداود عن سلیم بن حیان عن حماد عن ابراهیم قال کانوا یکرهون ان یعلم الرجل قبره. حدثنا ابوبکر قال ثنا ابوبکر الحنفی عن کثیر بن زید عن المطلب بن عبد الله بن حنطب قال لما مات عثمان بن مظعون دفنه رسول الله صلی الله علیه و سلم بالبقیع و قال لرجل اذهب الی تلك الصخرة فأتنی بها حتی اضعها عند قبره حتی اعرفه بها.

(۱) هکذا فی الاصل مکررا ۱۲ (۲-۲) و فی ز عن عمر بن جابر.

حدثنا ابوبكر قال ثنا ابوبكر الحنفى عن فهد عن القاسم انه اوصى قال يابنى لا تكتب على قبرى ولاتشرفنه الا قبر ما يرد عنى الماء . حدثنا ابوبكر قال ثنا ' حفص عن ابن جريج ' عن ابى الزبير عن جابر قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يبنى عليه وقال سليمان بن موسى عن جابر وان يكتب عليه . حدثنا ابوبكر قال ثنا زيد بن حباب عن مبارك عن الحسن انه كره ان يجعل اللوح على القبر . حدثنا ابوبكر قال ثنا جرير عن مغيره عن ابراهيم انه كان يكره ان يجعل على القبر مسجدا .

فيمن كان يحب ان يرفع القبر

حدثنا ابوبكر قال ثنا ابوخالد الاحمر عن حجاج عن حماد عن ابراهيم قال الحد للنبى صلى الله عليه وسلم ورفع قبره حتى يعرف . حدثنا ابوبكر قال ثنا وكيع عن اسامة بن زيد عن عبد الله بن ابى بكر قال رأيت قبر عثمان بن مظعون مرتفعا . حدثنا ابوبكر قال ثنا يزيد بن هارون قال اخبرنا ابراهيم بن عطاء عن ابى ميمونة عن ابيه ان عمران بن حصين اوصى ان يجعلوا قبره مرتفعا وان يرفعوه اربع اصابع اونحو ذلك .

فى الفسطاط يضرب على القبر

حدثنا ابوبكر قال ثنا وكيع عن ابن ابى ذئب عن المقبرى عن عبد الرحمن بن مهران عن ابى هريرة انه اوصى ان لا يضربوا على قبره فسطاطا . حدثنا ابوبكر قال ثنا وكيع عن ابراهيم بن اسماعيل بن مجمع عن عمته ام النعمان عن بنت ابى سعيد الخدرى ان ابا سعيد قال لا تضربوا على

(١-١) وفى ز ابو بكر الحنفى عن افلح .

فسطاطا . حدثنا ابوبکر قال ثنا هشیم عن عمران بن ابی عطاء قال شهدت وفاة ابن عباس فولیه ابن الحنفیة فبنی علیه بناء ثلاثة ایام . حدثنا ابوبکر قال ثنا وکیع عن ابی معشر عن محمد بن المنکدر ان عمر ضرب علی قبر زینب فسطاطا . حدثنا ابوبکر قال ثنا زید بن حباب عن ثعلبة قال سمعت محمد بن کعب یقول هذه الفساطیط التی علی القبور محدثة .

فی اللحد یوضع فیه شیء یکون تحت المیت

حدثنا ابوبکر قال ثنا هشیم قال اخبرنا منصور عن الحسن قال جعل فی لحد رسول الله صلی الله علیه وسلم قطیفة حمراء کان اصابها یوم حنین[1] قال فجعلوها لان المدینة ارض سبخة . حدثنا ابوبکر قال ثنا غندر ووکیع عن شعبة عن ابی حمزة عن ابن عباس انه وضع فی قبر رسول الله صلی الله علیه وسلم قطیفة حمراء . حدثنا ابوبکر قال ثنا حفص عن جعفر عن ابیه قال لحد لرسول الله صلی الله علیه وسلم والقی شقران فی قبره قطیفة کان یرکب بها فی حیاته .

فی الرجل یقوم علی قبر المیت حتی یدفن ویفرغ منه

حدثنا ابوبکر قال ثنا وکیع عن قیس بن سالم عن عمیر بن سعید ان علیا قام علی قبر حتی دفن وقال لیکن لاحدکم قیام علی قبره حتی یدفن . حدثنا ابوبکر قال ثنا وکیع عن سفیان عن ابی قیس قال شهدت علقمة قام علی میت حتی دفن . حدثنا ابوبکر قال ثنا یعلی بن عبید عن محمد بن اسحاق عن ثمامة قال خرجنا مع فضالة بن عبید الی ارض الروم (١) وفی ز خیبر .

قال وكان عاملا لمعاوية على الدرب فاصيب ابن عم لنا يقال له نافع فصلى عليه فضالة و قام على حضرته حتى واراه . حدثنا ابو بكر قال ثنا ابو اسامة عن جرير بن حازم عن عبيد الله بن عبيد بن عمير قال كان عبد الله بن الزبير اذا مات المسلم لم يزل قائما حتى يدفنه .

من كره القيام على القبر حتى يدفن

حدثنا ابو بكر قال ثنا غندر عن شعبة عن ابن ابي عروبة عن ايوب عن ابي قلابة قال و الله ان قيامهم على القبر لبدعة حتى يوضع في قبرها اذا صلى عليها . حدثنا ابو بكر قال ثنا ابن علية عن عون قال سألت الشعبي عن القيام للجنازة حتى يوضع في اللحد فقال ما رأيت احدا يصنع ذلك الا ابا مرحوم ذاك الشامي و كانوا يهزءون به . حدثنا ابو بكر قال ثنا الفضل ابن دكين عن سفيان عن مغيرة عن ابراهيم انه كره القيام عند القبر . حدثنا ابو بكر قال ثنا معتمر بن سليمان عن ابن عون قال ذكر للشعبي القيام للجنازة حتى توضع فكانه لم يعرف ذلك قال فذكرت ذلك لمجاهد قال انما ذلك اذا صلى عليها لا يجلس حتى توضع .

في تجصيص القبر و الاجر يجعل له

حدثنا حفص عن ابن جريج عن ابي الزبير عن جابر قال نهى رسول الله صلى الله عليه و سلم ان يجصص القبر و ان يقعد عليه و ان يبنى عليه . حدثنا معتمر بن سليمان عن ثابت بن زيد قال حدثتني حمادة عن انيسة بنت زيد بن ارقم قال قالت مات ابن لزيد يقال له سويد فاشترى غلام له او جارية جصا و اجرا فقال له زيد ماتريد الى هذا قال اردت

ان ابنی قبره واجصصه قال جفوت ولغوت لا تقربه شیئا مسته النار. حدثنا حمید بن عبد الرحمن عن حسن بن صالح عن عباس عن ابی عزة قال سمعته نهی عن تجصیص القبر وقال لا تجصصوه. حدثنا عبد الرحمن بن مهدی عن لیث عن خیثمة عن سوید بن غفلة قال اذا انامت فلا تؤذنوا بی احدا ولاتقربونی جصا ولااجرا ولاعودا ولاتصحبنا امرأة. حدثنا هشیم اخبرنا مغیرة عن ابراهیم انه کان یکره الاجر. حدثنا ابن مهدی عن سفیان عن منصور عن ابراهیم قال کانوا یکرهون الاجر فی قبورهم. حدثنا وکیع عن سفیان عن مغیرة عن ابراهیم قال کانوا یستحبون اللبن ویکرهون الاجر ویستحبون القصب ویکرهون الخشب.

من کره ان یطأ علی القبر

حدثنا ابو بکر عن ابی حصین عن ابی سعید قال کنت أمشی مع عبد الله فی الجبانة فقال لان أطأ علی جمرة حتی تطفأ احب الی من ان اطأ علی قبر. حدثنا ابن علیة عن عیینة بن عبد الرحمن عن ابیه عن ابی بکرة قال لان اطأ علی جمرة حتی تطفأ احب الی من ان اطأ علی قبر. حدثنا ابن فضیل عن عطاء بن السائب عن سالم بن عبد الله البراد قال سمعت ابن مسعود یقول لان اطأ علی جمرة احب الی من ان اطأ علی رجل مسلم. حدثنا شبابة عن لیث بن سعد عن یزید ان ابا الخیر اخبره ان عقبة بن عامر قال لان اطأ علی جمرة او علی حد سیف حتی یخطف رجلی احب الی من ان امشی علی قبر رجل مسلم وما ابالی أفی القبور قضیت حاجتی ام فی السوق بین طهرانیه والناس ینظرون. حدثنا ابو اسامة عن هشام

عن

عن الحسن و محمد انهما كانا يكرهان القعود و المشى عليها . حدثنا ابو خالد الاحمر عن عمران بن حدير عن ابى العلاء بن الشخير قال يا فلان تمشون على قبوركم قلت نعم كيف تمطرون . حدثنا يحيى بن سعيد عن محمد بن ابى يحيى عن ابيه قال كنت اتبع ابا هريرة فى الجنائز فكان يقضى القبور قال لان يجلس احدكم على جمرة فتحرق ثيابه ثم قيصه ثم ازاره حتى تخلص الى جلده احب الىّ من ان يجلس على قبر . حدثنا عبد الاعلى عن برد عن مكحول انه كان يكره القعود على القبور و أن يمشى عليها . حدثنا حفص عن ابن جريج عن ابى الزبير عن جابر قال نهى رسول الله صلى الله عليه و سلم ان يقعد عليها .

فى الرجل يبول او يحدث بين القبور

حدثنا محمد بن فضيل عن العلاء بن المسيب عن فضيل عن مجاهد قال لا يحدث وسط مقبرة ولا يبول فيها . حدثنا شبابة عن ليث بن سعد عن يزيد ان ابا الخير اخبره ان عقبة بن عامر قال ما ابالى فى القبور قضيت حاجتى او فى السوق و الناس ينظرون .

ما ذكر فى التسليم على القبور اذا مربها من رخص فى ذلك

حدثنا محمد بن فضيل عن عبد الملك بن ابى سليمان عن ابى عبدالرحمن عن زاذان قال كان على اذا دخل المقابر قال السلام على من فى هذه الديار من المؤمنين و المسلمين انتم لنا فرط و نحن لكم تبع و انا بكم للاحقون و انا لله و انا اليه راجعون . حدثنا ابن فضيل عن الاجلح عن عبد الله ابن شريك عن جندب الازدى قال خرجنا مع سلمان الى الحرة حتى

اذا انتهينا الى القبور التفت عن يمينه فقال السلام عليكم يا اهل الديار من المؤمنين و المؤمنات انتم لنا فرط و نحن لكم تبع و انا على اثاركم واردون . حدثنا جرير بن عبد الحميد عن عبد الاعلى عن خيثمة و المسيب و عن ليث عن مجاهد انهم كانوا يسلمون على القبور . حدثنا سهل بن يوسف عن ابن عون عن محمد قال لا اعلم بأسا ان يأتى الرجل القبر يسلم عليه . حدثنا يحيى بن ادم عن زهير عن موسى بن عقبة انه راى سالم بن عبد الله لا يمر بليل ولانهار بقبر الا يسلم عليه و نحن مسافرون معه يقول السلام عليكم فقلت له فى ذلك فاخبرنيه عن ابيه انه كان يصنع ذلك . حدثنا معاوية بن هشام ثنا سفيان عن علقمة بن مرثد عن سليمان بن بريدة عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم يعلمهم اذا خرجوا الى المقابر فكان قائلهم يقول السلام عليكم يا اهل الديار من المؤمنين و المسلمين و انا ان شاء الله بكم للاحقوق انتم لنا فرط و نحن لكم تبع و نسأل الله لنا و لكم العافية . حدثنا عبيد الله بن موسى عن ابن ابى ذئب عن قرة عن عامر ابن سعد عن ابيه انه كان يرجع من ضيعته فيمر بقبور الشهداء فيقول السلام عليكم و انابكم للاحقون ثم يقول لاصحابه الا تسلمون على الشهداء فيردون عليكم . حدثنا خالد بن مخلد عن عبد الملك بن الحسن الجارى عن عبدالله بن سعد الجارى قال قال لى ابو هريرة يا عبدالله اذا مررت بالقبور قد كنت تعرفهم فقل السلام عليكم اصحاب القبور و اذا مررت بالقبور لا تعرفهم فقل السلام على المسلمين . حدثنا هاشم بن القاسم ثنا الحكم بن فضيل عن يعلى بن عطاء عن عتيك بن جبير عن ابى مويهبة مولى

رسول الله صلى الله عليه وسلم قال امر رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يخرج الى البقيع فيصلى عليهم او يسلم عليهم .

من كان يكره التسليم على القبور

حدثنا جرير عن مغيرة عن حماد انه سئل عن التسليم على القبور فقال ما كان من صنيعهم . حدثنا خالد بن الحارث قال سئل هشام أكان عروة يأتى قبر النبي صلى الله عليه وسلم فيسلم عليه قال لا .

من كان يأتى قبر النبي صلى الله عليه وسلم فيسلم

حدثنا ابو معاوية عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر انه كان اذا اراد ان يخرج دخل المسجد فصلى ثم أتى قبر النبي صلى الله عليه وسلم فقال السلام عليكم يا رسول الله السلام عليك يا ابا بكر السلام عليك يا ابتاه ثم يأخذ وجهه وكان اذا قدم من سفر يفعل ذلك قبل ان يدخل منزله.

فى تسوية القبر وما جاء فيه

حدثنا عبد الاعلى عن محمد بن اسحاق عن ثمامة بن شفى قال خرجنا غزاة فى زمان معاوية الى هذا الدرب وعلينا فضالة بن عبيد قال فتوفى ابن عم لى يقال له نافع فقام معنا فضالة على حفرته فلما دفناه قال خففوا عن حفرته فان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يأمر بتسوية القبور . حدثنا يزيد بن هارون اخبرنا سليمان بن كثير عن الزهرى عن عبد الله بن شرحبيل ان عثمان خرج فأمر بتسوية القبور فسويت الا قبرام عمرو وابيه عثمان فقال ماهذا القبر فقالوا قبر ام عمرو فامر به فسوى . حدثنا محمد بن فضيل عن اشعث عن ابن اشوع عن حنش الكنانى قال دخل علىّ على صاحب شرطة فقال

انطلق فلا تدع زخرفا الا القيته ولا قبرا الا سويته ثم دعاه فقال هل تدرى الى اين بعثتك الى ما بعثنى عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم . حدثنا شريك عن ابى فزارة عن مولى لابن عباس قال قال لى ابن عباس اذا رأيت القوم قد دفنوا ميتا فاحدثوا فى قبره ما ليس فى قبور المسلمين فسوه بقبور المسلمين . حدثنا وكيع عن عمران بن حدير عن ابى مجلز قال تسوية القبور من السنة . حدثنا ابن علية عن عمران بن حدير عن ابى مجلز مثله . حدثنا ابن علية عن منصور بن عبد الرحمن قال قال رجل للشعبى رجل دفن ميتا فسوى قبره بالارض فقال اتيت على قبور شهداء احد فاذا هى مشخصة من الارض .

فى تطيين القبر وما ذكر فيه

حدثنا اسماعيل بن علية عن ابن عون قال سئل محمد بن سيرين هل تطين القبور فقال لا اعلم به بأسا . حدثنا ابن عليه عن يونس عن الحسن انه كان يكره تطيين القبور . حدثنا عبد الاعلى عن برد عن مكحول انه كرهه .

من رخص فى زيارة القبور

حدثنا محمد بن فضيل عن ابى سنان عن محارب بن دثار عن ابن بريدة عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها . حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن يحيى بن الحارث عن عمرو بن عامر عن انس بن مالك قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن زيارة القبور ثم قال زوروها ولا تقولوا هجرا . حدثنا يزيد بن هارون عن حماد بن سلمة عن على بن زيد عن ربيعة بن النافعة عن ابيه

عن علي قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن زيارة القبور ثم قال انى كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها تذكركم الاخرة . حدثنا محمد بن عبيد قال حدثنا يزيد بن كيسان عن ابي حازم عن ابي هريرة قال زار رسول الله صلى الله عليه وسلم قبر امه فبكى وابكى من كان حوله فقال استأذنت ربي ان استغفر لها فلم يأذن لى واستأذنته فى أن ازور قبرها فأذن لى فزوروا القبور فانها تذكركم الموت (الاخرة) . حدثنا محمد ابن عبد الله الاسدى عن سفيان عن علقمة بن مرثد عن سليمان بن بريدة عن ابيه قال لما فتح رسول الله صلى الله عليه وسلم مكة أتى حرم قبر فجلس اليه فجعل كهيئة المخاطب وجلس الناس حوله فقام وهو يبكى فتلقاه عمر وكان من اجرأ الناس (عليه) فقال بابى انت وامى يا رسول الله ما الذى ابكاك قال هذا قبر امى سالت ربى الزيارة فأذن لى وسألته الاستغفار فلم يأذن لى فذكرتها فذرفت نفسى فبكيت قال فلم ير يوما كان اكثر باكيا منه يومئذ . حدثنا يزيد بن هارون عن حماد بن زيد حدثنا فرقد السنجى حدثنا جابر بن يزيد حدثنا مسروق عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انى نهيتكم عن زيارة القبور فانه قد اذن لمحمد فى زيارة قبر امه فزوروها تذكركم الاخرة . حدثنا عيسى بن يونس عن اسامة بن زيد عن نافع قال توفى عاصم بن عمر وابن عمر غائب فلما قدم قال دلونى على قبره فوقف عليه ساعة يدعو . حدثنا عيسى بن يونس عن اسامة عن ابن جريج عن عبد الله بن ابي مليكة قال توفى عبد الرحمن بن ابي بكر بالحبشى قال ابن جريج الحبشى اثنى عشر ميلا من مكة فدفن بمكة فلما قدمت عائشة

اتت قبره فتمالت - وكنا كندما فى جزيمة حقبة - من الدهر حتى قيل لن يتصدعا - فلما تفرقنا كانى و مالكا - لطول اجتماع لم نبت ليلة معا - ثم قالت اما و الله - لو حضرتك لدفنتك حيث مت ولو شهدتك مازرتك . حدثنا حفص بن غياث عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن بن عمر انه كان اذا قدم و قدمات بعض ولده فقال دلونى على قبره فيدلونه عليه فينطلق فيقوم عليه و يدعوله . حدثنا عبيدة بن حميد عن ابى فروة الهمدانى عن المغيرة بن ابن سبيع عن ابى بريدة عن ابيه قال جالست النبى صلى الله عليه و سلم فى المجلس فرأيته حزينا فقال له رجل من القوم مالك يا رسول الله كانك حزين قال ذكرت امى ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كنت نهيتكم عن لحوم الاضاحى ان تاكلوها الا ثلاثة ايام فكلوا و اطعموا وادخروا ما بدا لكم و نهيتكم عن زيارة القبور فمن اراد ان يزور قبرامه فليزره وكنت نهيتكم عن الدباء و الحنتم و المزفت و النقير فاجتنبوا كل مسكر وانبذوا فيما بدالكم

من كره زيارة القبور

حدثنا وكيع بن الجراح عن شعبة عن محمد بن جحادة قال سمعت ابا صالح يحدث بعد ماكبر عن ابن عباس قال لعن رسول الله صلى الله عليه و سلم زائرات القبور و المتخذات عليها المساجد و السرج . حدثنا عبدة بن سليمان عن هشام عن ابيه عن عائشة ان ام سلمة ذكرت للنبى صلى الله عليه و سلم كنيسة قد رأتها فى ارض الحبشة يقال لها مارية فذكرت له ما رأت فيها من الصور فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم اولئك قوم اذا مات فيهم العبد الصالح او الرجل الصالح بنوا على قبره مسجدا و صوروا

فيه تلك الصور فاولئك شرار الخلق عند الله عزوجل . حدثنا حسين ابن علي عن زائدة عن عاصم عن شقيق عن عبد الله قال سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول ان من شرار الناس من تدركهم الساعة وهم احياء و من يتخذ القبور مساجد . حدثنا يحيى بن سعيد عن عمران عن ابن سيرين انه كره ان يزار القبر و يصلى عنده . حدثنا ابو خالد الاحمر عن ابن عجلان عن سهيل عن حسن بن حسن قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم لا تتخذوا قبري عيدا ولا بيوتكم قبورا و صلوا عليّ حيث ما كنتم فان صلاتكم تبلغني . حدثنا ابو خالد الاحمر عن ابن عجلان عن زيد بن اسلم قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم اللهم لا تجعل قبري وثنا يصلى له اشتد غضب الله على قوم اتخذوا قبور انبيائهم مساجد . حدثنا اسباط بن محمد عن سعيد عن قتادة عن سعيد بن المسيب عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه و سلم قال لعن الله اقواما اتخذوا قبور انبيائهم مساجد . حدثنا وكيع عن سفيان عن ابن سنان عن عبد الله بن الحارث قال قال عمر نهينا النساء لانا لا نجد اضل من زائرات القبور . حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور عن ابراهيم قال كانوا يكرهون زيارة القبور . حدثنا قبيصة عن سفيان عن عبد الله بن عثمان عن عبد الرحمن بن بهمان[1] عن عبد الرحمن بن حسان بن ثابت عن ابيه قال لعن رسول الله صلى الله عليه و سلم زائرات القبور . حدثنا الفضل بن دكين حدثنا سفيان عن مجالد عن الشعبي قال لولا ان رسول الله صلى الله عليه و سلم نهى عن زيارة القبور لزرت قبر ابني .

(١) بالباء الموحدة .

ما جاء فی الدفن باللیل

حدثنا وکیع عن شعبة عن ابی یونس الباهلی قال سمعت شیخا بمکة کان اصله رومیا یحدث عن ابی ذر قال کان رجل یطوف بالبیت یقول اوه اوه قال ابو ذر خرجت ذات لیلة فاذا النبی صلی الله علیه و سلم فی المقابر یدفن ذلك الرجل و معه مصباح . حدثنا سفیان بن عیینة عن عمرو عن حسن بن محمد أن فاطمة دفنت لیلا . حدثنا یحیی بن سعید عن سفیان عن معمر عن الزهری عن عروة ان علیا دفن فاطمة لیلا . حدثنا وکیع عن موسی بن علی عن ابیه قال کنت عند عقبة بن عامر فسئل عن التکبیر علی المیت فقال اربع قلت اللیل و النهار سواء قال اللیل و النهار سواء قلت یدفن المیت باللیل قال قبر ابو بکر باللیل . حدثنا اسماعیل بن علیة عن الولید بن ابی هشام عن القاسم بن محمد قال دفن ابو بکر باللیل . حدثنا غندر عن ابن ابی عروبة عن قتادة ان ابن مسعود دفن لیلا قال و کان قتادة یکره ذلك . حدثنا ابو معاویة عن ابن جریج عن اسماعیل بن محمد عن ابن السباق ان عمر دفن ابا بکر لیلا . ثم دخل المسجد فاوتر بثلاث . حدثنا ابن ابی عدی عن داود عن الشعبی عن شریح انه کان یدفن بعض ولده لیلا کراهیة الزحام . حدثنا خالد الزیات عن ابی زرعة بن عمرو مولی لآل حباب عن ابیه عن عمرو قال دفن عثمان ابن عفان بعد عشاء الآخرة بالبقیع قال و کنت رابع اربعة فیمن حمله . حدثنا ابو خالد الاحمر عن هشام عن ابیه عن عائشة قالت مات ابو بکر لیلة الثلاثاء فدفن لیلة ثلاثاء . حدثنا غندر و ابو داود عن هشام الدستوائی

عن

عن قتادة عن سعيد بن المسيب انه كان لا يرى بأسا بدفن الليل . حدثنا الفضل بن دكين عن الاسود بن شيبان عن خالد بن شمير السدوسى قال سألت انسا عن الصلوة على الميت بالليل فقال ما الصلوة على الميت بالليل الا كالصلوة على الميت بالنهار . حدثنا ابن علية عن ابن عون قال دفن ابراهيم ليلا و نحن خائفون . حدثنا ابو داود عن ابى حرة عن الحسن انه كان يكره ان يدفن ليلا . حدثنا عبدة بن سليمان عن محمد بن اسحاق عن فاطمة بنت محمد عن عمرة عن عائشة قالت ما علمنا بدفن رسول الله صلى الله عليه و سلم حتى سمعنا صوت المساحى من 'اخر الليل ليلة الاربعاء قال محمد و المساحى المجارف .

فى الرجل يموت له القرابة المشرك يحضره ام لا

حدثنا ابو الاحوص عن ابى اسحاق عن ناجية بن كعب عن على قال قال على لما مات ابو طالب أتيت النبى صلى الله عليه و سلم فقلت يا رسول الله ان عمك الضال قد مات فقال لى اذهب فواره ولا تحدثن شيئا حتى تاتينى قال فانطلقت فواريته ثم رجعت اليه و علىّ اثر التراب و الغبار فدعا لى بدعوات ما يسرنى ان لى بها ما على الارض من شىء . حدثنا وكيع عن سفيان عن ابى اسحاق عن ناجية عن على عن النبى صلى الله عليه و سلم بنحوه و قال فأمرنى بالغسل . حدثنا وكيع عن سفيان عن حماد عن الشعبى قال ماتت ام الحارث بن ابى ربيعة و هى نصرانية فشهدها اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم . حدثنا شريك عن جابر عن عامر قال ماتت ام الحارث وكانت نصرانية فشهدها اصحاب رسول الله صلى الله

علیه و سلم . حدثنا عیسی بن یونس عن محمد بن ابی اسماعیل عن عامر بن شقیق عن ابی وائل قال ماتت امی و هی نصرانیة فأتیت عمر فذکرت ذلك له فقال ارکب دابة و سرامامها . حدثنا جریر عن عطاء بن السائب قال ماتت ام رجل من ثقیف و هی نصرانیة فسأل ابن مغفل فقال انی احب ان احضرها و لا اتبعها قال ارکب دابة و سرأمامها علوة فانك اذا سرت امامها فلست معها . حدثنا وکیع عن شریك عن عبد الله بن شریك قال سمعت ابن عمر سئل عن الرجل المسلم یتبع امه النصرانیة تموت قال یتبعها و یمشی امامها . حدثنا وکیع عن اسرائیل عن ضرار بن مرة عن سعید ابن جبیر قال مات رجل نصرانی و له ابن مسلم فلم یتبعه فقال ابن عباس کان ینبغی له ان یتبعه و یدفنه و یستغفر له فی حیاته . حدثنا علی بن مهر عن الاجلح عن الشعبی قال لما مات ابو طالب جاء علی الی النبی صلی الله علیه و سلم فقال ان عمك الشیخ الکافر قد مات فما ترى فیه قال أری ان تغسله و أمره بالغسل . حدثنا ابن فضیل عن ضرار بن مرة عن سعید ابن جبیر قال مات رجل نصرانی فوکله ابنه الی اهل دینه فذکر ذلك لابن عباس فقال ما کان علیه لومشی معه و دفنه و استغفر له ما کان حیا ثم تلا و ما کان استغفار ابراهیم لابیه الآیة .

فی الرجل یموت فی البحر ما یصنع به

حدثنا وکیع عن سفیان عن واصل عن الحسن قال اذا مات الرجل فی البحر جعل فی زنبیل ثم قذف به . حدثنا حفص عن حجاج عن عطاء فی الذی یموت فی البحر قال یغسل و یکفن و یحنط و یصلی علیه ثم یربط فی رجلیه شیء ثم یرمی به فی البحر .

فی الرجل یأخذ غیر طریق الجنازة و یعارضها

حدثنا عباد بن العوام عن یحیی بن ابی اسحاق قال خرجت مع سالم بن عبد الله فی جنازة فأخذ غیر طریقها فعارضناها فلما انتهینا الی القبر جلس قبل ان توضع . حدثنا ابن مهدی عن جابر عن الشعبی قال کان شریح و زید بن ارقم یأخذان غیر طریق الجنازة .

فی الرجل یوصی ان یدفن فی الموضع

حدثنا ابو خالد الاحمر عن هشام قال اوصی عقبة ان لا یقبر فی البقیع و قال ان کان مؤمنا فما احب ان اضیق علیه و ان کان فاجرا فما احب اصابه فیه . حدثنا مالك بن اسماعیل حدثنا شریك عن محمد بن عبد الله عن عمرو بن مرة عن ابی عبیدة عن عبد الله بن مسعود قال ادفنونی فی قبر عثمان بن مظعون . حدثنا معاویة بن هشام عن سفیان عن رجل ان خیثمة اوصی ان یدفن فی مقبرة فقراء توءمة . حدثنا ابو اسامة حدثنا اسماعیل بن ابی خالد عن قیس قال قالت عائشة لما حضرتها الوفاة ادفنونی مع ازواج النبی صلی الله علیه و سلم فانی کنت احدث بعده . حدثنا ابن فضیل عن حصین عن عمرو بن میمون ان عمر قال لعبد الله بن عمر اذهب الی عائشة فسلم و قل یستأذن عمر بن الخطاب ان یدفن مع صاحبیه فاتاها عبد الله فوجدها قاعدة تبکی فسلم ثم قال یستأذن عمر بن الخطاب ان یدفن مع صاحبیه فقالت قد کنت و الله اریده لنفسی ولاوثرنه الیوم علی نفسی ..

فى الرجل يقتل نفسه و النفساء من الزناء هل يصلى عليهم

حدثنا حفص بن غياث عن اشعث عن ابى الزبير عن جابر قال سألته عن المرأة تموت فى نفاسها من الفجور أيصلى عليها فقال صل على من قال لا اله الا الله . حدثنا وكيع عن سفيان عن جابر عن عمرو بن يحيى عن النعمان ان رسول الله صلى الله عليه و سلم صلى على ولد الزناء و على امه ماتت فى نفاسها . حدثنا وكيع عن ابى هلال عن ابى غالب قال قلت لابى امامة الرجل يشرب الخمر فيموت أيصلى عليه قال نعم لعله اضطجع على فراشه مرة فقال لا اله الا الله فغفر له بها . حدثنا جرير عن مغيرة عن حماد عن ابراهيم قال يصلى على الذى قتل نفسه و على النفساء من الزناء و على الذى يموت مريضا[1] من الخمر . حدثنا مروان بن معاوية عن الزبرقان السراج قال صلى ابو وائل على امرأة ماتت فقلت له انها ترهق فقال ان نبى الله صلى الله عليه و سلم صلى على من صلى الى القبلة . حدثنا ابو خالد الاحمر عن عثمان الاسود عن عطاء قال صل على من صلى الى القبلة . حدثنا عبد الله بن ادريس عن هشام عن ابن سيرين قال ما اعلم أن احدا من اهل العلم من الصحابة و لا التابعين ترك الصلوة على احد من اهل القبلة تأثما . حدثنا حفص بن غياث عن عاصم قال قلت للحسن ان لى جارا من الخوارج مات اشهد جنازته قال أخرج على المسلمين قال قلت لا قال فاشهد جنازته فان العمل املك به من الراى . حدثنا شريك عن سماك عن جابر بن سمرة ان رجلا من اصحاب النبى صلى الله عليه و سلم

(١) و فى ن عريضا من الخمر .

اصابته جراحة فامتدت به فذب الى قرت له فى سيفه فأخذ مشقصا فقتل به نفسه فلم يصل عليه النبي صلى الله عليه و سلم و ذكر شريك عن ابي جعفر قال انما ادع الصلوة عليه ادبا له . حدثنا مروان بن معاوية عن ابن عون عن عمران قال سألت ابراهيم النخعى عن انسان قتل نفسه أيصلى عليه قال نعم انما الصلوة سنة .

فى الكافر و السبي يتشهد مرة ثم يموت أ يصلى عليه

حدثنا جرير عن مغيرة عن براهيم فى السبي يسبي من ارض العدو قال اذا اقر بالتوحيد و بالشهادتين صلى عليه . حدثنا جرير عن العلاء عن خيثمة قال اذا صلى مرة صلى عليه . حدثنا جرير عن اشعث عن الحسن قال اذا قال لا اله الا الله صلى عليه . حدثنا شريك عن عبيد الله بن عيسى عن عبد الله بن جبير عن انس بن مالك قال كان شاب يهودى يخدم النبي صلى الله عليه و سلم فمرض فاتاه النبي صلى الله عليه و سلم يعوده فقال أ فتشهد ان لا اله الا الله و انى رسول الله قال فجعل ينظر الى ابيه فقال هل كما يقول لك محمد قال ثم مات فقال النبي صلى الله عليه و سلم صلوا على صاحبكم . حدثنا عبدالرحمن بن مهدى عن سهل السراج قال سمعت محمد بن سيرين سئل عن قوم اقبلوا بسبي فكانوا امروهم أن يصلوا فصلوا و اذا لم يامروهم لم يصلوا فمات رجل منهم فقال تبين لكم انه من اصحاب الجحيم فقالوا لا ماتبين لنا قال اغسلوه وكفنوه وحنطوه و صلوا عليه . حدثنا اسماعيل بن علية عن محمد بن زياد عن عبد الله[1] النصرى قال قال

(١) هو عبد الله ابو قيس و يقال ابو الاسود النصرى .

رجل عند الشعبی انی اجلب الرقیق فیموت بعضهم أفأصلی علیه فقال ان صلی فصل علیه و ان لم یصل فلا تصل علیه . حدثنا حماد بن ابی خالد عن ابن ابی ذئب عن الزهری قال اذا تشهد الکافر و هو فی السوق صلی علیه .

فی ثواب الولد یقدمه الرجل

حدثنا شریك عن عبد الرحمن بن الاصفهانی قال اتانی صالح یعزینی عن ابن لی فأخذ یحدث عن ابی سعید و ابی هریرة ان النبی صلی الله علیه و سلم قلن له النساء اجعل لنا یوما کما جعلته للرجال قال فجاء الی النساء فوعظهن و علمهن و أمرهن و قال لهن ما من امرأة تدفن ثلاثة فرط الا کانوا لها حجابا من النار قال فقالت امرأة قدمت اثنین لا ثلاثة قال و اثنین و اثنین قال ابو هریرة من لم یبلغ الحنث . حدثنا سفیان بن عیینة عن الزهری عن سعید عن ابی هریرة یرفعه قال من قدم ثلاثة من ولده لن یلج النار الا تحلة القسم . حدثنا حفص بن غیاث عن طلق بن معاویة عن ابی زرعة عن ابی هریرة قال اتت النبی صلی الله علیه و سلم امرأة بصبی فقالت یا رسول الله ادع الله له فلقد دفنت ثلاثة قال دفنت ثلاثة قالت نعم قال لقد احتظرت بحظار شدید من النار . حدثنا عبد الرحیم بن سلیمان عن داود بن ابی هند حدثنا عبد الله بن قیس قال کنت عند ابی بردة ذات لیلة فدخل علینا الحارث بن انیس فحدثنا الحارث لیلة ان رسول الله صلی الله علیه و سلم قال ما من المسلمین یموت لهما اربعة افراط الا ادخلها الله الجنة قالوا یا رسول الله و ثلاثة قال و ثلاثة قالوا

يا رسول الله و اثفان قال و اثنان . حدثنا غندر عن شعبة عن قيس عن ابى رملة عن عبيد الله بن مسلم عن معاذ بن جبل عن النبى صلى الله عليه و سلم انه قال اوجب ذو الثلاثة قالوا و ذوالاثنين يا رسول الله قال و ذو الاثنين . حدثنا ابو اسامة عن عبد الرحمن بن يزيد حدثنا القاسم بن ابى اما مة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مامن مومنين يموت لهما ثلاثة من اولاد لم يبلغوا الحنث الا ادخلهما الله الجنة بفضل رحمته اياهم . حدثنا عبد الله ابن نمير حدثنا عثمان ابن حكيم عن عمرو الانصارى عن ام سليم بنت ملحان و هى ام انس انها سمعت النبى صلى الله عليه و سلم يقول مامن مسلمين يموت لهما ثلاثة من اولاد لم يبلغوا الحنث الا ادخلهما الله الجنة بفضل رحمته . حدثنا عباد بن العوام عن موسى الجهنى عن مجاهد عن عائشة قالت من قدم ثلاثة من ولده صابرا محتسبا حجبوه باذن الله من النار . حدثنا يزيد بن هارون اخبرنا هشام بن حسان عن الحسن قال حدثنى صعصعة ابن معاوية قال لقيت اباذر فقلت حدثنى حديثا سمعته من رسول الله صلى الله عليه و سلم فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول ما من مسلمين يموت لهما ثلاثة من اولادهما[1] لم يبلغوا حنثا الا ادخلهما الله الجنه بفضل رحمته . حدثنا يزيد بن هارون اخبرنا العوام بن حوشب قال حدثنى ابو محمد مولى عمر بن الخطاب عن ابى عبيدة عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم ايما مسلمين مضى لهما من اولادهما ثلاثة لم يبلغوا حنثا الا ادخلهما الله الجنة فقال ابوذر مضى لى اثنان يا رسول الله فقال رسول الله

(١) وفى ز من الاولاد .

صلى الله عليه وسلم اوانتان فقال ابوالمنذر سيد القراء مضى لك واحد يارسول الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم او واحد و ذلك فى الصدمة الاولى . حدثنا شبابة عن شعبة عن معاوية بن قرة عن ابيه ان رجلا كان يأتى النبي صلى الله عليه و سلم ومعه ابن له فقال له رسول الله صلى الله عليه و سلم اتحبه قال نعم فقال احبك الله كما تحبه قال ففقده النبي صلى الله عليه و سلم فقال ما فعل ابنك فقال اشعرت انه توفى فقال له النبي صلى الله عليه و سلم اما يسرك انه لاتاتى بابا من ابواب الجنة تستفتحه الا جاء يسعى حتى يستفتحه لك فقال يا رسول الله اله خاصة ام للناس عامة قال لكم عامة . حدثنا مصعب ابن المقدام حدثنا مندل حدثنا الحسن بن الحكم عن اسماء بنت عابس عن ابيها عن على قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم ان السقط ليراغم ربه اذا دخل ابواه النار حتى يقال ايها السقط المراغم ربه ارفع فانى ادخلت ابويك الجنة قال فيجرهما بسرره حتى يدخلهما الجنة . حدثنا خالد بن مخلد حدثنى يزيد بن عبد الملك النوفلى عن يزيد بن رومان عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم السقط اقدمه بين يدى احب الى من فارس اخلفه خلفى . حدثنا يزيد بن هارون عن هشام بن حسان عن محمد ابن سيرين قال حدثتنى امرأة كانت تاتينا يقال لها مارية انها دخلت على عبيد الله بن معمر و عنده رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه و سلم فحدث ذلك الرجل عبيد الله بن معمر عن النبي صلى الله عليه و سلم ان امرأة اتته بصبي لها فقالت يا رسول الله ادع الله ان يبقيه فقد مضى لى ثلاثة فقال لها رسول الله صلى الله عليه و سلم أمنذ اسلمت قالت نعم قال جنة حصينة

من

من النار الا انه قال لها أمنذ اسلمت ثلاثة جنة حصينة من النار قالت فقال لى عبيد الله يا مارية تعالى فاسمعى هذا الحديث قالت سمعته ثم خرجت من عند عبيد الله فأتتنا وحدثتنا به .

فى الرجل و المرأة يدفنان فى القبر

حدثنا عبد الرحمن بن محمد المحاربى عن ليث عن عطاء قال اذا دفن الرجل والمرأة فى قبر قدم الرجل وأخر المرأة . حدثنا حسين بن على عن زائدة عن ليث عن مجاهد وعطاء فى الرجل و المرأة يدفنان فى القبر قالا يقدم الرجل امام المرأة فى القبر . حدثنا ابن نمير عن اشعث عن ابى اسحاق ان عليا كان اذا صلى على جنائز رجال و نساء جعل الرجال مما يلونه و النساء مما يلى القبلة و اذا دفنهم قدم الرجل و أخر النساء حدثنا عبد الوهاب عن سعيد عن قتادة فى الرجل و المرأة يدفنان فى قبر و احد قال يقدم الرجل امامها . حدثنا محمد بن يزيد عن ايوب عن قتادة قال اذا دفن الرجل و المرأة فى قبر و احد جعل الرجل قدام المرأة .

فى النصرانية تموت وفى بطنها ولد من المسلمين اين تدفن

حدثنا ابو بكر قال حدثنا جعفر بن عون عن ابن جريج عن سليمان بن موسى عن واثلة بن الاسقع فى امرأة نصرانية فى بطنها ولد من مسلم قال تدفن فى مقبرة ليس مقبر اليهود والنصارى . حدثنا ابو بكر قال حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو قال ماتت امرأة بالشام وفى بطنها ولد من مسلم وهى نصرانية فأمر عمر ان تدفن مع المسلمين من اجل ولدها .

فی الحائض تصلی علی الجنازة

حدثنا ابو بکر قال حدثنا وکیع بن الجراح عن حنظلة عن القاسم قال الحائض لا تصلی علی الجنازة . حدثنا ابو بکر قال حدثنا عبد الله بن نمیر عن محل[1] عن الشعبی قال سئل عن الحائض تصلی علی الجنازة قال لا ولا الطاهرة . حدثنا ابو بکر قال حدثنا عبد الله بن نمیر عن عبد الله بن ابی ثابت قال سألت عطاء تصلی الحائض علی الجنازة قال لا .

فی الصلوة علی العظام و علی الرءوس

حدثنا ابو بکر قال حدثنا عیسی بن یونس عن ثور عمن حدثه ان ابا عبیدة صلی علی رءوس بالشام . حدثنا وکیع عن عمر عن ثور عن خالد ابن معدان عن ابی عبیدة مثله . حدثنا ابو بکر قال حدثنا وکیع عن سفیان عن رجل ان ابا ایوب صلی علی رجل[2] . حدثنا ابو بکر قال حدثنا شریك عن جابر عن عامر ان عمر صلی علی عظام بالشام . حدثنا ابو بکر قال مروان عن صاعد عن ابن مسلم عن الشعبی سئل عن قتیل وجد فی ثلاثة احیاء رأسه فی حی و وسطه فی حی و رجله فی حی قال یصلی علی الوسط .

من قال یقام للجنازة اذا مرت

حدثنا ابو بکر قال حدثنا سفیان بن عیینة عن الزهری عن سالم عن ابیه عن عامر بن ربیعة یبلغ به النبی صلی الله علیه و سلم قال اذا رأیتم الجنازة فقوموا لها حتی تلحقکم[3] او توضع . حدثنا ابو بکر قال حدثنا عبدة عن عبید الله عن نافع عن ابن عمر عن عامر بن الربیع عن النبی صلی الله

(۱) هو ابن محرز الضبی الکوفی (۲) کانه بکسر فسکون (۳) و فی ز تخلفکم .

علیه وسلم مثل حدیث سفیان او نحوه . حدثنا ابو بکر قال حدثنا علی بن مسهر عن محمد بن عمرو عن ابی سلمة عن ابی هریرة قال مر علی النبی صلی الله علیه وسلم بجنازة فقام و قال لمن معه قوموا فان الموت فزع . حدثنا ابو بکر قال حدثنا عبد الله بن نمیر قال حدثنا عبد الله بن حکیم عن خارجة بن زید عن عمه یزید بن ثابت انه کان جالسا مع النبی صلی الله علیه وسلم فی اصحابه فطلعت جنازة فلما راٰها رسول الله صلی الله علیه وسلم ثار و ثار اصحابه فلم یزالوا قیاما حتی بعدت والله ما ادری من تاذیها او من تضایق المکان وما احسبها الا جنازة یهودی او یهودیة وما سألناه عن قیامه . حدثنا ابو بکر قال حدثنا معاویة عن لیث عن مجاهد عن ابی معمر عن عبد الله بن سخبرة ان ابا موسیٰ اخبرهم ان النبی صلی الله علیه وسلم کان اذا مرت به جنازة قام حتی تجاوزه . حدثنا ابو بکر قال حدثنا الفضل عن کثیر بن هشام عن هشام الدستوائی عن یحیی عن ابی سلمة عن ابی سعید قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم اذا رأیتم الجنازة فقوموا . حدثنا ابو بکر قال ثنا وکیع عن زکریا عن الشعبی عن ابی سعید انه مرت به جنازة فقام فقال له مروان اجلس فقال انی رأیت رسول الله صلی الله علیه وسلم مرت به جنازة فقام فقام مروان . حدثنا ابو بکر قال حدثنا وکیع عن زکریا عن الشعبی عن ابن ابی لیلی ان ابا موسیٰ و ابا مسعود مرت بهما جنازة فقاما . حدثنا ابو بکر قال حدثنا محمد بن فضیل عن یزید عن ابن ابی لیلی قال قال لعلی ان ابا موسی امر بذلك و قال ان الملائکة یکونون معها فقوموا لها . حدثنا ابو بکر قال حدثنا غندر عن شعبة عن منصور عن ابراهیم قال

ما علمت احدا كان يقوم اذا مروا عليه بالجنازة غير عمرو بن ميمون. حدثنا ابو بكر قال نا غندر عن شعبة عن ابي معشر عن سعيد بن المسيب عن سعيد و سالم بن عبد الله و مرت بهما جنازة فقام سالم و لم يقم سعيد. حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع عن الوليد بن المهاجر قال رأيت الشعبي مرت به جنازة فقام. حدثنا ابو بكر قال حدثنا حاتم بن اسماعيل عن جعفر عن ابيه قال كان الحسن بن على جالسا فمر عليه بجنازة فقام الناس حين طلعت الجنازة فقال الحسن بن على انما أمرّ على النبي صلى الله عليه و سلم بجنازة يهودى و كان رسول الله صلى الله عليه و سلم على طريقها جالسا فكره ان يعلو رأسه جنازة يهودى فقام. حدثنا ابو بكر قال حدثنا غندر عن شعبة عن عمرو بن مرة عن ابن ابي ليلى ان قيس بن سعد و سهل بن حنيف كانا بالقادسية فمرت بهما جنازة فقاما فقيل لهما انها من اهل الارض فقالا ان رسول الله صلى الله عليه و سلم مرت به جنازة فقام فقيل له انه يهودى فقال أليست نفسا.

من كره القيام للجنازة

حدثنا ابو بكر قال حدثنا سفيان بن عيينة عن ابن ابي نجيح عن مجاهد عن ابي معمر عن على قال كنا جلوسا فمرت جنازة فقمنا فقال ما هذا فقلنا هذا أمر ابي موسى فقال انما قام رسول الله صلى الله عليه و سلم مرة ثم لم يعد. حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابن فضيل عن يزيد عن عبد الرحمن ابن ابي ليلى قال كنا مع على مر علينا بجنازة فقام رجل فقال على ما هذا كان هذا من صنيع اليهود. حدثنا ابو بكر قال حدثنا الثقفي عن ايوب عن محمد عن الحسن بن على و ابن عباس انهما رأيا جنازة فقام احدهما و قعد الآخر

الآخر فقال الذی قام . للذی لم لم تقم ألم تقم وسول الله صلی الله علیه وسلم قال بلی ثم قعد . حدثنا ابو بکر قال نا عبد الله بن نمیر عن حجاج عن ابی اسحاق قال کان اصحاب علی و اصحاب عبد الله لا یقومون للجنائز اذا مرت بهم . حدثنا وکیع بن الجراح عن سفیان عن حماد عن ابراهیم قال کان اصحاب عبدالله تمربهم الجنائز فلا یقوم منهم احد . حدثنا ابو الاحوص عن مغیرة عن ابراهیم قال لم یکونوا یقوموا للجنائز اذا مرت بهم . حدثنا حمید عن حسین عن لیث قال کان عطاء و مجاهد یریان الجنازة ولایقومان الیها . حدثنا وکیع عن شعبة عن محمد بن المنکدر عن مسعود بن الحکم قال قال علی قام رسول الله صلی الله علیه وسلم للجنازة فقمنا ثم جلس فجلسنا .

فی عیادة الیهود و النصاری

حدثنا اسماعیل بن عیاش عن ارطاة بن المنکدر ان ابا الدرداء عاد جارا له یهودیا . حدثنا یحیی بن سعید عن سلیمان هوالا عمش عن یحیی ابن عمارة عن سعید بن جبیر عن ابن عباس ان ابا طالب مرض فعاده النبی صلی الله علیه وسلم . حدثنا شریك عن عبد الله بن عیسی عن عبد الله بن حبیر عن انس قال کان شاب یهودی یخدم النبی صلی الله علیه وسلم فمرض فأتاه النبی صلی الله علیه وسلم یعوده . حدثنا ابو معاویة عن الاعمش حدثنا عباد عن سعید بن جبیر عن ابن عباس ان ابا طالب مرض فعاده النبی صلی الله علیه وسلم .

فی المیت یصلی علیه بعد ما دفن من قبله

حدثنا هشیم و حفص عن الشیبانی عن الشعبی عن ابن عباس قال

صلی النبی صلی الله علیه وسلم علی قبر بعد ما دفن . حدثنا عبدة بن سلیمان عن سعید عن قتادة عن سعید بن المسیب ان ام سعد بن عبادة ماتت وهو غائب فلما قدم أتی النبی صلی الله علیه وسلم فقال لرسول الله صلی الله علیه وسلم انی احب ان تصلی علی ام سعد فأتی النبی صلی الله علیه وسلم قبرها فصلی علیها . حدثنا هشیم اخبرنا عثمان بن حکیم اخبرنا خارجة بن زید عن عمه یزید بن ثابت وکان اکبر من زید قال خرجنا مع رسول الله صلی الله وسلم فلما وردنا البقیع اذا هو بقبر جدید فسأل عنه فقالوا فلانة فعرفها فأتی القبر وصففنا خلفه فکبر علیها اربعا . حدثنا اسماعیل بن علیة عن ایوب عن حمید بن هلال ان البراء بن معرور توفی فی صفر قبل قدوم رسول الله صلی الله علیه وسلم المدینة بشهر فلما قدم صلی علیه . حدثنا یحیی ابن آدم حدثنا سهل بن ابی سنان عن عبد الله بن الحارث عن ابن عباس ان النبی صلی الله علیه وسلم صلی علی میت بعد ما دفن . حدثنا عبدة بن سلیمان عن سعید عن قتادة عن سعید بن المسیب ان ام سعد بن عبادة ماتت وهو غائب فلما قدم أتی النبی صلی الله علیه وسلم فقال یا رسول الله انی احب ان تصلی علی ام سعد فأتی النبی صلی الله علیه وسلم قبرها فصلی علیها . حدثنا هشیم عن یحیی بن سعید عن القاسم ان النبی صلی الله علیه وسلم أتی البقیع فرأی قبرا جدیدا فقال ما هذا القبر فقیل فلانة مولاة بنی غنم التی کانت تقیم المسجد فصلی علیها . حدثنا هشیم انا اشعث عن الشعبی قال جاء قرظة بن کعب فی رهط مصروقد صلی علی علی ابن حنیف ودفن فأمره علی ان یصلی هو واصحابه علی القبر فصلی . حدثنا عبد الله بن ادریس

عن

عن ابیه عن الحکم قال جاء سلمان بن ربیعة و قد صلی عبد الله علی جنازة فقال له عبد الله تقدم فصل علی اخیك بأصحابك . حدثنا یحیی بن سعید عن ابان العطار عن یحیی بن ابی مایکة قال توفی عبدالرحمن بن ابی بکر فی منزل کان فیه فحملناه علی رقابنا ستة امیال الی مکة وعائشة غائبة فقدمت بعد ذلك فقال أرونی قبره فأروها فصلت علیه . حدثنا ابن علیة عن ایوب عن نافع قال توفی عاصم بن عمر و ابن عمر غائب فقدم بعد ذلك قال ایوب احسبه قال بثلاث قال فقال أرونی قبر اخی فأروه فصلی علیه . حدثنا هشیم قال اخبرنا ابن عون قال کنت مع ابن سیرین و نحن نرید جنازة فسبقنا بها حتی دفنت قال فقال ابن سیرین تعال حتی نصنع کما صنعوا قال فکبر علی القبر اربعا . حدثنا یحیی بن آدم حدثنا شریك عن محمد بن عبد الله المرادی عن عمرو بن مرة عن خیثمة ان ابا موسی صلی علی الحارث بن قیس بعد ما صلی علیه ادرکهم فی الجبانة فصلی علیه بعد ما صلی علیه قال یحیی و قال شریك مرة أم ابو موسی علیه و استغفر له . حدثنا ابو داود عن المثنی بن سعید عن قتادة ان بشیر ابن کعب انتهی الی جنازة و قد صلی علیها فصلی . حدثنا سعید بن یحیی عن سفیان بن حسین عن الزهری عن ابی امامة بن سهل عن ابیه قال کان رسول الله صلی الله علیه و سلم یعود فقراء اهل المدینة و یشهد جنائزهم اذا ماتوا قال فتوفیت امرأة من اهل العوالی فدفناها قال فمشی رسول الله صلی الله علیه و سلم الی قبرها فصلی علیها فکبر اربعا . حدثنا ابوداود عن عبد الله حدثنا عبد العزیز بن محمد عن محمد بن زید بن المهاجر بن

قنفذ عن عبد الله بن عامر بن ربيعة عن ابيه قال مر رسول الله صلى الله عليه و سلم بقبر حديث فقال ما هذا القبر فقالوا قبر فلانة قال فهلا اذنتموني فصف عليها فصلى عليها .

من كان لا يرى الصلوة عليها اذا دفنت و قد صلّ عليها

حدثنا جرير بن عبد الحميد عن مغيرة عن ابراهيم قال لا يصلى على الميت مرتين . حدثنا هشيم قال اخبرنا ابوحرة عن الحسن انه كان اذا سبق بالجنازة يستغفرلها و يجلس أو ينصرف . حدثنا حفص بن غياث عن اشعث قال كان الحسن لا يرى ان يصلى على القبر .

ما ذكر عن النبي صلى الله عليه و سلم فى صلاته على النجاشى

حدثنا عبد الوهاب الثقفى عن ايوب عن ابى قلابة عن ابى المهلب عن عمران بن حصين عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ان اخاكم النجاشى قد مات فقوموا فصلوا عليه يعنى النجاشى . حدثنا عبد الاعلى عن يونس عن ابن سيرين عن عمران بن حصين ان النبي صلى الله عليه و سلم قال ان اخاكم النجاشى قد مات فصلوا عليه . حدثنا عفان ثنا بشر بن مفضل عن محمد بن سيرين عن ابى المهلب عن عمران بن حصين عن النبي صلى الله عليه و سلم بنحو من حديث عبد الاعلى . حدثنا معاوية بن هشام عن سفيان عن عمران بن اعين عن ابى الطفيل عن ابى حارثة الانصارى ان رسول الله صلى الله عليه و سلم قال ان اخاكم النجاشى قد مات فخرج رسول الله صلى الله عليه و سلم الى البقيع و اصحابه فصففنا خلفه و تقدم رسول الله صلى الله عليه و سلم فصلوا عليه . حدثنا عبد الاعلى عن معمر عن الزهرى

عن

عن سعید بن المسیب عن ابی هریرة قال ان النجاشی قد مات فخرج رسول الله صلی الله علیه و سلم الی البقیع فصففنا خلفه و تقدم رسول الله صلی الله علیه و سلم فکبر اربع تکبیرات . حدثنا محمد بن عبد الله الاسدی عن شریك عن ابی اسحاق عن الشعبی عن جریر قال قال رسول الله صلی الله علیه و سلم ان اخاکم النجاشی قد مات فاستغفروا له . حدثنا یزید بن هارون انا سلیم بن حیان ثنا سعید بن میناء عن جابر بن عبدالله ان رسول الله صلی الله علیه و سلم صلی علی اصحمة النجاشی فکبر علیه اربعا . حدثنا حفص عن اشعث عن الحسن و ابن سیرین ان النبی صلی الله علیه و سلم صلی علی النجاشی و قال الحسن انما دعا له .

فی الزوج و الاخ ایهما أحق بالصلوة

حدثنا معتمر بن سلیمان الرقی عن حجاج عن داود بن الحصین عن عکرمة عن ابن عباس الرجل احق بغسل امرأته و الصلوة علیها . حدثنا اسماعیل بن علیة عن یونس عن الحسن انه کان یقول الاب احق بالصلوة علی المرأة ثم الزوج ثم الاخ . حدثنا شریك عن عبد الکریم عن عطاء قال الرجل احق بامرأته حتی یواریها . حدثنا حفص عن لیث عن یزید بن ابی سلیمان عن مسروق قال ماتت امرأة لعمر فقال انا کنت أولی بها اذا کانت حیة فاما الان فانتم اولی بها . حدثنا وکیع عن شعبة قال سألت الحکم و حمادا ایهما احق بالصلوة علی الجنازة فقال الحکم الاخ و قال حماد قال ابراهیم الامام فان تداروا فالولی ثم الزوج . حدثنا حفص ابن غیاث عن اشعث عن الشعبی قال اذا ماتت المرأة انقطعت عصمة

ما بينها وبين زوجها. حدثنا عبد الاعلى عن معمر عن الزهرى قال الاب والابن والاخ احق بالصلوة على المرأة من الزوج. حدثنا ابن علية عن ابن ابى عروبة عن قتادة انه كان يقول الاولياء أحق بالصلوة عليها من الزوج. حدثنا ابن عيينة عن ابيه عن الحكم قال اذا ماتت المرأة فقد انقطع ما بينها وبين زوجها واولياءها احق بها. حدثنا وكيع عن محمد بن قيس عن عبد العزيز ابن ابى بكرة قال كانت امرأة من بنى تميم لابى بكرة فماتت فتنازعوا فى الصلوة عليها فصلى عليها ابوبكرة وقال للولى لولا انى احق بالصلوة عليها ما صليت عليها.

فى الصلوة على الميت فى المسجد من لم يربه بأسا

حدثنا حفص عن هشام بن عروة عن ابيه قال ما صلى على ابى بكر الا فى المسجد. حدثنا وكيع عن كثير بن زيد عن المطلب بن عبد الله بن حنطب قال صلى على ابى بكر وعمر تجاه المنبر. حدثنا الفضل بن دكين عن مالك بن انس عن نافع عن ابن عمر ان عمر صلى عليه فى المسجد. حدثنا يونس بن محمد حدثنا فليح بن سليمان عن صالح بن العجلان عن عباد ابن عبد الله الزبير عن عائشه قالت والله ما صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم على سهيل بن بيضاء إلا فى المسجد. حدثنا محمد بن بشر حدثنا محمد بن عمرو حدثنا اشياخنا ان عمر صلى عليه عند المنبر فجعل الناس يصلون عليه افواجا.

من كره الصلوة على الجنازة فى المسجد

حدثنا حفص بن غياث عن ابن ابى ذئب عن صالح مولى التوءمة عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صلى على جنازة فى

فى المسجد فلاشىء له ' قال وكان اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا تضائق بهم المكان رجعوا ولم يصلوا. حدثنا وكيع عن ابن ابى ذئب عن سعيد بن سمعان عن كثير بن عباس قال لا عرف ما صليت على جنازة فى المسجد. حدثنا وكيع عن ابن ابى ذئب عن صالح مولى التؤمة عمن ادرك ابا بكر وعمر انهم كانوا اذا تضائق بهم المصلى انصرفوا ولم يصلوا على الجنازة فى المسجد.

فى الرجل ينتهى اليه نعى الرجل ما يقول

حدثنا ابو عبد الرحمن بقى بن مخلد حدثنا ابو بكر محمد بن عبد الله ابن ابى شيبة حدثنا سلام ابو الاحوص عن منصور عن عبد الله بن عبد الرحمن بن ابزى قال كان على اذا انتهى اليه نعى الرجل قال انا لله وانا اليه راجعون اللهم ارفع درجته فى المهتدين واخلفه فى عقبه فى الغابرين ونحتسبه عندك رب العلمين لا تضلنا بعده ولا تحرمنا أجره. حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن اسماعيل عن ابى اسحاق اخبرنا ابو ميسرة انه لما اتى النبى صلى الله عليه وسلم قتل زيد وجعفر وعبد الله بن رواحة ذكر امرهم فقال اللهم اغفر لزيد اللهم اغفر لزيد اللهم اغفر لزيد اللهم اغفر لجعفر وعبد الله بن رواحة. حدثنا يحيى بن سعيد عن سفيان عن الاعمش عن عمارة عن حريث بن ظهير قال لما نعى عبد الله الى ابى الدرداء قال ما خلف بعده مثله. حدثنا محمد بن فضيل عن عاصم قال اخبرنا الحسن بموت الشعبى

(١) قال ابن عبد البر الرواية الصحيحة فلاشىء له أخرجه ابو داود ولفظ ابن ماجة فليس له شىء وفى رواية فلا اجر له وفى رواية فلا صلوة له.

فقال رحمه الله والله ان كان من الاسلام لبمكان. حدثنا محمد بن فضيل عن ابى بشر[1] قال اخبرت الشعبي بموت ابراهيم فقال رحمه الله اما انه لم يخلف مثله اما انه ميتا افقه منه حيا. حدثنا محمد بن ابى عدى عن شعبة عن يزيد بن ابى زياد قال مروا بجنازة ابى عبد الرحمن على ابى جحيفة قال استراح او استريح منه. حدثنا ابو اسامة حدثنا شعبة عن على بن زيد عن ابى عثمان قال اتيت عمر بنعى النعمان بن مقرن قال فجعل[2] يده على رأسه وجعل يبكى. حدثنا ابن علية عن ابن عون عن نافع قال كان ابن عمر فى السوق فنعى اليه وائل بن حجر فاطلق حبوته وقام وغلبه الخيب. حدثنا وكيع عن سالم عن ابى حفصة عن رجل يقال له كلثوم قال سمعت ابن الحنفية يقول فى جنازة ابن عباس اليوم مات وعاء العلم. حدثنا وكيع عن حماد ابن سلمة عن عمار مولى بنى هاشم قال جلسنا فى ظل القصر مع ابن عباس فى جنازة زيد بن ثابت فقال لقد دفن اليوم علم كثير.

ما قالوا فى سب الموتى وما كره من ذلك

حدثنا وكيع بن الجراح عن سفيان عن زياد بن علاقة عن المغيرة ابن شعبة قال نهى رسول الله عليه وسلم عن سب الموتى. حدثنا وكيع عن مسعر عن ايوب مولى بنى ثعلبة عن قطبة بن مالك قال سب امير من الامراء عليا فقام اليه زيد بن ارقم فقال اما انى قد علمت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد نهى عن سب الموتى فلم تسب عليا وقدمات. حدثنا غندر عن شعبة عن عمرو بن مرة قال سمعت هلال بن يساف يحدث عن

(١) هوبيان بن بشر. (٢) وفى ز فوضع.

عمر بن الخطاب انه خطب بمنى على جبل فقال لا تسبوا الاموات فان ما سب به الموتى يوذى به الحى. حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن خيثمة عن عبد الله بن عمرو قال ساب الميت كالمشرف على التهلكة. حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور بن صفية عن امه عن عائشة قالت لا تذكروا موتاكم الا بخير. حدثنا شبابة عن شعبة عن مغيرة عن ابراهيم عن ابن مسعود قال اذى المؤمن فى موته كاذاه فى حياته.

من كره الزحام فى الجنازة

حدثنا وكيع عن همام بن يحيى عن قتادة قال شهدت جنازة فى الاساورة فازدحموا على الجنازة وقال ابو السوار العدوى نرى هؤلاء افضل او اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم كان احدهم اذا راى محملا حمل والا اعتزل ولم يؤذوا احدا. حدثنا وكيع عن مهدى عن رجل يقال له اسماعيل الجحدرى قال خرجنا فى جنازة فشهدها الحسن قال فراى قوما ازدحموا على السرير فقال الحسن ما شأن هؤلاء انى لاظن الشيطان حسر من الناس فاتبعهم ليحبط اجورهم.

فى الجنازة يمربها فيثنى عليها خيرا

حدثنا هشيم بن بشير حدثنا عبد العزيز بن صهيب عن الحسن قال مرت جنازة برسول الله صلى الله عليه وسلم فاثنى عليها بخير حتى تتابعت الالسن فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وجبت قال ومرت به جنازة فأثنى عليها بشر حتى تتابعت الالسن فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وجبت فقال عمر بن الخطاب يا رسول الله قلت فى الجنازة الاولى حيث

اثنی علیها خیرا و جبت و قلت فی الثانیه کذلك فقال هذا اثنیتم علیه خیرا فوجبت له الجنة و هذا اثنیتم شرا فوجبت له النار انکم شهود الله فی الارض مرتین او ثلاثا . حدثنا زید بن الحباب عن موسی بن عبیدة عن ایاس بن سلمة عن ابیه قال مر علی النبی صلی الله علیه و سلم بجنازة رجل من الانصار فاثنی علیها خیرا فقال و جبت ثم مر علیه بجنازة اخری فاثنی علیها دون ذلك فقال رسول الله صلی الله علیه و سلم و جبت فقالوا یا رسول الله و ما وجبت قال الملائکة شهود الله فی السماء و انتم شهود الله فی الارض . حدثنا علی بن مسهر عن محمد بن عمرو عن ابی سلمة عن ابی هریرة قال مروا علی النبی صلی الله علیه و سلم بجنازة فاثنی علیها بخیر فی مناقب الخیر فقال وجبت ثم مروا باخری فاثنی علیها بشر فی مناقب الشر فقال وجبت انکم شهداء الله فی الارض . حدثنا عفان حدثنا داود بن ابی الفرات عن عبد الله بن بریدة عن ابی الاسود الدیلی قال قدمت المدینة و قد وقع بها مرض فجلست الی عمر ابن الخطاب فمرت بهم جنازة فاثنی علی صاحبها خیر فقال عمر و جبت ثم مر باخری فاثنی علیها شر فقال عمر وجبت فقال ابوالاسود فقلت و ما و جبت یا أمیر المؤمنین قال قلت کما قال رسول الله صلی الله علیه و سلم ایما مسلم یشهد له اربعة بخیر ادخله الله الجنة فقلنا و ثلاثة قال و ثلاثة فقلنا و اثنان قال و اثنان ثم لم نسأله عن الواحد . حدثنا جریر عن عبد العزیز بن رفیع عن خیثمة قال قال عبد الله انظروا الناس عند مضاجعهم فاذا رأیتم العبد یموت علی خیر ما ترونه فارجوا له الخیر وان رأیتموه یموت علی شر ما ترونه فخافوا علیه . حدثنا محمد بن بشر قال حدثنا مسهر قال حدثنی

ابراهیم بن عامر بن مسعود عن عامر بن سعد عن ابی هریرة قال توفی رجل فذکر عند النبی صلی الله علیه و سلم فاثنی علیه خیر فقال و جبت و توفی آخر فذکر منه شر فقال النبی صلی الله علیه و سلم وجبت فقال بعض القوم عجب من قول رسول الله صلی الله علیه و سلم وجبت فقال النبی صلی الله علیه و سلم انتم شهداء الله فی الارض بعض علی بعض .

من کان اذا حمل جنازة توضأ

حدثنا یزید بن هارون انا محمد بن عمرو عن ابی سلمة عن ابی هریرة قال من غسل میتا فلیغتسل و من حمل جنازة فلیتوضیء . حدثنا شابة ابن ابی ذئب عن صالح مولی التؤمة عن ابی هریرة عن النبی صلی الله علیه و سلم قال من غسل میتا فلیغتسل و من حمله فلیتوضیء . حدثنا حفص عن لیث عن مجاهد عن عثمان قال من حمل جنازة فلیتوضیء

من کان یری التعجیل بالمیت ولا یجلس

حدثنا ابو اسامة عن هشام عن عروة قال کان ابن الزبیر اذا مات له المیت من اهله قال عجلوا عجلوا اخرجوا اخرجوا قال فیخرج ایة ساعة کانت . حدثنا ابوخالد الاحمر عن هشام بن غروة عن ابیه عن عائشة قالت مات ابو بکر لیلة الثلاثاء و دفن لیلة الثلاثاء .

فی موت الفجاءة و ما ذکر فیه

حدثنا عبد الرحیم بن سلیمان عن مجالد عن الشعبی قال کان یقال اقتراب الساعة موت الفجاءة . حدثنا عبد الله بن نمیر عن حجاج عن الزبیر ابن عدی عن بعض اصحاب عبد الله بن عبدالله قال موت الفجاءة راحة

على المؤمنين واسف على الكفار . حدثنا ابن نمير حدثنا مالك بن رجل من مغول عن طلحة عن تميم بن سلمة قال مات منا رجلا بغتة فقال اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم اخذة غضب فذكرته لابراهيم وقل ماكنا يذكر لابراهيم حديثا الاوجدنا عنده فيه فقال كانوا يكرهون اخذة كاخذة الاسف . حدثنا يحيي بن آدم حدثنا ابو شهاب عن الاعمش عن زيد عن ابي الاحوص عن عبد الله و عائشة قالا موت الفجاءة رأفة بالمؤمن وأسف على الفاجر . حدثنا محمد بن بشر قال سمعت مجاهد بن ابي راشد قال قال مجاهد من لشراط الساعة موت البدار . حدثنا غندر عن شعبة عن منصور عن ابراهيم انه كره موت الفجاءة . حدثنا غندر عن شعبة عن منصور عن تميم بن سلمة عن عبيد بن خالد عن رجل من اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم في موت الفجاءة قال اخذة أسف .

في الرجل يرشح جبينه عند موته

حدثنا ابو اسامة عن سفيان عن الاعمش عن عمارة قال كانوا عند رجل من اصحاب عبد الله وهو مريض فعرق جبينه فذهب رجل يمسح عن جبينه العرق فضرب يده قال سفيان انهم كانوا يستحبون العرق للميت . حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن ابراهيم عن علقمة انه دخل على صديق له من النخع يعوده فمسح جبينه فوجده يرشح فضحك فقال له بعض القوم ما يضحكك يا ابا شبل قال ضحكت من قول عبد الله ان نفس المؤمن تخرج رشحا وانه قد يكون عمل السيئة فيشدد عليه عند الموت ليكون بها وان نفس الكافر والفاجر ليخرج من شدقه كما يخرج نفس الحمار وانه

قد یکون عمل الحسنة فهون علیه عند الموت لیکون بها .

فیما نهی عنه ان یدفن مع القتیل

حدثنا ابو الاحوص عن مغیرة عن ابراهیم قال ینزع عن القتیل الفرو و الجوربان و الجرموقان و الافرهیجان الا ان یکون جوربان مستفان من غزل فیترکان علیه و یدفن مع ثیابه . حدثنا جریر عن لیث عن مجاهد قال لا یدفن مع القتیل خف ولا نعل . حدثنا وکیع عن سفیان عن مخول عن العیزار بن حریث العبدی قال قال زید بن صوحان لا تنزعوا عنی ثوبا الا الخفین فانی محاج احاج .

فی الرجل یموت وعلیه الدین من قال لا یصلی علیه حتی یضمن دینه

حدثنا یعلی بن عبید حدثنا محمد بن عمرو عن سعید بن ابی سعید المقبری عن عبد الله بن ابی قتادة عن ابیه قال اتی رسول الله صلی الله علیه و سلم بجنازة لیصلی علیها فقال علیه دین قالوا نعم دیناران قال هل ترک لهما وفاء قالوا لا قال فصلوا علی صاحبکم قال ابو قتادة هما علیّ یا رسول الله فصلی علیه النبی صلی الله علیه و سلم . حدثنا زید بن الحباب عن موسی بن عبیدة عن ایاس بن سلمة عن ابیه ان النبی صلی الله علیه و سلم اتی بجنازة رجل من الانصار لیصلی علیه فقال هل ترک شیئا قالوا لا قال هل علیه دین قالوا نعم علیه دیناران قال صلوا علی صاحبکم قال ابو قتادة هما علیّ یا رسول الله قال فصلی علیه النبی صلی الله علیه و سلم قال فاخبرنی ایاس ان رسول الله صلی الله علیه و سلم کان اذا لقیه ابو قتادة

قال ما فعل الديناران حتى قضاهما . حدثنا حسين بن على عن زائدة عن عبدالله بن محمد بن عقيل عن جابر بن عبد الله قال مات رجل فأتينا رسول الله صلى الله عليه و سلم ليصلى عليه فخطا خطى قال عليه دين قلنا نعم عليه ديناران قال صلوا على صاحبكم . حدثنا محمد بن بشر حدثنا محمد بن عمرو حدثنا ابو كثير مولى الليثيين عن محمد بن عبد الله بن جحش ان رجلا جاء الى النبي صلى الله عليه و سلم فقال يا رسول الله مالى ان قتلت فى سبيل الله قال الجنة فلما ولى قال الا الدين سارنى به جبريل انفا . حدثنا يزيد بن هارون اخبرنا يحيى بن سعيد عن سعيد بن ابى سعيد عن عبد الله بن ابى قتادة عن ابيه عن النبي صلى الله عليه و سلم بنجومنه الا انه قال قال لى جبريل عليه السلام .

فى الرجل يترك الشيء ما جاء فيه

حدثنا عبد الله بن نمير حدثنا فضيل بن غزوان عن ابى حازم عن ابى هريرة قال اتى رسول الله صلى الله عليه و سلم بجنازة رجل من الانصار فصلى عليه ثم قال ما ترك قالوا ترك دينارين اوثلاثة قال ترك كيتين اوثلاث كيات . حدثنا شبابة بن سوار حدثنا شعبة عن عبد الرحمن بن العائذ قال سمعت ابا امامة يحدث عن النبي صلى الله عليه و سلم فى رجل مات و ترك دينارين قال النبي صلى الله عليه و سلم كية او كيتين . حدثنا ابو سلمة عن زائدة عن عاصم عن زر بن عبد الله قال لحق بالنبي صلى الله عليه و سلم عبد اسود فمات فدفن له النبي صلى الله عليه و سلم فقال انظروا هل ترك شيئا فقالوا ترك دينارين قال النبي صلى الله عليه وسلم كيتان حدثنا عفان بن مسلم حدثنا

جعفر بن سليمان حدثنا عيينة عن يزيد بن اصم قال سمعت عليا يقول مات رجل من اهل الصفة فقالوا يا رسول الله ترك دينارا او درهما فقال كيتان فقال صلوا على صاحبكم .

فى عذاب القبر ومم هو

حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن شقيق عن مسروق عن عائشة قالت دخلت عليها يهودية فوهبت لها طيبا فقالت اجارك الله من عذاب القبر قالت فوقع فى نفسى من ذلك فلما جاء رسول الله صلى الله عليه و سلم قلت يا رسول الله ان فى القبر عذابا قال نعم انهم ليعذبون فى قبورهم عذابا تسمعه البهائم . حدثنا عبيدة عن منصور عن ابراهيم عن مسروق عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم بنحو حديث ابى معاوية . حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن ابى صالح عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تعوذوا بالله من جهنم تعوذوا بالله من عذاب القبر تعوذوا بالله من فتنة المسيح الدجال تعوذوا بالله من فتنة المحيا والممات . حدثنا ابن علية عن الجريرى عن ابى نضرة عن ابى سعيد قال حدثنا زيد بن ثابت عن النبي صلى الله عليه و سلم قال ان هذه الامة تبتلى فى قبورها فلولا ان لاتدا فنوا لدعوت الله ان ليسمعكم من عذاب القبر الذى أسمع منه ثم اقبل علينا بوجهه فقال تعوذوا بالله من عذاب القبر قلنانعوذ بالله من عذاب القبر . حدثنا وكيع عن مسعر عن علقمة بن مرثد عن المغيرة بن عبد الله اليشكرى عن المعرور بن سويد عن عبد الله قال قالت ام حبيبة زوج النبي صلى الله عليه و سلم اللهم متعنى بزوجى النبي صلى الله عليه و سلم

و بابی ابی سفیان و باخی معاویة فقال النبی صلی الله علیه وسلم انك قد سألت الله لاجال مضروبة و ایام معدودة و ارزاق مقسومة ان یعجل شیئا قبل اجله و ان یؤخر شیئا عن اجله ولوکنت سألت الله ان یعیذك من عذاب فی النار او عذاب فی القبر کان خیرا و افضل. حدثنا وکیع عن عثمان الشحام عن مسلم بن ابی بکرة عن ابیه عن النبی صلی الله علیه وسلم انه کان یدعو فی اثر الصلوة اللهم انی اعوذبك من الکفر و الفقر وعذاب القبر. حدثنا وکیع عن اسرائیل عن ابی اسحاق عن عمرو بن میمون عن عمر ان النبی صلی الله علیه وسلم کان یتعوذ بالله من الجبن و البخل و عذاب القبر و فتنة الصدر. حدثنا ابو معاویة عن ابن نمیر عن الاعمش عن المنهال عن زاذان عن البرا ءقال خرجنا مع النبی صلی الله علیه وسلم فی جنازة رجل من الانصار فانتهینا الی القبر ولما یلحدوا جلس النبی صلی الله علیه وسلم و جلسنا حوله کانما علی رؤسنا الطیر و فی یده عود ینکت به فی الارض فرفع رأسه فقال استعیذوا بالله من عذاب القبر الا ان ابن نمیر قال حدثنا الاعمش قال حدثنا المنهال حدثنا ابو معاویة عن عاصم بن ابی عثمان و عبد الله بن الحارث عن زید بن ارقم قال لا اقول لکم الا ما سمعت النبی صلی الله علیه وسلم یقول اللهم انی اعوذبك من العجز و الکسل و الجبن و البخل و عذاب القبر. حدثنا ابو معاویة عن الاعمش عن ابی سفیان عن جابر عن ام مبشر قالت دخل علیّ النبی صلی الله علیه وسلم و انا فی حائط من حوائط بنی النجار فیه قبور منهم قد ماتوا فی الجاهلیة قال فخرج فسمعته یقول استعیذ بالله من عذاب القبر قلت یا رسول الله و للقبر

عذاب قال انهم ليعذبون فى قبورهم عذابا تسمعه البهائم . حدثنا وكيع عن شعبة عن عون بن ابى جحيفة عن ابيه عن البراء بن عازب عن ابى ايوب ان النبي صلى الله عليه وسلم سمع صوتاحين غربت الشمس فقال هذه اصوات اليهود تعذب فى قبورها . حدثنا وكيع عن هشام عن قتادة عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يتعوذ من الجبن والبخل وفتنة المحياء والممات وعذاب القبر. حدثنا عفان قال حدثنا وهيب حدثنا موسى بن عقبة عن ام خالد بنت خالد انها سمعت النبي صلى الله عليه وسلم قال قد اوحى الى انكم تفتنون فى القبور مثل او قريبا من فتنة المسيح الدجال ثم يوفى احدكم فيقول ماعلمك بهذا الرجل قال فاما المؤمن فيقول محمد هو رسول الله جاءنا بالبينات والهدى فاجبنا واتبعنا فيقال نم صالحا فقد علمنا انك مؤمن بالله واما المنافق او المرتاب لا ادرى اى ذلك قالت اسماء فيقول لا ادرى سمعت الناس قالوا قولا فقلته . حدثنا وكيع وابو معاوية عن الاعمش قال سمعت مجاهدا يحدث عن طاوس عن ابن عباس قال مر رسول الله صلى الله عليه وسلم على قبرين فقال انهما ليعذبان وما يعذبان فى كبير اما احدهما فكان يمشى بالنميمة واما الآخرفكان لايستبرؤ من بوله ولم يقل ابو معاوية سمعت مجاهدا . حدثنا وكيع عن الاعمش عن زيد بن وهب عن عبد الرحمن بن حسنة قال كنت انا وعمرو بن العاص جالسين فخرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعه ورقة او شبهها فاستتر بها ثم بال وهو جالس فقلنا يا رسول الله كما تبول المرأة قال فجاءنا فقال اوما علمتم ما اصاب[1] صاحب بنى اسرائيل كان الرجل منهم اذا اصابه

(١) وفى ن ما عذاب .

الشيء من البول قرضه بالمقراض فنها هم عن ذلك فعذب فى قبره . حدثنا عبيدة بن حميد عن عبد الملك بن عمير عن مصعب بن سعد عن سعد انه قال لبنيه يا بنى تعوذوا بالله بكلمات كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتعوذ بهن فذكر عذاب القبر . حدثنا حسين بن على عن زائدة عن عبيد ابن عمير عن مصعب بن سعد عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله .

فيما يخفف به عذاب القبر

حدثنا محمد بن عبيد قال ثنا يزيد بن كيسان عن ابى حازم عن ابى هريرة قال مرّ رسول الله صلى الله عليه وسلم على قبر فوقف عليه فقال ايتونى بجريدتين فجعل احدهما عند رأسه و الاخرى عند رجليه فقيل له يا رسول الله أينفعه ذلك فقال لعله يخفف عنه بعض عذاب القبر ما بقيت فيه ندوة . حدثنا وكيع عن الاسود بن شيبان قال حدثنى بحر ابن مرار عن جده ابى بكرة قال كنت أمشى مع النبي صلى الله عليه وسلم فر على قبرين فقال انهما ليعذبان من يأتينى بجريدة فاسبقت انا ورجل فأتينا بها قال فشقها من رأسها فغرس على هذا و احدة و على هذا و احدة و قال لعل يخفف عنهما ما بقى فيهما من بلولتهما شيء كانا يعذبان فى الغيبة والبول . حدثنا سليمان بن حرب ثنا ابو سلمة حماد بن سلمة عن عاصم بن بهدلة عن حبيب بن ابى جبيرة عن يعلى بن شبابة ان النبي صلى الله عليه وسلم مر بقبر يعذب صاحبه فقال ان صاحب هذا القبر يعذب فى غير كبير ثم دعا بجريدة فوضعها على قبره ثم قال لعله يخفف عنه ما كانت رطبة . حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن مجاهد عن طاوس عن ابن عباس قال

مر النبي صلى الله عليه و سلم بقبرين فقال انهما ليعذبان وما يعذبان فى كبير اما احدهما فكان لايستتر من البول و أما الاخر فكان يمشى بالنميمة ثم أخذ جريدة رطبة فشقها نصفين ثم غرس[1] فى كل قبر و احدة فقالوا يارسول الله لم فعلت هذا قال لعله يخفف عنهما ما لم ييبسا . حدثنا وكيع قال حدثنا الاعمش قال سمعت مجاهدا يحدث عن طاوس عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه و سلم بمثله إلا ان وكيعا قال فدعا بعسيب رطب .

فى المسئلة فى القبر

حدثنا على بن على عن زائدة عن عاصم عن زر عن عبد الله قال اذا ادخل الرجل قبره فان كان من اهل السعادة ثبته الله بالقول الثابت فيسأل ما انت فيقول انا عبد الله حيا و ميتا و اشهدأن لااله الاالله و اشهدان محمدا عبده و رسوله قال فيقال كذلك كنت قال فيوسع عليه قبره ماشاء الله و يفتح له باب الى الجنة و يدخل عليه روحها و ريحها حتى يبعث و اما الاخر فيوتى فى قبر فيقال له ما انت ثلاث مرات فيقول لاأدرى فيقال له لا دريت ثلاث مرات ثم يضيق عليه قبره حتى تختلف اضلاعه او يماس و ترسل عليه حيات من جانب القبر فتنهشه و تأكله كلما جزع و صاح قمع بقماع من حديد او من نار و يفتح له باب الى النار . حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن سعد بن عبيدة عن البراء بن عازب يثبت الله الذين امنوا بالقول الثابت فى الحيوة الدنيا قال التثبيت فى الحياة الدنيا اذا جاء الملكان الى الرجل فى القبر فقالا له من ربك فقال ربى الله قالا و ما دينك قال دينى الاسلام قالا و من نبيك قال نبي محمد صلى الله عليه و سلم فذلك

(١) وفى د فغرس .

التثبيت فى الحياة الدنيا . حدثنا وكيع عن سفيان عن السدى عن ابيه عن ابى هريرة رفعه قال انه ليسمع خفق نعالهم اذا ولوا مدبرين . حدثنا ابن نمير حدثنا شعبة عن الاسود بن قيس عن نبيح قال سمعت ابا سعيد يقول ما من جنازة الا تناشد حملتها ان كانت مؤمنة والله عنها راض قالت اسرعوا بى وان كانت كافرة والله عنها ساخط قالت ردونى فما شىء الا يسمعه الا الثقلين ولو سمعه الا نسان جزع وفزع . حدثنا غندر عن شعبة عن يعلى بن عطاء عن تميم عن مخيلان بن سلمة قال جاء رجل الى ابى الدرداء وهو مريض فقال يا ابا الدرداء انك قد اصبحت على جناح فراق الدنيا فرنى بامر ينفعنى الله به واذكرك به قال اتامن امة معافاة فاقم الصلوة واد زكوة مالك ان كان لك وصم رمضان واجتنب الفواحش ثم ابشر قال ثم اعاد الرجل على ابى الدرداء فقال له مثل ذلك قال شعبة واحسبه اعاد عليه ثلاث مرات ورد عليه ابو الدرداء ثلاث مرات فنفض الرجل رداءه وقال ان الذين يكتمون ما انزلنا من البينات والهدى من بعد ما بيناه للناس فى الكتاب الى قوله ويلعنهم اللاعنون فقال ابو الدرداء علىّ الرجل فجاءه فقال ابو الدرداء ما قلت قال كنت رجلا معلما عندك من العلم ما ليس عندى فاردت ان تحدثنى بما ينفعنى الله به فلم تزد علىّ إلاقولا واحدا فقال ابو الدرداء اجلس ثم اعقل ما اقول لك اين انت من يوم ليس لك من الارض الاعرض ذراعين فى طول اربعة اذرع واقبل بك اهلك الذين كانوا لا يحبون فراقك وجلساؤك واخوانك فاطبقوا عليك الثنيات [1] ثم اكثروا عليك التراب ثم تركوك بمثل ذلك ثم جاءك

(١) وفى نون البنيان .

ملکان اسودان ازرقان جعدان اسماهما منکر و نکیر فاجلساك ثم سألاك ما انت ام علی ما ذاکنت ثم ما ذا تقول فی هذا فان قلت و الله ما أدری سمعت الناس قالوا قولا فقلته و الله لادریت ولا نجوت ولاهدیت و ان قلت محمد رسول الله انزل الله علیه کتابه فأجبت به و بماجاء به فقد و الله نجوت و هدیت و لم تستطع ذلك الابتثبیت من الله مع ما تری من الشدة و الخوف .

فی اطفال المسلمین

حدثنا وکیع عن سفیان عن ابن الاصبهانی عن ابی حازم عن ابی هریرة قال اطفال المسلمین فی جبل بین ابراهیم و سارة یکفلونهم .

فی موت ابراهیم بن النبی صلی الله علیه و سلم

حدثنا شعبة عن عدی بن ثابت قال سمعت البراء یقول قال رسول الله صلی الله علیه وسلم لما مات ابراهیم قال اما ان له مرضعا فی الجنة . حدثنا وکیع عن اسماعیل عن الشعبی قال قال رسول الله صلی الله علیه و سلم ان له مرضعا فی الجنة تتم بقیة رضاعته یعنی ابراهیم حدثنا وکیع عن سفیان عن جابر عن عامر ان ابراهیم بن النبی صلی الله علیه و سلم مات و هو ابن ستة عشر شهرا .

فی رش الماء علی القبر

حدثنا ابو اسامة عن ربیع عن الحسن انه لم یکن یری بأسا برش الماء علی القبر . حدثنا وکیع عن اسرائیل عن جابر عن ابی جعفر قال لا بأس برش الماء علی القبر . حدثنا حرمی بن عمارة عن عبد الله بن بکر

قال کنت فی جنازة و معنا زیاد بن جبیر بن حیة فلما سووا القبر صب علیه الماء فذهب رجل یمسه و یصلحه فقال زیاد یکره ان یمس الایدی القبر بعد ما یرش علیه الماء .

فی نفس المؤمن کیف تخرج و نفس الکافر

حدثنا ابومعاویة عن الاعمش عن المنهال عن زاذان عن البراء قال خرجنا مع رسول الله صلی الله علیه و سلم فی جنازة رجل من الانصار فانتهینا الی القبر و لما یلحد فجلس رسول الله صلی الله علیه و سلم و جلسنا حوله کانما علی رؤسنا الطیر و فی یده عود ینکت به فرفع رأسه فقال استعیذوا بالله من عذاب القبر ثلاث مرات او مرتین ثم قال ان العبد المؤمن اذا کان فی انقطاع من الدنیا و اقبال من الاخرة نزل الیه من السماء ملائکة بیض الوجوه کان وجوههم الشمس حتی یجلسون منه مد البصر معهم کفن من اکفان الجنة و حنوط من حنوط الجنة ثم یجیء ملك الموت فیقعد عند رأسه فیقول ایتها النفس الطیبة اخرجی الی مغفرة من الله و رضوان فتخرج تسیل کما تسیل القطرة من فی السقاء فاذا اخذوها لم یدعوها فی یده طرفة عین حتی یأخذوها فیجعلوها فی ذلك الکفن و ذلك الحنوط فیخرج منها کأطیب نفحة مسك وجدت علی وجه الارض فیصعدون بها فلا یمرون بها علی ملك من الملائکة الا قالوا ما هذا الروح الطیب فیقولون هذا فلان بن فلان بأحسن اسمائه التی کان یسمی بها فی الدنیا حتی ینتهون بها الی السماء الدنیا فیستفتح فیفتح لهم فیستقبله من کل سماء مقربوها الی السماء التی تلیها حتی ینتهی به الی السماء السابعة قال فیقول الله

اكتبوا كتاب عبدى فى عليين فى السماء الرابعة و اعيدوه الى الارض فانى منها خلقتهم و فيها اعيدهم و منها اخرجهم تارة اخرى فتعاد روحه فى جسده و يأتيه ملكان فيجلسانه فيقولان له من ربك فيقول ربى الله فيقولان له ما دينك فيقول دينى الاسلام فيقولان له ما هذا الرجل الذى بعث فيكم فيقول هو رسول الله صلى الله عليه و سلم فيقولان ما عملك فيقول قرأت كتاب الله و امنت به و صدقت به فينادى مناد من السماء ان صدق عبدى فافرشوه من الجنة و البسوه من الجنة و افتحوا له بابا الى الجنة فيأتيه من طيبها وروحها و يفسح له فى قبره مد بصره و يأتيه رجل حسن الوجه حسن الثياب طيب الريح فيقول ابشر بالذى يسؤك هذا يومك الذى كنت توعد فيقول و من انت فوجهك الوجه الذى يجىء بالخير فيقول انا عملك الصالح فيقول رب اقم الساعة اقم الساعة حتى ارجع الى اهلى و مالى و ان العبد الكافر اذا كان فى انقطاع من الدنيا و اقبال من الآخرة نزل اليه من السماء ملائكة سود الوجه معهم المسوح حتى يجلسون منه مد البصر ثم مال ثم يجىء ملك الموت حتى يجلس عند رأسه فيقول يا ايتها النفس الخبيثة اخرجى الى سخط الله و غضبه - قال فتفرق فى جسده قال فتخرج فينقطع معها العروق و العصب كما تنزع السفود من الصوف المبلول فيأخذوها فاذا اخذوها لم يدعوها فى يده طرفة عين حتى يأخذوها فيجعلوها فى تلك المسوح فيخرج منها كانتن ريح جيفة وجدت على ظهر الارض فيصعدون بها فلا يمرون بها على ملاء من الملائكة الا قالوا ما هذا الروح الخبيث فيقولون فلان بن فلان باقبح اسمائه التى كان يسمى بها فى

الدنيا حتى ينتهى بها الى سماء الدنيا فيستفتحون فلا يفتح له ثم قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تفتح لهم ابواب السماء ولا يدخلون الجنة حتى يلج الجمل فى سم الخياط قال فيقول الله عزوجلّ اكتبوا كتاب عبدى فى سجين فى الارض السفلى واعيدوه الى الارض فانى منها خلقتهم وفيها اعيدهم ومنها اخرجهم تارة اخرى قال فتطرح روحه طرحا قال ثم قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن يشرك بالله فكانما خر من السماء فتخطفه الطير او تهوى به الريح فى مكان سحيق قال فتعاد روحه فى جسده ويأتيه الملكان فيجلسانه فيقولان له من ربك فيقول هاها لا أدرى فيقولان له وما دينك فيقول هاها لا أدرى قال فينادى مناد من السماء افرشوا له من النار والبسوه من النار وافتحوا له بابا الى النار قال فيأتيه من حرها وسمومها ويضيق عليه قبره حتى تختلف عليه اضلاعه ويأتيه رجل قبيح الوجه وقبيح الثياب منتن الريح فيقول ابشر بالذى يسوءك هذا يومك الذى كنت توعد فيقول من انت فوجهك الوجه الذى يجىء بالشر فيقول انا عملك الخبيث فيقول رب لا تقم الساعة رب لا تقم الساعة . حدثنا عبد الله بن نمير ثنا الاعمش ثنا المنهال عن زاذان عن البراء عن النبي صلى الله عليه وسلم بنحوه وزاد فيه والسجين تحت الارض السفلى . حدثنا حسين ابن على عن زائدة عن عاصم عن شقيق عن ابى موسى قال تخرج نفس المؤمن وهى اطيب ريحا من المسك قال فتصعد بها الملائكة الذين يتوفونها فتلقاهم ملائكة دون السماء فيقولون من هذا معكم فيقولون فلان بن فلان ويذكرونه باحسن عمله فيقولون حياكم الله وحيا معكم قال فتفتح له ابواب

السماء قال فيشرق وجهه قال فيأتى الرب ولوجهه برهان مثل الشمس قال واما الاخر فتخرج نفسه وهى انتن من الجيفة فيصعد بها الذين يتوفونها قال فتلقاهم الملائكة دون السماء فيقولون من هذامعكم فيقولون هذا فلان ويذكرونه بأسوء عمله قال فيقولون ردوه فما اظلمهم الله شيئا وقرأ ابو موسى ولايدخلون الجنة حتى يلج الجمل فى سم الخياط . حدثنا يزيد بن هارون اخبرنا محمد بن عمرو عن ابى سلمة عن ابى هريرة قال ان الميت ليسمع خفق نعالهم حين يولون عنه مدبرين فان كان مؤمنا كانت الصلوة عند رأسه وكانت الزكوة عن يمينه وكان الصيام عن يساره وكان فعل الخيرات من الصدقة والصلة والمعروف والاحسان الى الناس عند رجليه فيأتى من قبل رأسه فتقول الصلوة ما قبلى مدخل ويأتى عن يمينه فيقول الزكوة ما قبلى مدخل ويأتى عن يساره فيقول الصيام ما قبلى مدخل ويأتى من قبل رجليه فيقول فعل الخير من الصدقة والصلة والمعروف والاحسان الى الناس فيقول ماقبلى مدخل قال فيقال له اجلس قد مثلت له الشمس تدانت للغروب فيقال له اخبرنا عن ما نسألك عنه فيقول دعونى حتى اصلى فيقال له انك ستفعل فأخبرنا عما نسألك فيقول وعم تسألونى فيقولون أرأيت هذا الرجل الذى كان فيكم ما تقول فيه وما تشهد به عليه قال فيقول محمد فيقال له نعم فيقول اشهدانه رسول الله وانه جاء بالبينات من عند الله فصدقناه فيقال له على ذلك حييت وعلى ذلك مت وعلى ذلك تبعث ان شاء الله تعالى ثم يفسح له فى قبره سبعون ذراعا وينور له فيه ثم يفتح له باب الى الجنة فيقال له انظر الى ما اعد الله لك فيها

فيزداد غبطة وسرورا ثم يجعل نسمة من النسم الطيب وهو طير خضر تعلق بشجر الجنة ويعاد الجسم الى ما بدامنه من التراب فذلك قول الله تعالى يثبت الله الذين امنوا بالقول الثابت فى الحيوة الدنيا وفى الاخرة وقال محمد قال عمر بن الحكم بن ثوبان ثم يقال له نم فينام كنومة العروس لا يوقظه الا احب اهله اليه حتى يبعثه الله عزوجل قال محمد قال ابو سلمة قال ابو هريرة وان كان كافرا فيأتى من قبل رأسه فلايوجد له شيء ثم يأتى عن يمينه فلايوجد له شيء ثم يأتى عن شماله فلايوجد له شيء ثم يأتى من قبل رجليه فلايوجد له شيء فيقال له اجلس فيجلس فزعا مرعوبا فيقال له اخبرنا عما نسألك عنه فيقول وعم تسألونى عنه فيقال أرايت هذا الرجل الذى كان فيكم ماذا تقول فيه وماذا تشهد به عليه قال فيقول اى رجل قال فيقال الذى فيكم فلا يهتدى لاسمه فيقال محمد فيقول لا أدرى سمعت الناس يقولون قولا فقلت كما قالوا فيقال على ذلك حييت وعلى ذلك مت وعلى ذلك تبعث ان شاء الله ثم يفتح له باب الى النار ثم يقال له ذاك مقعدك وما اعد الله لك فيها فيزداد حسرة وثبورا ثم يفتح له باب الى النار فيقال له ذلك مقعدك فيها فيزداد حسرة وثبورا ثم يضيق عليه قبره حتى تختلف اضلاعه وهى المعيشة الضنك التى قال الله تعالى فان له معيشة ضنكا ونحشره يوم القيامة اعمى .

فى الرجل يرفع الجنازة ما يقول

حدثنا وكيع ثنا هشام الدستوائى عن عبد الرحمن السراج عن نافع عن ابن عمر انه سمع رجلا فى جنازة يقول ارفعوا على اسم الله فقال ابن عمر

لا تقولوا ارفعوا على اسم الله فان اسم الله على كل شيء و قولوا ارفعوا بسم الله . حدثنا وكيع عن سفيان عن سليمان التيمى عن بكر بن عبد الله المزنى قال اذا حملت السرير فقل بسم الله و سبح . حدثنا معتمر بن سليمان عن ابيه عن بكر بن عبد الله كان اذا حمل فقال بسم الله و سبح ما حمل .

فى الميت يقبل بعد الموت

حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن سفيان عن موسى بن ابى عائشة عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن عائشة و ابن عباس ان ابا بكر قبل النبي صلى الله عليه و سلم بعد موته . حدثنا سفيان عن عاصم بن عبيد الله عن القاسم بن محمد عن عائشة قالت قبل النبي صلى الله عليه و سلم عثمان بن مظعون و هو ميت فرأيت دموعه تسيل على خديه . حدثنا مرحوم بن عبد العزيز عن ابى عمران الجونى عن يزيد بن بابنوس عن عائشة ان ابا بكر قبل النبي صلى الله عليه و سلم بعدموته . حدثنا وكيع عن ابن ابى خالد عن عبد الله البهى مولى ال الزبير ان ابا بكر جاء الى النبي صلى الله عليه و سلم بعد ما قبض و كشف عن وجهه فاكب عليه فقبله و قال بابى انت و امى (۱ ما اطيب حياتك و اطيب ميتك ۱) . حدثنا عفان ثنا حماد بن سلمة قال اخبرنا عاصم بن بهدله قال لما مات ابو وائل قبل ابو بردة جبهته .

فى الرجل يعزى ما يقال له

حدثنا وكيع عن عمران بن زائدة بن نشيط عن حسين بن ابى عائشة عن ابى خالد الوالبي ان النبي صلى الله عليه و سلم عزى رجلا فقال يرحمه الله

(۱-۱) و فى ز ما اطيبك حيا و ميتا .

و يأجرك . حدثنا يحيى بن يمان عن اشعث عن الحسن عن سمرة انه كان اذا عزى مصابا قال اصبر لحكم الله ربك . حدثنا وكيع عن ابى مودود عن طلحة بن عبيد الله بن كريز قال قال من عزى مصابا كساه الله رداء يحبربه يعنى يغبط به. حدثنا روح بن عبادة عن داود بن نافذ قال قلت لعبيد الله ابن عبيد كيف كانا هذان الشيخان يعزيان يعنى ابن الزبير و عبد الله بن عمر قال كانا يقولان اعقبك الله عقبى المتقين صلوات منه و رحمة و جعلك من المهتدين و اعقبك كما اعقب عبده الا بنياء و الصالحين .

فى ثواب من كفن ميتا

حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور بن صفية قال سمعت رجلا يقال له يوسف يحدث امى بن ربيعة قال من كفن ميتا كان كمن كفله صغيرا حتى يكون كبيرا . حدثنا وكيع عن ابى رافع قال اخبرنى مخبر عن سعيد ابن المسيب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كفن ميتا كساه الله من سندس (الجنة) و حريرها .

ما يتبع الميت بعد موته

حدثنا جعفر بن عون عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت جاء رجل الى النبي صلى الله عليه و سلم فقال ان امى اقتتلت نفسها و انها لو تكلمت تصدقت فهل لها من اجر ان تصدقت عنها قال نعم . حدثنا هشيم عن حجاج عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده انه سأل النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسو الله ان العاصى بن وائل كان يأمر فى الجاهلية ان ينحرمائة بدنة و ان هشام بن العاصى نحرحصته من ذلك خمسين

بدنة

بدنة أفأحج عنه فقال ان اباك لو كان اقر بالتوحيد فصمت عنه او تصدقت عنه او عتقت عنه بلغه ذلك . حدثنا شريك عن سالم عن سعيد بن ابى سعيد قال لو تصدق عن الميت بكراع لقبله . حدثنا ابن عيينة عن الزهرى عن عبيد الله عن ابن عباس ان سعد بن عبادة استفتى النبي صلى الله عليه و سلم فى نذر كان على امه توفيت قبل ان تقضيه فقال اقضه عنها . حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث عن حماد بن سلمة عن عاصم عن ابى صالح عن ابى هريرة عن النبي صلى الله عليه و سلم قال ان الرجل ليرفع الدرجة فيقول ما هذا فيقال باستغفار ولدك من بعدك لك . حدثنا عبد الوهاب الثقفى عن يحيى ابن سعيد عن سعيد بن المسيب قال ان الرجل ليرفع بدعاء ولده له من بعده . حدثنا وكيع عن سفيان عن حبيب بن ابى ثابت عن عطاء و سفيان و زيد بن اسلم قالوا جاء رجل الى النبي صلى الله عليه و سلم فقال يا رسول الله (أ) اعتق عن ابى و قدمات قال نعم . حدثنا وكيع ثنا ابن ابى رواد ثنا شريك عن الحجاج بن دينار قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم ان من البر بعد البر ان تصلى عليهما مع صلاتك و ان تصوم عنهما مع صيامك و ان تصدق عنهما مع صدقتك . حدثنا وكيع عن سفيان عن ابن جريج عن عطاء قال يقضى عن الميت اربع العتق و الصدقة و الحج و العمرة . حدثنا وكيع عن ابيه عن عبد الكريم عن عطاء قال يتبع الميت بعد موته العتق و الحج و الصدقة . حدثنا عبد الله بن نمير عن عبد الله بن عطاء عن ابن بريدة عن ابيه قال كنت جالسا عند النبي صلى الله عليه و سلم اذجاءته امرأة فقالت له انه كان على امى صوم شهرين أفيجزى عنها ان اصوم عنها قال نعم قالت

فان امى لم تحج قط أفيجزى ان احج عنها قال نعم . حدثنا الفضل بن دكين عن الحسن بن صالح عن عبد الله بن عطاء عن ابى جعفر ان الحسن و الحسين كانا يعتقان عن على بعد موته .

فى الصبر من قال عند الصدمة الاولى

حدثنا شبابة بن سوار عن ليث بن سعد عن يزيد بن ابى حبيب عن سعد بن شيبان عن انس عن النبى صلى الله عليه و سلم قال الصبر فى الصدمة الاولى . حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور عن مجاهد قال كان يقال انما الصبر عند الصدمة الاولى . حدثنا وكيع عن محمد بن عبد الله بن علاثة العقيلى عن ابى سلمة الحمصى قال الصبر عند الصدمة الاولى . حدثنا يحيى بن بكير عن شعبة عن ثابت قال سمعت أنسا يقول ان النبى صلى الله عليه وسلم قال ان الصبر فى او عند الصدمة الاولى . حدثنا وكيع عن سفيان عن ابن ابى حمزة عن ابراهيم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الصبر عند الصدمة الاولى .

فى نبش القبور

حدثنا علية عن حبيب بن الشهيد عن ابن سيرين ان زيد بن ثابت استأذن عثمان فى نبش قبور كانت فى مسجد النبى صلى الله عليه و سلم فأذن له فنبشها وأخرجها من المسجد قال و انما كانت تركت فى المسجد لانه كان فى رقاء الناس قلة . حدثنا يزيد بن هارون اخبرنا حماد بن سلمه عن ابى التياح عن انس ان مسجد رسول الله صلى الله عليه و سلم كان لبنى النجار فقال لهم رسول الله صلى الله عليه و سلم ثامنونى به فقالوا لا نلتمس به ثمنا الا عند الله وكانت فيه قبور من قبور المشركين و نخل و حرث فأمر بالحرث

فسوى وبالنخل فقطع وبالقبور فنبشت . حدثنا ابو اسامة انا اسماعيل انا قيس قال رمى مروان طلحة يوم الجمل بسهم فى ركبته فمات فدفناه على شاطئ الكلأ فرأى بعض اهله انه قال الا تريحونى من هذا الماء فانى غرقت ثلاث مرات يقولها قال فنبشوه فاشتروا له دارا من دار ال ابى بكرة بعشرة الاف فدفنوه فيها .

فى النياحة على الميت وما جاء فيه

حدثنا اسود بن عامر ثنا شعبة عن قتادة عن سعيد بن المسيب عن ابن عمر عن النبى صلى الله عليه وسلم قال الميت يعذب فى قبره بالنياحة . حدثنا وكيع ثنا سعيد بن عبيد و محمد بن قيس الاسدى قال سمعنا من على بن ربيعة الوالى قال اول من نيح عليه بالكوفة قرظة بن كعب الانصارى فقام المغيرة بن شعبة فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من نيح عليه فانه يعذب فى قبره بما نيح عليه . حدثنا وكيع عن سعيد بن عبيد عن عبادة بن الوليد بن عبادة عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من نيح عليه فانه يعذب بما نيح عليه يوم القيمة . حدثنا ابو معاوية عن عاصم عن حفصة عن ام عطية قالت لما نزلت اذا جاءك المؤمنات يبايعنك الى قوله ولا يعصينك فى معروف[1] قالت منه النوح[1] . حدثنا وكيع عن يزيد بن عبد الله مولى الصهباء عن شهر بن حوشب عن ام سلمة عن النبى صلى الله عليه وسلم ولا يعصينك فى معروف قالت النوح . حدثنا ابو معاوية

(١-١) وفى ز قالت كانت منه النياحة فقلت يا رسول الله الا ال بنى فلان فانهم كانوا قد اسعدونى فى الجاهلية فقال (الا) ال بنى فلان .

عن الاعمش عن ابى صالح عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان مما يا لناس كفرا النياحة والطعن فى الانساب . حدثنا عفان حدثنا ابان العطار ثنا يحيى بن ابى كثير عن زيد بن ابى سلام عن مالك الا شعرى ان النبى صلى الله عليه وسلم قال اربع فى امتى من الجاهلية لايتركونهن الفجر فى الاحساب والاستسقاء بالنجوم والنياحة والنا ئحة اذا لم تتب من قبل موتها تقدم يوم القيامة عليها سربال من قطران ودرع من جرب . حدثنا وكيع عن ابن ابى خالد عن الشعبى عن الحارث عن على قال نهى عن النوح . حدثنا ابن نمير عن مجالد عن الشعبى عن عبدالله عن على ان النبى صلى الله عليه وسلم انه نهى عن النوح . حدثنا وكيع عن سفيان عن هلال بن خباب عن ابى البخترى قال النوح على الميت من امر الجاهلية . حدثنا وكيع ثنا اسحاق بن عثمان الكلابى عن اسماعيل بن عبد الرحمن بن عطية الا نصارى عن امه قال قلت لها ما المعروف الذى نهيتن عنه قالت النياحة . حدثنا وكيع عن سفيان عن زيد بن اسلم ولايعصينك فى معروف قال لايشققن جيبا ولايخمشن وجها ولاينترن شعرا ولايدعون ويلا . حدثنا وكيع عن ابى جعفر الرازى عن الربيع عن ابى العالية ولا يعصينك فى معروف قال النوح قال ففى كل امر وافق لله طاعة فلم يرخص لنبيه ان يطاع فى معصية الله . حدثنا وكيع عن قاسم الجعفى قال سمعت الشعبى يقول لعنت النائحة والممسكة . حدثنا على بن هاشم ووكيع عن ابن ابى ليلى عن عطاء عن جابر ان النبى صلى الله عليه وسلم قال انما نهيت عن النوح .

من رخص فى استماع النوح

حدثنا شريك عن يعلى عن عطاء بن السائب قال كان ابو البختري رجلا فقيها وكان يسمع النوح . حدثنا وكيع عن سعيد بن صباح قال اراه عن ابى وائل انه كان يستمع النوح ويبكى .

فى التعذيب فى البكاء على الميت

حدثنا على بن مسهر عن الشيبانى عن ابى بردة عن ابيه قال لما اصيب عمر جعل صهيب يقول واأخاه قال فقال له عمر يا صهيب اماعلمت ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الميت ليعذب ببكاء الحى . حدثنا محمد ابن بشر حدثنا عبد الله بن نافع عن عبد الله ان حفصة بكت على عمر فقال مهلا يا بنية الم تعلمى ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الميت ليعذب ببكاء اهله عليه . حدثنا غندر عن شعبة قال سمعت عبد الله بن صبيح قال سمعت محمد بن سيرين قال ذكروا عند عمران بن الحصين النوح وقال ان الميت يعذب ببكاء الحى قالوا وكيف يعذب ببكاء الحى قال قد قاله رسول الله صلى الله عليه وسلم . حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن ابى صالح عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الميت ليعذب ببكاء الحى . حدثنا ابن عيينة عن ابن ابى نجيح عن ابيه عن عبيد بن عمير قال قالت ام سلمة لما مات ابو سلمة قلت غريب وفى ارض غربة لأبكيتة بكاء يتحدث عنه فكنت قد تهيأت للبكاء اذ قبلت امرأة من الصعيد تريد أن تسعدنى فاستقبلها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال تريدين ان تدخلى الشيطان بيتا اخرجه الله منه مرتين قالت فسكتّ عن البكاء فلم ابك .

حدثنا عبد الله بن نمير ثنا محمد بن اسحاق عن عبد الرحمن بن القاسم عن ابيه عن عائشة قالت لما أتت وفاة جعفر عرفنا فى وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم الحزن فدخل عليه رجل فقال يا رسول الله ان النساء يبكين قال فارجع اليهن فأسكتهن فان ابين فاحث فى وجوههن التراب قالت عائشة فقلت فى نفسى والله لا تركت نفسك ولا انت مطيع رسول الله صلى الله عليه وسلم . حدثنا ابن نمير ثنا هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة انها قيل لها ان ابن عمر يرفع الى النبى صلى الله عليه وسلم ان الميت يعذب ببكاء الحى فقالت وهل ابو عبد الرحمن انما قال ان اهل الميت يبكون عليه وانه ليعذب بجرمه . حدثنا محمد بن بشر حدثنا مسعر عن الهجرى عن ابن ابى اوفى قال رأى النساء يترثين [1] فقال لا تترثين فان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهانا عن المرائى . حدثنا الفضل بن دكين ثنا اسرائيل عن عبد الله بن عيسى عن جبير بن عتيك عن عمه قال دخلت مع النبى صلى الله عليه وسلم على رجل من الانصار واهله يكون فقلت اتبكون عليه وهذا رسول الله صلى الله عليه وسلم ففال رسول الله صلى الله عليه وسلم دعهن يبكين ما دام عندهن فاذا وجب [2] فلا يبكين .

من رخص فى البكاء على الميت

حدثنا ابو معاوية عن عاصم عن ابى عثمان عن اسامة بن زيد قال معت عين رسول الله صلى الله عليه وسلم حين أتى بابنة زينب ونفسها تقعقع كانها فى شن قال فبكى قال فقال له رجل تبكى وقد نهيت عن البكاء فقال انما هذه رحمة جعلها الله فى قلوب عباده وانما يرحم الله من

(١) من التفعل والترثى ان يندب الميت فيقال وا فلانا ـ نهاية . (٢) قال جابر اى اذا أدخل قبره .

عباده الرحماء . حدثنا على بن هاشم عن ابن ابى ليلى عن عطاء عن جابر قال اخذ النبي صلى الله عليه وسلم بيد عبد الرحمن بن عوف فخرج به الى النخل فأتى بابراهيم وهو يجود بنفسه فوضع فى حجره فقال يا بنى لا املك لك من الله شيئا وذرفت عينه فقال له عبد الرحمن تبكى يا رسول الله اولم تنه عن البكاء قال انما نهيت عن النوح عن صوتين احمقين فاجرين صوت عند نغمة لهو ولعب ومزامير شيطان وصوت عند مصيبة خمش وجوه وشق جيوب ورنة شيطان انما هذه رحمة ومن لا يرحم لا يرحم يا ابراهيم لولا انه امر حق ووعد صدق وسبيل ماتية وان اخرنا لنلحق اولانا لحزنا عليك حزنا اشد من هذا وانا بك لمحزونون تبكى العين ويحزن القلب ولانقول ما يسخط الرب . حدثنا وكيع ثنا هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قال ذكرلها حديث ابن عمر ان الميت ليعذب ببكاء الحى فقالت وهل ابو عبد الرحمن كما وهل يوم قليب بدر انما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انه ليعذب وان اهله ليبكون عليه . حدثنا شبابة بن سوار ثنا سليمان ابن المغيرة عن ثابت عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ولد لى الليلة غلام فسميته باسم ابى ابراهيم قال ثم رفعه الى ام سيف امرأة قين بالمدينة يقال له ابوسيف فانطلق رسول الله صلى الله عليه وسلم وانطلقت معه فصادفنا ابا سيف ينفخ فى كيره وقد امتلأ البيت دخانا فاسرعت المشى بين يدى النبي صلى الله عليه وسلم حتى انتهى الى ابى سيف فقلت يا اباسيف امسك امسك جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فأمسك فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم بالصبي فضمه اليه وقال ما شاء الله ان يقول قال انس فلقد رأيته يكيد بنفسه قال فدمعت عينا النبي صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم تدمع العين ويحزن القلب ولا نقول الا ما

یرضی ربنا و انا بك یا ابراهیم لمحزونون . حدثنا عبید الله بن موسی ثنا اسامة ابن زید عن نافع عن ابن عمر قال رجع رسول الله صلی الله علیه و سلم یوم احد فسمع نساء بنی عبد الاشهل یبکین علی هلکاهن فقال لکن حمزة لابواکی له فجئن نساء الانصار فبکین علی حمزة فرقد فاستیقظ فقال یا ویحهن انهن لهاهنا حتی الان مروهن فلیرجعن و لایبکین علی هالك بعد الیوم . حدثنا الحسن بن موسی عن سعید بن زید قال حدثنی عطاء بن السائب ثنا عکرمة قال کان ابن عباس یقول احفظوا هذا الحدیث ان احدی بنات النبی صلی الله علیه و سلم کانت فی الموت فوضعها رسول الله صلی الله علیه و سلم علی یدیه و وضع رأسها علی ثدییه وهی تسوق حتی قبضت فوضعها و هو یبکی قال فصاحت ام ایمن فقال النبی صلی الله علیه وسلم اولا اراك تبکی عند رسول الله صلی الله علیه و سلم قالت ولا اری رسول الله صلی الله علیه و سلم یبکی قال انی لم ابك و لکنها رحمة .

باب کان رسول الله علیه و سلم لا یبکی

حدثنا محمد بن بشر حدثنا محمد بن عمرو حدثنا ابی عن علقمة بن و قاص عن عائشة ام المؤمنین قالت حضر رسول الله صلی الله علیه و سلم و ابو بکر و عمر یعنی سعد بن معاذ فوالذی نفس محمد بیده انی لأعرف بکاء عمر من بکاء ابی بکر وانی لفی حجرتی قالت وکانوا کما قال الله رحماء بینهم قال علقمة ای اماه کیف کان یصنع رسول الله صلی الله علیه و سلم قال کانت عینه لا تدمع علی احد و لکنه کان اذا وجد فانما هو اخذ بلحیته . حدثنا ابواسامة عن شعبة عن علی بن زید عن ابی عثمان قال أتیت عمر بنعی النعمان بن مقرن فوضع یده علی رأسه و جعل یبکی . حدثنا شریك عن الهجری عن ابن ابی اوفی قال ان بکت باکیة او دمعت عین فلابأس ولکن

To: www.al-mostafa.com

قد نهينا عن الترثى . حدثنا اسماعيل بن علية عن نافع قال كان ابن عمر فى السوق فنعى اليه حجر فاطلق حبوته و قام و عليه النحيب[1] . حدثنا وكيع حدثنا اسرائيل عن اسحاق عن عامر بن سعد البجلى عن ابى مسعود[2] و ثابت بن زيد و قرظة بن كعب قالوا رخص لنا فى البكاء على الميت فى غير نوح . حدثنا شريك عن ابى اسحاق عن عامر بن سعد قال دخلت على ابى مسعود[2] و قرظة بن كعب فقالا انه رخص لنا فى البكاء عند المصيبة . حدثنا غندر عن شعبة عن ابى اسحاق عن عامر بن سعد عن ابى مسعود و عامر بن زيد نحوه . حدثنا عفان حدثنا وهيب عن هشام بن عروة عن وهب ابن كيسان عن محمد بن عمرو بن عطاء عن سلمة بن الا زرق عن ابى هريرة قال مر على النبى صلى الله عليه وسلم بجنازة يبكى عليها و انا معه و عمر بن الخطاب فانتهر عمر اللاتى يبكين مع الجنازة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم دعهن يا ابن الخطاب فان النفس مصابة و العين دامعة و العهد قريب . حدثنا وكيع عن هشام بن عروة عن وهب بن كيسان عن محمد بن عمرو ابن عطاء عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه و سلم بنحوه .

فى الميت او القتيل ينقل من موضعه الى غيره

حدثنا سفيان بن عيينة عن الاسود بن قيس عن نبيح عن جابر ان النبى صلى الله عليه وسلم امر ان يرد القتلى الى مصار عهم . حدثنا وكيع عن سعيد بن السائب قال سمعت شيخا فى بنى عامر احد بنى سواء يقال له عبد الله[3] بن معية[4] قال اصيب رجلان من المسلمين يوم الطائف قال فحملا الى النبى صلى الله عليه وسلم فبلغه ذلك فبعث ان يدفنا حيث اصيبا او لقيا .

(١) و فى ن وغلبه النحيب . (٢) و فى ن ابن مسعود . (٣) و يقال له عبد الله . (٤) مصغر أخرهاه .

حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور بن صفية عن امه قالت أتيت عائشة اعزيها بأخ لها مات فى مكان فحمل وهو ميت فدفن فى مكان اخر فقالت فى نفسى منه شئ الا انى وددت انه كان دفن حيث مات . حدثنا وكيع عن ابراهيم بن يزيد عن ابن بهمان عن جابر بن عبد الله قال قال النبى صلى الله عليه وسلم تدفن الاجساد حيث تقبض الارواح .

فى المشى بين القبور فى النعال

حدثنا وكيع قال ثنا الاسود بن شيبان عن خالد بن شمير عن بشير ابن نهيك عن بشير بن الخصاصية ان النبى صلى الله عليه وسلم راى رجلا يمشى بين القبور فى نعليه فقال يا صاحب السبتين القهما . حدثنا ابو الوليد الطيالسى عن جرير بن حازم قال رأيت الحسن وابن سيرين يمشيان بين القبور فى نعالهما .

من كره ان يستق من الآبار التى بين القبور

حدثنا معتمر بن سليمان عن رجل يقال له النعمان الجندى عن ابن طاوس عن ابيه انه كره ان يستسق من الآبار التى تكون بين ظهرانى المقابر .

* * * * *

جزء الثالث من الكتاب المصنف والحمد لله وحده ويتلوه كتاب الحج اوله بسم الله الرحمن الرحيم (ما قالوا فى ثواب الحج)

فهرس مضمون الكتاب المصنف الجزء الثالث

مضمون	صفحه
ما ذكر فى فضل رمضان و ثوابه	١
ما يؤمر به الصائم من قلة الكلام و توقى الكذب	٣
ما ذكر فى فضل الصيام و ثوابه	٤
من كان يكثر الصوم و يأمر بذلك	٧
من كان يقل الصوم	»
فى السحور من أمر به	٨
من كان يستحب تاخير السحور	٩
فى تعجيل الافطار و ما ذكر فيه	١١
من كره صيام رمضان فى السفر	١٤
من كان يصوم فى السفر (و) يقول هو افضل	١٥
من قال مسافرون فيصوم بعض و يفطر بعض	١٧
من قال اذا صام فى السفر لم يجزه	١٨
ما قالوا فى الرجل يدركه رمضان فيصوم ثم يسافر	»
ما قالوا فى المسافر فى مسيرة كم يفطر	٢٠
من كره ان يتقدم شهر رمضان بصوم	٢٠
من رخص أن يصل رمضان بشعبان	٢٢
فى الرجل يتسحر و هو يرى ان عليه ليلا	٢٣
ما قالوا فى الرجل يرى ان الشمس قد غربت	»
فى الرجل يشك فى الفجر طلع ام لا	٢٥
ما قالوا فى الفجر ما هو	٢٦
من قال الصائم بالخيار فى التطوع	٢٨
فى الرجل يصوم تطوعا ثم يعطر	٢٩
من كان يفطر من التطوع و لا يقضى	٣٠
من كان يدعو بغداء (و) لا يجد فيفرض الصوم	٣١
من قال لاصيام لمن لم يعزم من الليل	»
ما قالوا فى تعريق رمضان	٣٢
من كان يقول لا يفرقه	٣٤

فهرس مضمون الكتاب المصنف الجزء الثالث

مضمون	صفحة
من رخص فى السواك للصائم	٣٥
من كره السواك الرطب للصائم	٣٧
من رخص فى مضغ العلك للصائم	»
من كره مضغ العلك للصائم	»
ما جاء فى الصائم يتقيؤ او يبدأه القيء	٣٨
فى الصائم يمضمض فاه عند فطره	٤٠
ما ذكر فى الصائم يتلذذ بالماء	»
ما ذكر فى صيام العشر	٤١
ما ذكر فى صوم المحرم و اشهر الحرام	»
ما ذكر فى صوم الاثنين والخميس	٤٢
ما ذكر فى صوم الجمعة و ما جاء فيه	٤٣
من كره ان يصوم يوما بوقته او شهرا بوقته أو يقوم ليلة بوقتها	٤٥
من رخص فى صوم يوم الجمعة	٤٦
فى الصائم يستعط	»
ما ذكر فى الصبر يكتحل به الصائم	»
من رخص فى الكحل للصائم	»
فى الصائم يتطعم بالشيء	٤٧
فى الصائم يداوى حلقه بالحمضض	٤٨
من كره ان يتطوع بصوم و عليه شيء من رمضان	٤٨
فيمن كان عليه شيء من رمضان فتطوع فهو قضاء	»
فى الحقنة للصائم ما ذكر فيها	»
فى الصائمة تمضغ لصبيها	٤٩
فى الذرور للصائم	»
من كره ان يحتجم الصائم	»
من رخص للصائم ان يحتجم	٥١
فى المرأة تحيض فى رمضان اول النهار	٥٣
فى المسافر يقوم اول النهار من رمضان	٥٤
فى الرجل يقع على امرأته فى ما قالوا فى صوم عاشورى	»
رمضان يأكل فيه او يمسك عن الأكل	»
فى يوم عاشورى اى يوم هو	٥٨
من رخص فى القبلة للصائم	٥٩
من كره القبلة للصائم و لم يرخص فيها	٦١
ما ذكر فى المباشرة للصائم	٦٣
من كان يقول اذا دعى احدكم الى طعام فليجب	٦٤

فهرس مضمون الكتاب المصنف الجزء الثالث

مضمون	صفحة
فى الرجل يدخل الحمام و هو صائم	٦٥
فى الهلال يرى نهارا أيفطر أم لا	»
فى القوم يشهدون على رؤية الهلال انهم رأوه فى اليوم الماضى	
ما يصنع	٦٧
من كان يجيز شهادة شاهد على رؤية الهلال	»
فى الهلال يرى و بعض الناس قد أكل	٦٩
ما قالوا فى الصائم يفطر حين يمنى	»
ما قالوا فى الصائم يتوضؤ فيدخل الماء حلقه	٧٠
ما قالوا فى اليوم الذى يشك فيه بصيام	٧١
فى العشر الاواخر من رمضان	٧٣
ما قالوا فى قضاء رمضان فى العشر	٧٤
ماقالوا فى ليلة القدر واختلافهم فيها	٧٥
من كان يجتهد اذا دخل العشر الاواخر من رمضان	٧٧
من كره صوم الدهر	٧٨
من رخص فى صوم الدهر	٧٩
فى القوم يرون الهلال ولا يرونه	

مضمون	صفحة
الاخرون	٧٩
فى الرجل يصبح و هو جنب يغتسل و يجزيه صومه	٨٠
ما قالوا فى الوصال فى الصيام من نهى عنه	٨٢
من رخص فى الوصال للصائم	٨٣
ما قالوا فى الشهر كم هو يوما	٨٤
ما ذكر فى الصائم اذا أكل عنده	٨٦
من قال اعتكاف الا بصوم	٨٧
ما قالوا فى المعتكف ماله اذ اعتكف مما يصلحه	»
ما يستحب للمعتكف من الساعات أن يدخل	٨٩
ما قالوا فى المعتكف يأتى اهله بالنهار	»
من كره للمعتكف ان يدخل سقفا	٩٠
من اعتكف فى مسجد قومه و من غسله	»
من قال لا اعتكاف الا فى مسجد يجمع فيه	٩١
من كان يحب ان يغدوا المعتكف كما هو من مسجده الى المصلى	٩٢

فهرس مضمون الكتاب المصنف الجزء الثالث

مضمون	صفحة
ما قالوا فى المعتكف يجامع ماعليه فى ذلك	٩٢
فى المعتكف يقبل و يباشر	٩٣
ما قالوا فى المعتكف يشترى و يبيع	»
ما قالوا فى الميت يموت و عليه اعتكاف	»
فى المعتكف يغسل ثيابه ويخيطها	٩٤
فى المعتكف يغسل رأسه	»
ما قالوا فى المعتكفه اذا حاضت ما تصنع	»
ما قالوا المعتكف يدخل فى القبر	٩٥
ما قالوا فى الرجل يفطر الرجل	»
ما قالوا فى الرجل يصوم التطوع يسأله امه أن يفطر	»
من قال لا تصوم تطوعا إلا باذن أوجها	٩٦
ما قالوا فى صوم يوم عرفة بغير عرفة	»
ما قالوا فى صيام ستة ايام من شوال بعد رمضان	٩٧
ما قالوا فى قضاء رمضان وتاخيره	٩٨
ما قالوا فى الهلال يرى ما يقال	»
ما قالوا فى صوم النيروز	١٠٠
ما قالوا فى الصوم فى الشتاء	١١٠
ما قالوا فى الصائم اذا افطر ما يقول	»
ماقالوا فى صوم يوم واطعام مسكين	١٠١
فى صيام النبى صلى الله عليه و سلم كيف هو	»
من كره للصايم المبالغة فى الاستنشاق	»
من كان يحب ان لا يعلم بصومه	١٠٢
فى صوم رجب ما جاء فيه	»
ما قالوا فى صيام شعبان	١٠٣
ما نهى عنه فى صيام الاضحى والفطر	»
ما قالوا فى الرجل يفطر من رمضان يوما ما عليه	١٠٤
من قال لا يقضيه وان صام الدهر	١٠٥
ما قالوا فيه اذا وقع امرأته فى رمضان	١٠٦
من كان يحب ان يفطر قبل ان يصلى	١٠٧
فى الصائم يدخل حلقه الذباب	»
من كان يستحب ان يفطر على تمر او ماء	
ما جاء فى الحث على الصدقة وامرها	١٠٩

فهرس ابواب الكتاب المصنف ج-٣

ابواب	صفحة
ما قالوا فى منع الزكوة	١١٤
فيما يجب فيه الزكوة من الدراهم و الدنانير	١١٦
من قال ليس فى اقل من مائتى درهم زكوة	١١٧
ما قالوا فيما زاد على المائتين ليس فيه شيء حتى يبلغ اربعين درهما	١١٨
من قال فما زاد على المائتين فبالحساب	»
ما قالوا فى الدنانير ما يؤخذ منها فى الزكوة	١١٩
فى الرجل تكون عنده مائة درهم و عشرة دنانير	١٢٠
فى زكوة الابل ما فيها	١٢١
من قال ليس فيما دون الخمس من الابل صدقة	١٢٣
من قال اذا زادت على عشرين و مائة استقبل بها الفريضة	١٢٥
ما يكره للمصدق من الابل	»
فى صدقة البقر ماهى	١٢٦
من قال اذا كانت البقر دون ثلاثين فليس فيها شيء	١٢٩
فى الزيادة فى الفريضة	١٢٩
فى التبيع ما هو	١٣٠
فى السائمة كم هى	»
من قال ليس فى شيء من السوائم صدقة	»
فى البقر العوامل من قال ليس فيها صدقة	»
فى صدقة الغنم متى تجب فيها و كم فيها	١٣١
من قال اذا كانت الغنم اقل من اربعين فليس فيها شيء	١٣٣
فى الغنم اذا زادت على ثلاثمائة شاة هل فيها شيء	»
فى الرجل تكون له الغنم فى المصر يحتلبها	١٣٤
السخلة تحسب على صاحب الغنم	»
فى المصدق ما يصنع بالغنم	١٣٥
ما لا يجوز فى الصدقة و لا يأخذ المصدق	١٣٦
فى الطعام كم تجب فيه الصدقة	١٣٧
فى الوسق كم هو	١٣٨
من قال ليس الزكوة الا فى الحنطة	

ابواب	صفحة
و الشعير و التمر و الزبيب	١٣٨
فى كل شيء اخرجت الارض زكوة	١٣٩
فى الخضر من قال ليس فيها زكوة	١٤٠
فى الزيتون فيه الزكوة ام لا	١٤١
فى العسل هل فيه زكوة ام لا	»
من قال ليس فى العسل زكوة	١٤٢
من قال ليس فى العنبر زكوة	»
فى اللؤلؤ و الزمرد	١٤٣
ما قالوا فيما يسقى سيحا وبالدوالى	١٤٤
ما قالوا فيما يسقى سيحا و يسقى بالدلو كيف يصدق	١٤٧
ما قالوا فى الرجل يخرج زكوة ارضه و قد انفق فى البذور و البقر	»
ما قالوا فى تعجيل الزكوة	١٤٨
ما قالوا فى زكوة الرجل يخرج الطعام من ارضه فيزكيه	»
ما قالوا فى مال اليتيم زكوة ومن كان يزكيه	١٤٩
من قال ليس فى مال اليتيم زكوة حتى يبلغ	١٥٠
ما قالوا فى زكوة الخيل	١٥١
فى الحمير زكوة ام لا	١٥٣
من قال ليس فى الحلى زكوة	١٥٤
من قال تدفع الزكوة الى السلطان	١٥٦
من رخص فى أن لا تدفع الزكوة الى السلطان	١٥٨
المال يستفاد متى تجب فيه الزكوة	»
من قال يزكيه اذا استفاده	١٥٩
فى المكاتب من قال ليس عليه زكوة	١٦٠
فى مال العبد من قال ليس فيه زكوة	١٦١
من قال على العبد زكوة فى ماله	»
فى زكوة الدين	١٦٢
و ما كان لا يستقر يعطيه اليوم و يأخذ الى يومين فليزكه	»
من قال ليس فى الدين زكوة حتى يقبض	١٦٣
فى العبد يتصدق من رخص أن يفعل	»
من كره للعبد أن يتصدق بغير	

ابواب	صفحة
اذن مولاه	١٦٤
فى المسكين يؤمر له بالشىء فلا يوجد	١٦٥
من رخص ان يصنع بها ما شاء	١٦٦
من قال يحتسب بما اخذ العاشر	»
من قال لا تحتسب بذلك من زكاتك	١٦٧
فى الصدقة يخرج بها من بلد الى بلد من كرهه	»
من رخص ان يرسل بها الى بلد غيره	١٦٨
من كان يرى ان يجلس المصدق فان اعطى شيئا أخذه	»
زكوة الفطر تخريج قبل الصلوة	١٦٩
فى صدقة الفطر من قال نصف صاع بر	١٧٠
من قال صدقة الفطر صاع من شعير او تمر او قمح	١٧٢
فى اعطاء الدراهم فى زكوة الفطر	١٧٤
ما قالوا فى العبد النصرانى يعطى عنه	»
ما قالوا فى العبد يكون غائبا فى ارض لمولاه يعطى عنه	١٧٥
ما قالوا فى المكاتب يعطى عنه سيده ام لا	١٧٦
باى صاع يعطى فى صدقة الفطر	»
ما قالوا فى الصدقة فى غير اهل الاسلام	١٧٧
ما قالوا فى الصدقة يعطى منها اهل الذمة	١٧٨
من له دار وخادم يعطى من الزكوة	١٧٩
فى الرقبة تعتق عن الزكوة	»
من رخص ان يعتق من الزكوة	»
ما قالوا فى الزكوة قدر ما يعطى منها	١٨٠
من قال لا تحل له الصدقة اذا ملك خمسين درهما	»
ما قالوا فى اهل الاهواء يعطون من الزكوة	١٨١
ما قالوا فى اخذ العروض فى الصدقة	»
من كره العروض فى الصدقة	١٨٢
ما قالوا فى الرجل اذا وضع الصدقة فى صف واحد	»

ابواب	صفحة
ما قالوا فى المتاع يكون عند الرجل يحول عليه الحول	١٨٣
ما قالوا فى العطاء اذا أخذ	١٨٤
قوله تعالى واتوا حقه يوم حصاده و ما جاء فيه	١٨٥
ما قالوا فى الرجل أخرج زكوة ماله فضاعت	١٨٧
فى الخليطين اذا كانا يعملان فى مالهما	»
فى الرجل يصدق ابله او غنمه يشتريها من المصدق	١٨٨
فى الرجل يتصدق بالدابة فيراها بعد ذلك تباع	»
ما قالوا فى بيع الصدقة مما يشترى بها	١٨٩
ما قالوا فى المال الذى تؤدى زكاته فليس بكنز	١٩٠
من قال فى المال حق سوى الزكوة	»
ما قالوا فى الرجل يدفع زكاته الى قرابته	١٩١
ما قالوا فى الرجل يعطى زكاته لغنى و هو لا يعلم	١٩٢
السيف المحلى و المنطقة المحلاة فيهما زكوة ام لا	١٩٣
ما قالوا فى الرجل يكون عليه الدين من قال لا يزكيه	»
ما ذكر فى خرص النخل	١٩٤
ماقالوا فى الخرص متى يخرص التمر	١٩٥
ما قالوا فى الرجل يكون عليه الدين اكثر مما يخرج	١٩٦
ما قالوا فى العاشر يستحلف او يفتش احدا	»
من قال ليس على المسلمين عشور فى يهودى او نصرانى	١٩٧
فى نصارى بنى تغلب ما يؤخذ منهم	»
من كان لا يرى العشور فى السنه إلا مرة	١٩٩
ما قالوا فى الفقراء والمساكين منهم	»
فى الاعراب عليهم زكوة الفطر	٢٠٠
ما قالوا فى الرجل يعتق العبد النصرانى	»
ما قالوا فى ارض الخراج	٢٠١
من قال لا يجتمع خراج وعشر على ارض	»
قوله تعالى فى اموالهم حق معلوم	»

ابواب	صفحة
ما قالوا فى الرجل يذهب له المال السنين ثم يجده فيزكيه	٢٠٢
قوله تعالى و يمنعون الماعون	»
فى الصاع ما هو	٢٠٤
من قال ترد الصدقة فى الفقراء اذا اخذت من الاغنياء	»
فى الركوب على ابل الصدقة	٢٠٥
فى المملوك يكون بين رجلين عليه صدقة الفطر	»
ما قالوا فى المملوك يعطى من الصدقة من كان يجب أن يناول المسكين صدقة يده	٢٠٦ »
ما قالوا فى الرجل تكون له المضاربة (أ) يزكيها	»
ما قالوا فى الغارمين من هم	٢٠٧
ما قالوا فى مسئله الغنى والقوى	»
من كره المسئلة ونهى عنها وشدد فيها	٢٠٨
ما قالوا فيما رخص فيه من المسئلة لصاحبها	٢١٠
فى الاستغناء عن المسئلة من قال اليد العليا خير من اليد السفلى	٢١١
ما ذكر فى الكنز و البخل بالحق فى المال	٢١٢
من قال لا تحل الصدقة على بنى هاشم	٢١٤
ما للعامل على الصدقة من الاجر	٢١٦
ما يوخذ من الكروم والرطاب والنخل و ما يوضع على الارض	»
الرجل يصدق فيجتمع عنده الاصواع	٢١٨
من قال لا توخذ صدقة فى السنة الامرة واحدة	»
ما رخص فيه من الصدقة على بنى هاشم	»
من قال الصدقات للفقراء و المهاجرين	٢١٩
فى صدقة العطر عما فى البطن	»
فى المصدق يأخذ سنا فوق اوسنا دون سن	»
ما جاء عن ابى بكر و عمر وعثمان فى صدقة الابل	٢٢٠
فى الارض تخرج برا اوشعيرا من كل واحد خمسة اوساق	٢٢١
من قال فيما دون ثلاثين من البقر زكوة	

ابواب	صفحة
فى الرجل يشترى من زكاته نسمة ثم يعتقها ثم تموت	٢٢١
فى المرأة يكون لها على زوجها مهرها	٢٢٢
فى تسعة عشر دينارا اذا كانت المصدق يأخذ من البعير عقالا	»
من اوجب صدقة الفطر وقال هى واجبة	»
فى المؤلفة قلوبهم يوجدون اليوم او ذهبوا	٢٢٣
فى الوالدين يريدان الصدقة من الرجل	»
فى المجوس يؤخذ منهم شىء من الجزية	»
فى الركاز يجدوه القوم فيه زكوة	٢٢٤
من كره ان يتصدق الرجل بشر ماله	٢٢٦
فى الرجل يخرص لم يجد فيه فضلا فيما يصنع	٢٢٧
من كان يقبل من الزكوة	»
فى تعجيل زكوة الفطر قبل العيد يوم أو يومين	»
فى الرجل يسأل الرجل فيقول اسألك بالله	»
فى الخرتعشير ام لا	٢٢٨

كتاب الجنائز

ابواب	صفحة
ما قالوا فى ثواب الحمى والمرض	٢٢٩
ما جاء فى ثواب عيادة المريض	٢٣٣
من أمر بعيادة المريض واتباع الجنائز	٢٣٥
ما يقال اذا سئل عن المريض وما يقال اذا دخل عليه	٢٣٦
ما يقال عند المريض اذا حضر	»
فى الحائض تحضر الميت	٢٣٧
فى تلقين الميت	»
ما قالوا فى توجيه الميت	٢٣٩
ما يقال عند تغميض الميت	٢٤٠
فى الميت يغسل من قال يستر ولا يجرد	»
فى الميت يوضع على بطنه الشىء	٢٤١
ما اول ما يبدؤ به من غسل الميت	»
ما قالوا فى الميت كم يغسل مرة وما يجعل فى الماء مما يغسل به	٢٤٢
فى الميت اذا لم يوجد له سدر يغسل بغيره خطمى او اشنان	٢٤٤
ما قالوا فيما يجزى عن غسل الميت	»
فى الميت يخرج منه الشىء بعد غسله	٢٤٥

ابواب	صفحة
فى عصر بطن الميت	»
من كان يقول انفض الميت ولا تكبه	٢٤٦
ما قالوا فى الماء المسخن يغسل به الميت	»
ما قالوا فى الميت اذا غسل يؤخذ منه الظفر او الشىء وما يصنع به او يؤخذ منه لا يؤخذ منه	»
فى الميت يسقط منه الشىء ما يصنع به	٢٤٧
فى الحائض والجنب يغسلان الميت	٢٤٨
ما قالوا فى الرجل يموت مع لنساء وليس معهن رجل و المرأة تموت مع رجال وليس معهم امرأة	»
فى المرأة تغسل زوجها ألها ذلك	٢٤٩
فى الرجل يغسل امرأته	٢٥٠
ما قالوا فى الرجل يغسل ابنته	٢٥١
فى النساء يغسلن الغلام	»
فى شعر المرأة اذا اغتسلت كيف يصنع به	٢٥٢
فى الرجل يقتل او يستشهد يدفن كما هو او يغسل	»
فى المرجومة تغسل ام لا	٢٥٤
فى الغريق ما يصنع به يغسل ام لا	»
فى الجنب والحائض يموتان ما يصنع بهما	»
فى الحنوط كيف يصنع به واين يجعل	٢٥٥
فى القطن يوضع على وجه الميت	»
فى الميت يحشى دبره ومايخافون منه	٢٥٦
فى المسك فى الحنوط من رخص فيه	»
من كان يكره المسك فى الحنوط	٢٥٧
ما قالوا فى كم يكفن الميت	٢٥٨
ما قالوا فى كم تكفن المرأة	٢٦٢
فى الخرقة اين توضع من المرأة	٢٦٣
ما قالوا فى الصبى فى كم يكفن	»
فى الجارية فى كم تكفن	»
فى المرأة كيف تخمر	٢٦٤
العمامة للرجل كيف تصنع	»
فى اجمار ثياب الميت تجمر وهى عليه ام لا	»
من قال يكون تجمر ثيابه وترا	٢٦٥
فى الكفن من كان يحب ان يكون صفيقا	»

ابواب	صفحة
من قال ليكون الكفن ابيض و رخص فى غيره	٢٦٦
ما قالوا فى تحسين الكفن و من احبه ومن رخص فى ان لا يفعل	»
من قال ليس على غاسل الميت غسل	٢٦٧
من قال على غاسل الميت غسل	٢٦٨
فى المسلم يغسل المشرك يغسل ام لا	٢٦٩
فى ثواب غاسل الميت	٢٧٠
ما قالوا فى الذريرة يكون على النعش	»
ما قالوا فى الجنازة كيف يصنع بالسرير يرفع له شىء ام لا و ما يصنع فيه بالمرأة	»
ما قالوا فى اجار سرير الميت يجمر ام لا	٢٧١
ما قالوا فى الميت يتبع بالمجمر	»
فى وضع الرجل عنقه فيما بين عودى السرير	٢٧٢
ما قالوا فى الرجل يقول خلف الجنازة استغفروا له يغفر الله لكم	٢٧٣
فى رفع الصوت فى الجنازة	٢٧٤
ما قالوا فى الاذان بالجنازة من كرهه	»
من رخص فى الاذان بالجنازة	٢٧٥
فى المشى امام الجنازة من رخص فيه	٢٧٧
من رخص فى الركوب امام الجنازة	٢٧٩
من كره الركوب معها والسير أمامها	٢٨٠
من كره السرعة فى الجنازة	٢٨١
فى الجنازة يسرع بها اذا خرج بها ام لا	»
بأى جوانب السرير يبدؤ بدأ فى الحمل	٢٨٣
ما قالوا فيما يجزى من حمل جنازة	»
فى خروج النساء مع الجنازة من كرهه	٢٨٤
من رخص ان تكون المرأة مع الجنازة و الصياح لا يرى به بأسا	٢٨٥
ما قالوا فيمن أوصى ان يصلى عليه الرجل	»
ما قالوا فى تقدم الامام على الجنازة	٢٨٦
ما قالوا فى الجنائز يصلى عليها عند طلوع الشمس و عند غروبها	٢٨٧
فى الجنازة تحضر وصلوة المكتوبة	

ابواب	صفحة
بأيهما يبدو	٢٨٨
ما يقول الرجل اذا حمل الجنازة	٢٨٩
فى الرجل والمرأة يصلى على الجنازة وهو راكب	»
ما ينهى عنه مما يصنع على الميت من الصياح و شق الجيوب	»
ما قالوا فى الاطعام عليه و النياحة	٢٩٠
فى الرجل يقرؤ خلف الجنازة	٢٩١
من رخص فى ان لا تحمل الجنازة حتى يرجع	»
ما قالوا فى الصلوة على الجنازة و ما ذكر فى ذلك من الدعاء له	»
من قال ليس على الميت دعاء موقت فى الصلوة عليه وادع بما بدا لك	٢٩٤
ما يبدؤ به بالتكبيرة الاولى فى الصلوة عليه و الثانية و الثالثة و الرابعة	»
فى لرجل يرفع يديه فى التكبير على الجنازة من قال يرفع يديه فى كل تكبير و من قال مرة	٢٩٦
من كان يتابع بين تكبيرة على من كان يقرؤ على الجنازة بفاتحة الجنازة	٢٩٧

ابواب الكتاب	صفحة
من قال ليس على الجنازة قراءة	٢٩٨
ما قالوا فى التكبير على الجنازة	
من كبر اربعا	٢٩٩
من كان يكبر على الجنازة خمسا	٣٠٢
من كبر على الجنازة ثلاثا	٣٠٣
من كان يكبر على الجنازة سبعا و تسعا	٣٠٤
فى الرجل يخاف أن تفوته الصلوة على الجنازة و هو غير متوضىء	٣٠٥
من رخص ان يصلى عليها ولا يتمم	»
فى الرجل يفوته التكبير على الجنازة يقضيه ام لا و ما ذكر فيه	٣٠٦
فى الرجل ينتهى الى الامام وقد كبر أ يدخل معه أو ينتظر حتى يبتدأ بالتكبير	»
من كان لا يجهر بالتسليم على الجنازة	٣٠٧
فى التسليم على الجنازة كم هو	»
فى الرجل يكون مع الجنازة من فى الرجل يصلى على الجنازة له ان ان توضع	٣٠٩
من رخص فى ان يجلس قبل قال لا يجلس حتى توضع	٣٠٨

ابواب	صفحة
لا يرجع حتى يؤذن له	٣١٠
فى المرأة اين يقام منها فى الصلوة و الرجل اين يقام منه	٣١٢
ما قالو افيه اذا اجتمع رجل و امرأة كيف يصنع فى القيام عليهما	٣١٣
فى جنائز الرجال و النساء من قال الرجل مما يلى الامام و النساء امام ذلك	٣١٤
من كان يجعل النساء مما يلى الامام	٣١٥
من كان يصلى على الرجال على حدة و على المرأة على حدة	٣١٦
ما قالوا فيه اذا اجتمعت جنازة صبى و رجل	»
فى الرجل يجىء و قد وضعوا الجنازة ينتظر	»
ما قالوا فى السقط من قال يصلى عليه	٣١٧
من قال لا يصلى عليه حتى يستهل صارخا	٣١٨
فى الصلوة على ولد الزناء	٣١٩
فى ثواب من صلى على الجنازة و تبعها حتى تدفن	٣٢٠
فى الميت ما يتبعه من صلوة الناس	

ابواب	صفحة
عليه	٣٢١
فى اللحد للميت من اقربه و كره الشق	٣٢٢
ما قالوا فى القبر كم يدخله	٣٢٣
فى المرأة كم يدخلها قبرها و من يليها	٣٢٤
فى الرجلين يدفنان فى قبر واحد	٣٢٥
ما قالوا فى اعماق القبر	»
ما قالوا فى مد الثوب على القبر	٣٢٦
ما قالوا فى حل العقد عن الميت	»
ماقالوا فى شق الكفن	٣٢٧
ماقالوا فى الميت من قال يسل من قبل رجليه	»
من ادخل ميتا من قبل القبلة	٣٢٨
ما قالوا اذا وضع الميت فى قبره	٣٢٩
فى الدعاء للميت بعد ما يدفن	
ويسوى عليه	٣٣٠
فى الميت يحثى فى قبره	٣٣١
من كان يحب ان يحثى عليه التراب حثيا	٣٣١
ما قالوا فى القصب يوضع على اللحد	»
فى اللبن ينصب على القبر لو يبنى بناء	٣٣٣
ما قالوا فى القبر يسنم	٣٣٤
فى القبر يكتب و يعلم عليه	»
فيمن كان يحب ان يرفع القبر	٣٣٥

فهرس ابواب الكتاب المصنف ج - ٣

ابواب	صفحة
فى الفسطاط يضرب على القبر	»
فى اللحد يوضع فيه شيء يكون تحت الميت	٣٣٦
فى الرجل يقوم على قبر الميت حتى يدفن ويفرغ منه	»
من كره القيام على القبر حتى يدفن	٣٣٧
فى تجصيص القبر و الأجر يجعل له	»
من كره ان يطأ على القبر	٣٣٨
فى الرجل يبول او يحدث بين القبور	٣٣٩
ما ذكر فى التسليم على القبور اذا مر بها من رخص فى ذلك	»
من كان يكره التسليم على القبور	٣٤١
من كان يأتى قبر النبي صلى الله عليه و سلم فيسلم	٣٤١
فى تسوية القبر و ما جاء فيه	»
فى تطيين القبر و ما ذكر فيه	٣٤٢
من رخص فى زيارة القبور	»
من كره زيارة القبور	٣٤٤
ما جاء فى الدفن بالليل	٣٤٦
فى الرجل يموت له القرابة المشرك يحضره ام لا	٣٤٧
فى الرجل يموت فى البحر ما يصنع به	٣٤٨
فى الرجل يأخذ غير طريق الجنازة ويمار ضها	٣٤٩
فى الرجل يوصى ان يدفن فى الموضع	»
فى الرجل يقتل نفسه و النفساء من الزناء هل يصلى عليهم	٣٥٠
فى الكافر و الصبي يتشهد مرة ثم يموت أيصلى عليه	٣٥١
فى ثواب الولد يقدمه الرجل	٣٥٢
فى الرجل و المرأة يدفنان فى القبر	٣٥٥
فى النصرانية تموت و فى بطنها ولد من المسلمين اين تدفن	»
فى الحائض تصلى على الجنازة	٣٥٦
فى الصلوة على العظام و على الرءوس	»
من قال يقام للجنازة اذا مرت	»
من كره القيام للجنازة	٣٥٨
فى عيادة اليهود و النصارى	٣٥٩
فى الميت يصلى عليه بعد ما دفن من محله	»
من كان لا يرى الصلوة عليها اذا دفنت و قد صلّى عليها	٣٦٢
ما ذكر عن النبي صلى الله و سلم فى صلاته على النجاشى	»
فى الزوج و الاخ ايهما أحق	

ابواب	صفحة
بالصلوة	٣٦٣
فى الصلوة على الميت فى المسجد	
من لم ير به بأسا	٣٦٤
من كره الصلوة على الجنازة فى المسجد	»
فى الرجل ينتهى اليه نعى الرجل ما يقول	٣٦٥
ما قالوا فى سب الموتى وما كره من ذلك	٣٦٦
من كره الزحام فى الجنازة	٣٦٧
فى الجنازة يمر بها فيثنى عليها خيرا	»
من كان اذا حمل جنازة توضأ	٣٦٩
من كان يرى التعجيل بالميت ولا يجلس	»
فى موت الفجاة و ما ذكر فيه	»
فى الرجل يرشح جبينه عند موته	٣٧٠
فيما نهى عنه ان يدفن مع القتيل	٣٧١
فى الرجل يموت و عليه الدين من قال لا يصلى عليه حتى يضمن دينه	»
فى الرجل يترك الشيء ما جاء فيه	٣٧٢
فى عذاب القبر و مم هو	٣٧٣
فيما يخفف به عذاب القبر	٣٧٦
فى المسئلة فى القبر	٣٧٧
فى اطفال المسلمين	٣٧٩

ابواب	صفحة
فى موت ابراهيم بن النبى صلى الله عليه و سلم	»
فى رش الماء على القبر	»
فى نفس المؤمن كيف تخرج و نفس الكافر	٣٨٠
فى الرجل يرفع الجنازة ما يقول	٣٨٤
فى الميت يقبل بعد الموت	٣٨٥
فى الرجل يعزى ما يقال له	»
فى ثواب من كفن ميتا	٣٨٦
ما يتبع الميت بعد موته	»
فى الصبر من قال عند الصدمة الاولى	٣٨٨
فى نبش القبور	»
فى النياحة على الميت و ما جاء فيه	٣٨٩
من رخص فى استماع النوح	٣٩١
فى التعذيب فى البكاء على الميت	»
من رخص فى البكاء على الميت	٣٩٢
باب كان رسول الله صلى الله عليه و سلم لا يبكى	٣٩٤
فى الميت او القتيل ينقل من موضعه الى غيره	»
فى المشى بين القبور فى النعال	٣٩٦
من كره ان يستق من الآبار التى بين القبور	»

﴿تم فهرس﴾

فهرس الخطأ و الصواب الكتاب المصنف الجزء الثالث

الخطأ	الصواب	الصفحة	السطر
قرأة	قراءة	١٠	٤
يعنى ن	يعنى ابن	»	١٠
حين	حين يخرجون	»	١٣
	الى الصلوة		
بمثله	بمثله	١٧	١٤
قال ابن	قال ابن عباس	١٨	٢٠
يعنى	تعنى	١٩	١٦
ثم	ثم	١٥	١٩
صافأثم ما	صائم فأما	٦٥	٢
أتبت	أتيت	٧٥	٤
عن عن محمد	عن محمد	٨٥	١٤
حدثنا	حدثنا	٨٦	٦
محمد بن بشر	محمد بن بشر	»	٩
ماصلة	مفاصلة	»	١٨
قال اعتكاف	قال لااعتكاف	٨٧	١
الاسحاق	اسحاق	»	١٩
(ان) و يشهد	و (ان) يتشهد	٨٨	٩
كان سول الله	كان رسول الله	»	١٨
ابى نجيح	ابى نجيح	٩٩	١٤
.....	ضمن	١٥٧	٨

الخطأ	الصواب	الصفحة	السطر
معمر	معتمر	١٥٧	١٥
معمد	معمر	»	١٥
لا نجمع	لا فقال لانجمع	١٥٨	١٦
مال	فى مال	١٥٩	١
الخيلطين	الخليطين	١٩٧	١٢
يتلوه	يتلوه	٢٢٧	١٣
قال	قالت	٢٤١	١٠
جربر	جرير	٢٩١	٥
فقانا	فقلنا	٢٩٢	٥
ماباق	ماباح	٢٩٤	١٥
عمر مثله	عن عمر مثله	٣١١	١٠
ابن	اين	٣١٢	٩
خالدبى مخلد	خالدبن مخلد	٣١٩	٩
سعث	اشعث	٣٢٥	١
يعمن	يعمق	٣٢٦	١
يسم	يسم	٣٣٤	١
فيها	فيه	٣٤٤	٢١
فال	قال	٣٥٨	١٤
جير	جبير	٣٥٩	١٥